

رسالة إلى العروسين

وفتاوى الزواج ومعاشرة النساء

إعداد

سيد عبد الرحمن الصبيحي

لأصحاب الفضيلة العلماء :

عبد الرحمن بن ناصر السعدي

محمد بن إبراهيم آل الشيخ

صالح بن عيسى العثيمين

عبد الله بن عبد الله بن باز

صالح بن فوزان الفوزان

عبد الله بن عبد الرحمن الجبرير

اللجنة الدائمة للفتاوى

مكتبة
منارات للنشر والتوزيع
دمشق

مكتبة السوادني للتوزيع
جدة

رسالة إلى
العروسين

**وفتاوى الزواج
ومعاشرة النساء**

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الثانية

م ٢٠٠٥ - ١٤٢٥ هـ

يطلب من :

مكتبة السوادي للتوزيع جدة هاتف: ٦٨٨٤٢١٢ فاكس: ٦٨٧٨٦٦٤

منار للنشر والتوزيع دمشق هاتف: ٢٢٢٤٩٩٠ فاكس: ٢٢٣٨٤٩٠



رسالة إلى العروسين

وفتاوى الزواج ومعاشرة النساء

لأنصار الفضيلة العلماء :

عبد الرحمن بن ناصر السعدي
محمد بن صالح العثيمين
صالح بن فوزان الفوزان

محمد بن إبراهيم آل الشيخ
عبد العزيز بن عبد الله بن باز
عبد الله بن عبد الرحمن الجريء

لجنة المأئمة للإفتاء

إعداد
سيد عبد الرحمن الصبيحي

مكتبة للنشر والتوزيع
دمشق

مكتبة السوادي للتوزيع
جدة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

فضيلة الشيخ / محمد بن جميل زينو

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، وننعواذ بالله من شرور أنفسنا وسبيئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد فقد أطلعني الأخ الكريم سيد بن عبدالرحمن على كتابه الذي سماه: «رسالة إلى كل عروسين، فتاوى حول الزواج ومعاشة النساء» فوجدته كتاباً جيئاً نافعاً للرجال والنساء، ولاسيما الحث على الزواج والترغيب فيه، وآداب الزفاف، وحقوق المرأة على زوجها، وحقوق الزوج على زوجته، ونصائح مهمة للعروسين، وعدم المغالاة في المهر، وأهمية الحجاب للمرأة وشروطه، ومسؤولية الزوجين عن تربية الأولاد، والنهي عن التبلي وترك الزواج، والتحذير من الطلاق الذي يهدم البيوت، ويُشتت الأولاد، ويضر بالأسرة، ومراعاة حقوق الوالدين، وحقوق الزوجة، وقد راجعت معه الكتاب، فوجدته قيئماً يحتاج إليه كل عروسين.

والله أسأل أن ينفع بهذا الكتاب الرجال والنساء، ويجعله خالصاً لله تعالى.

محمد بن جميل زينو

المدرس بدار الحديث الخيرية بمكة المكرمة

في ١٤٢٠/٨/١٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المؤلف

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونعتوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَعَالَى، وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾^(١)،
 ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تَقْسِيرٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَيْثَ مِنْهُمَا بِحَالٍ كَيْفَرَأُ وَنَسَاءٌ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ يَدِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾^(٢)،
 ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا فَوْلًا سَدِيدًا ﴿٦﴾ يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَلَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فِرْزَاعَظِيمًا﴾^(٣).

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى، وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلاله، وكل ضلاله في النار.

فقد قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ إِيمَانِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوْدَةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذَّاتٍ لَفَوْرِمَ﴾

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٠٢ .

(٢) سورة النساء، الآية: ١ .

(٣) سورة الأحزاب، الآيات: ٧٠ ، ٧١ .

يَنْفَكِرُونَ ﴿١﴾ ^(١) ، وقال تعالى: «وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَرْوَاحِكُمْ بَيْنَ وَحْدَةً وَرَفِقًا مِّنَ الظِّبَابَاتِ أَفَإِلَيْطِيلَ يُؤْمِنُونَ وَيَنْعَمُونَ اللَّهُ هُمْ يَكْفُرُونَ ﴿٦﴾ ^(٢) .

وقال ﷺ: «حب إلَيَّ من دنياكم النساء والطيب، وجعلت قرة عيني في الصلاة» ^(٣) صصحه الإمام ابن القيم وقال: «ومن رواه «حب إلَيَّ من دنياكم ثلات» فقد وهم، ولم يقل ﷺ ثلات، والصلاحة ليس من أمور الدنيا التي تضاف إليها» ^(٤) .

وقال ﷺ: «تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيمة» ^(٥) . وقال ﷺ: «إنما الدنيا متاع وليس من متاع الدنيا شيءٌ أفضل من المرأة الصالحة» ^(٦) ، وقال ﷺ: «إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفسادٌ كبير» ^(٧) ، وقال ﷺ: «نكح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها،

(١) سورة الروم، الآية: ٢١.

(٢) سورة التحل، الآية: ٧٢.

(٣) رواه النسائي (٦١/٧)، وأحمد (١٢٨/٣).

(٤) زاد المعد (١٥١/١).

(٥) رواه أبو داود (٢٢٠/٢)، والنسائي (٦٥/٦) من حديث معقل بن يسار - رضي الله عنه - . وحسنه شيخنا العلامة المحدث (محدث الأمة) محمد ناصر الدين الألباني في آداب الزفاف ص (٨٩، ١٣٢).

(٦) رواه مسلم رقم (١٤٦٧)، كتاب الرضاع، والنسائي رقم (٣٢٣٢) كتاب النكاح، وابن ماجه رقم (١٨٥٥) كتاب النكاح، ومسند أحمد رقم (٦٥٣١).

(٧) رواه الترمذى رقم (١٠٨٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه، وابن ماجه رقم (١٩٦٧) وقال الترمذى: حديث حسن.

ولحملها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك»^(١).

إن ما سبق من الآيات والأحاديث يدل على:

١- أن خلق الزوجة من أعظم آيات الله عز وجل.

٢- أن تشريع الزواج إنما هو السكن والمودة والرحمة واللباس، كما في قوله تعالى: «هُنَّ لِيَسُّ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَسُّ لَهُنَّ»^(٢) فلا يستطيع كل واحد منهم الاستغناء عن الآخر والعيش بدونه؛ لأنهم قد جُبلاوا على ذلك، فهذه سنة الله في أرضه.

٣- امتنان الله تعالى بالبنين والذرية علىبني آدم، ومثله قوله: «الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِيَّةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا»^(٣)، وقوله تعالى: «رُبِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنْ كُلِّ الشَّكَاءِ وَالْبَنِينَ»^(٤).

٤- إن مقام النبوة على شرفه وعظمته لم يمنع من أن يحبب إلى النبي ﷺ النساء، وقد سبقه بعض إخوانه الأنبياء عليهم الصلاة والسلام إلى الزواج.

٥- أمر النبي ﷺ بالبحث عن الأسرة التي عرف عنها كثرة الإنجاب، وعندها المودة، حتى يسعد الزوج في حياته بخلق امرأته وكثرة أولاده.

٦- أن الزواج وكثرة الإنجاب مطلوبان لكي يكاثر النبي ﷺ بأفراد

(١) رواه البخاري رقم (٥٠٩٠)، ومسلم رقم (١٤٦٦) كتاب الرضاع، أبو داود رقم (٢٠٤٦)، وابن ماجه رقم (١٨٥٨).

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٨٧.

(٣) سورة الكهف، الآية: ٦٤.

(٤) سورة آل عمران، الآية: ١٤.

أمته يوم القيمة.

٧- أنه ينبغي علينا عند اختيار الزوجة أن تكون ذات دين صالحة.

٨- على أولياء الأمور أن يبحثوا لبناتهم عن الرجل الصالح صاحب الدين والخلق.

٩- قال بعض السلف: من زوج كريمه من فاجر فقد قطع رحمها.

١٠- وقال رجل للحسن: قد خطب ابتي جماعة فممن أزوجه؟

قال: ممن يتقي الله، فإن أحبتها أكرها، وإن أبغضها لم يظلمها.

فبين يديك أخي المسلم رسالة إلى كل عروسين، لكل شاب وفتاة، وهي رسالة لطيفة فيها آيات كريمة، وأحاديث نبوية صحيحة، وأحكام شرعية مختارة ضمت في صفحاتها ما ينبغي للمسلم والمسلمة معرفته عن أمور الزواج والأحكام الشرعية المتعلقة به في بيان الراجح عند اختلاف العلماء مع ذكر الأدلة من الكتاب والسنة الصحيحة دون ذكر نقاش المسائل وتفرعيات كتب الفقه، حرصاً من هذا كله على عدم الإطالة ورغبة في التسهيل.

والهدف من هذه الرسالة تيسير مراجعة فقه الزواج، الذي يتم به بناء المجتمع، وفيه صلاحه وفساده.

ويسرني أن أقدم هذه الرسالة الرقيقة المنبعثة من الأعمق بأحر التهاني وأحلى الأماني لكل شاب وفتاة، ارتباطاً برابطة الزواج الشرعي.

وقد تحررت في هذه الرسالة أن لا أضع إلا الأحاديث الصحيحة الثابتة عن رسول الله ﷺ في كتب الحديث والفقه، والكتب التي بحثت في موضوع الزواج، واستشهدت في هذه

الرسالة بأقوال أهل العلم المعتبرين المتقدمين والمعاصرين، كشيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، والعلامة المحدث الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، وسماحة العلامة الشيخ عبدالعزيز بن بن باز - رحمهم الله - وسماحة العلامة محمد بن صالح العثيمين، وفضيلة الشيخ صالح الفوزان وغيرهم من العلماء الأفضل.

ثم وضعت في نهاية هذه الرسالة فتاوى تختص بالرجل والمرأة، فتاوى الزواج ومعاشرة النساء لعلمائنا الأفاضل :

- ١- الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ.
- ٢- الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي.
- ٣- الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز.
- ٤- الشيخ محمد بن صالح العثيمين.
- ٥- الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين.
- ٦- الشيخ صالح بن فوزان الفوزان.
- ٧- اللجنة الدائمة للإفتاء.

وأخيراً فإنني أسأل الله العظيم أن يوفق المسلمين جميعاً لاتباع كتاب الله سبحانه وتعالى وسنة رسوله ﷺ في شؤون حياتهم كلها، إنه سميع مجيب. وأآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

كتبه

أبوعبدالرحمن سيد بن عبدالرحمن الصبيحي
 غفر الله له ولوالديه وللمسلمين
 مكة المكرمة
 في الأول من شوال ١٤٢٠ هـ

الفصل الأول الزواج

- ١ - تعريف الزواج والنكاح.
- ٢ - مشروعية الزواج.
- ٣ - الحث على الزواج والترغيب فيه.
- ٤ - من فوائد الزواج.
- ٥ - الغاية من الزواج.
- ٦ - النهي عن التبتل.

تعريف الزواج والنکاح

الزواج في اللغة:

هو اقتران أحد الشيئين بالأخر، وازدواجهما، أي صارا زوجاً بعد أن كان كل واحداً منهما فرداً^(١).

النکاح في اللغة :

هو الضم، لأن الزوج ضم زوجته إلى صدره ضمّاً يشبه ضم أم الغلام لغلامها إلى صدرها، في حنان وشوق ورأفة، ويطلق على العقد والوطء^(٢).

أما المعنى الشرعي لكل من الزواج والنکاح فيطلق على العقد الذي يعطى لكل واحد من الزوجين حق الاستمتاع بالأخر على الوجه المشروع^(٣).

حكمه :

الأصل أنه مندوب، وقرن الرسول ﷺ الأمر به بالاستطاعة المالية والجنسية، فهو واجب على القادر عليه الذي يخاف على نفسه الوقوع في الزنا؛ لأنه يلزم إعفاف نفسه، وصونها عن الحرام، ويكون ذلك بالزواج، ومستحب للقادر الذي معه شهوة يأمن معها الوقوع في المحظور^(٤).

(١) تهذيب اللغة للأزهرى.

(٢) المعني مع الشرح الكبير (٣٣٣ / ٧).

(٣) المعني مع الشرح الكبير (٦ / ٤٤٥، ٨٤٨).

مشروعية الزواج

بقاء الإنسان وحفظ جنسه لا يتحقق إلاً باجتماع الذكور والإناث، تلك فطرة الله التي فطر الناس عليها، والتي بها وحدها تعمر الدنيا، وتأخذ زيتها وتظهر خيراتها وثمراتها. ولكن هذه النظرة التي جعلها الله تعالى في الإنسان تدفع إلى التقاء كل جنس مع جنسه وبهذا الاجتماع تحصل السكينة والمودة والرحمة.

ولو ترك الإنسان إلى طبيعته وغرائزه كما هو الحال في الحيوانات، لأدى ذلك إلى مفاسد عظيمة تعود بالوبال على الإنسانية جموعاً.

فلو تصورنا أن مجموعة من الرجال يتدافعون نحو امرأة، مما يكون الحال، نرى الحقد والحسد، والظلم، والضغائن، واحتلال الذرية والأنساب، وتنحط الإنسانية، ويفشو بين الناس الأمراض التي لا تخفي على أحد اليوم. قال تعالى: ﴿ وَلَا نَقْرِبُوا الرِّيقَ إِنَّهُ كَانَ فَحْشَةً وَسَاءَ سَيِّلًا ﴾^(١)، فلذلك اقتضت حكمة الله سبحانه وتعالى أن ينزل التشريع الإلهي فيما يعود على الإنسان بالخير، ومنها أمور الزواج وما فيه من حدود وأصول وحقوق. فكفف فيه حق كل من الزوجين، وبين لهم أصول العلاقة السليمة التي تقوم بينهم، وأضاء لهم الطريق التي يجب السير فيها، إذا أرادوا السعادة والراحة في علاقتهم هذه وحصولهم على الخير الكثير في الدنيا والآخرة.

(١) سورة الإسراء، الآية: ٣٢.

الحث على الزواج والترغيب فيه

يقول الله تعالى: «وَمَنْ عَيْتَهُمْ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَشْكُنُوهُ إِلَيْهَا وَيَعْلَمَ بِيَنْتَكُمْ مُوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذَّاتٍ لِفَوْرِيْ
يَنْفَكَرُونَ»^(١).

فالزوج أخي المسلم سنة النبي ﷺ الذي هو قدوة الناس ومرشدهم إلى الخير، والفوز الكبير، يخاطب المسلمين قائلاً لهم أن الزواج من سنته وطريقته فمن لم ي عمل بسته فليس منه.

ففي الحديث الذي رواه البخاري عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: « جاء ثلاثة رهط إلى بيت أزواج النبي ﷺ ، يسألون عن عبادة النبي ﷺ ، فلما أخبروا، كأنهم تقالوا، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ ، قد غفر الله ما تقدم من ذنبه، وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فأصل لي الليل أبداً، وقال الآخر: أنا أصوم ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أنزوج أبداً. فجاء رسول الله فقال: أنت الذين قلتـمـ كذا وكذا؟ أي والله إنـيـ لأخـشـاـكمـ اللهـ،ـ وأنـقاـكمـ لهـ،ـ لكنـيـ أصـومـ وافـطـرـ،ـ وأـصـلـيـ وأـرـقـدـ،ـ وأـنـزـوـجـ النـسـاءـ،ـ فـمـنـ رـغـبـ عنـ سـنـتـيـ فـلـيـسـ مـنـيـ»^(٢).

(١) سورة الروم، الآية: ٢١.

(٢) البخاري رقم (٥٠٦٣)، كتاب النكاح، ومسلم رقم (١٤٠١) كتاب النكاح، والنمساني رقم (٣٢١٧) كتاب النكاح، ومسند أحمد رقم (١٣١٢٢)، ومعنى =

فالزواج حتّى عليه الإسلام، ورَغْبَ فيَهُ؛ لأنَّ فيَهُ إِحْصَانٌ للنفس، وحفظُ للمجتمع، وتكميلُ لذريَّة المسلمين، قال النبي ﷺ: «ياً معاشرَ الشَّبابِ، مَنْ أَسْتَطَعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَزُوْجْ، فَإِنَّهُ أَغْضَنَ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنَ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ»^(١). والباءة: مؤنة الزواج والوجاء: الحد من الشهوة^(٢).

أخي المسلم الزواج حرث للنسل، وسكن للنفس، ومتاع للحياة، وطمأنينة للقلب، وإِحْصَانٌ للجوارح، كما أنه نعمة وراحة، وسنة وستر، وصيانة، وسبب لحصول الذريَّة الصالحة التي تتفعُّل الإنسان، في الحياة وبعد الممات، والزواج في الإسلام عقد لازم وميثاق غليظ، وواجب اجتماعي، وسكن نفساني، وسبيل مودة ورحمة بين الرجال والنساء يزول به أعظم اضطراب فطري في القلب والعقل ولا ترتاح النفس ولا تطمئن بدونه، كما أنه عبادة يستكمل الإنسان بها نصف دينه، ويلقى ربه بها على أحسن حال من الظهور والنقاء، فاتقوا الله.

يا شباب الإسلام غضوا أبصاركم وأطبغوا ربكم فيما أمركم به من النكاح، ينجز لكم ما وعدكم به من الغنى، وإياكم والإحجام عن الزواج خوفاً من الاضطلاع بتكماليه، فالامر منوط بالله تعالى في

= ليس مني: يعني ليس على ستي وطريقتي وهدي.

(١) البخاري رقم (٥٠٦٦) كتاب النكاح، ومسلم رقم (١٤٠٢)، كتاب النكاح، وسنن الترمذى رقم (١٠٨٧)، كتاب النكاح.

(٢) وقيل الباءة: القيام بتكماليه الزواج. الوجاء بكسر الواو وهو رض الخصيتين ومفضاه أن الصوم مانع لشهوة النكاح.

الفرج بعد الضيق والشدة واليسير بعد العسر ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَغْرِبًا ۚ وَرَزْقًا مِّنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾^(١)، ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مِنْ أَثْرَارِهِ سُرًّا ۚ﴾^(٢)، ويقول تعالى: ﴿وَأَنِكِحُوا الْأَيْتَمَ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَلَا مَاءِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فَقَرَاءٌ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ﴾^(٣).

يقول الإمام ابن كثير رحمه الله: هذا أمر بالتزويج، وقد ذهب طائفة من العلماء إلى وجوبه على كل من قدر عليه، واحتجوا بظاهر قوله تعالى: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر، وأحسن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء» آخر جاه في الصحيحين من حديث ابن مسعود، ثم ذكر أن الزواج سبب للغنى مستدلاً بقوله تعالى: ﴿إِنْ يَكُونُوا فَقَرَاءٌ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۚ﴾. وذكر عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أنه قال: «أطيعوا الله فيما أمركم به من النكاح ينجز لكم ما وعدكم من الغنى» قال تعالى: ﴿إِنْ يَكُونُوا فَقَرَاءٌ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۚ﴾.

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد (١٤٩/٣) مبيناً منافع الجماع الذي هو أحد مقاصد الزوجية: «فإن الجماع وضع في الأصل ثلاثة أمور هي مقاصده الأصلية:

الأول: حفظ النسل ودوام النوع، إلى أن تتكامل العدة التي قدر الله بروزها إلى هذا العالم.

(١) سورة الطلاق، الآيات: ٢، ٣.

(٢) سورة الطلاق، الآية: ٤.

(٣) سورة النور، الآية: ٣٢.

الثاني: إخراج الماء الذي يضر احتباسه واحتقانه بجملة البدن.

الثالث: قطاء الوطر ونيل اللذة والتمتع بالنعمة». انتهى.

فالزواج فيه منافع عظيمة، أعظمها أنه وقاية من الزنى، وقصر للنظر عن الحرام، ومنها حصول النسل وحفظ الأنساب، ومنها حصول السكن بين الزوجين والاستقرار النفسي، ومنها تعاون الزوجين على تكوين الأسرة الصالحة التي هي إحدى لِبَنَاتِ المجتمع المسلم، ومنها قيام الزوج بكفالة المرأة وصيانتها، وقيام المرأة بأعمال البيت وأداؤها لوظيفتها الصحيحة في الحياة.

من فوائد الزواج

للنـكـاح فـوـائـد كـثـيرـة دـينـيـة وـدـنيـوـيـة، وـاجـتمـاعـيـة، وـصـحـيـة، نـذـكـرـ منها:

- ١- امثالـ أمر الله ورسوله الذي هو غـاـية سـعـادـة العـبـد في الدـنـيـا وـالـآخـرـة.
- ٢- اتـبعـ سنـنـ المرـسـلـينـ الـذـينـ أـمـرـنـاـ بـاتـبـاعـهـمـ وـالـاقـتـداءـ بـهـمـ.
- ٣- قـضـاءـ الـوـطـرـ وـفـرـحـ النـفـسـ وـسـرـورـ الـقـلـبـ.
- ٤- تـحـصـينـ الفـرـجـ وـحـمـاـيـةـ الـعـرـضـ وـغـضـ البـصـرـ وـالـبـعـدـ عنـ الـفـتـنـةـ.
- ٥- تـكـثـيرـ الـأـمـةـ الـإـسـلـامـيـةـ وـبـالـكـثـرـةـ تـقوـىـ الـأـمـمـ.
- ٦- تـحـقـيقـ مـبـاهـةـ النـبـيـ ﷺـ الـأـمـمـ يـوـمـ الـقيـامـةـ.
- ٧- تـرـابـطـ الأـسـرـ وـتـقوـيـةـ أـوـاصـرـ الـمحـبـةـ بـيـنـ الـعـائـلـاتـ وـتـوكـيدـ الـصـلاتـ الـاجـتمـاعـيـةـ، إـنـ الـمـجـتمـعـ الـمـتـرـابـطـ هوـ الـمـجـتمـعـ الـقـويـ السـعـيدـ.
- ٨- النـكـاحـ سـبـبـ لـكـثـرـ الرـزـقـ وـالـغـنـىـ، كـمـاـ تـقـدـمـ فـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ: ﴿إِنَّ يَكُونُوا فَقَرَاءً يُغْنِيهـمـ اللـهـ مـنـ فـضـلـهـ﴾.
- ٩- الإـبـقاءـ عـلـىـ النـوـعـ الـإـنـسـانـيـ بـالـتـنـاسـلـ النـاتـجـ عـنـ النـكـاحـ وـقـرـةـ الـعـيـنـ بـحـصـولـ الـأـوـلـادـ.
- ١٠- حـاجـةـ كـلـ مـنـ الزـوـجـينـ إـلـىـ صـاحـبـهـ مـنـ السـكـنـ الـنـفـسـيـ وـالـجـسـميـ وـالـرـوـحـيـ.
- ١١- تـلـيـةـ الرـغـبـةـ الطـبـيعـةـ الـمـسـتـقرـةـ فـيـ الرـجـلـ وـالـمـرـأـةـ الـتـيـ جـعـلـهـ اللـهـ لـكـمالـ الـحـيـاةـ الـبـشـرـيةـ.

- ١٢- تعاون كل من الزوجين على تربية النسل وبناء الأسرة والمحافظة عليها.
- ١٣- تنظيم العلاقة بين الرجل والمرأة على أساس من تبادل الحقوق والتعاون المثمر في دائرة المودة والرحمة والمحبة والاحترام والتقدير.
- ١٤- حصول الأجر العظيم والثواب الجسيم بالقيام بحقوق الزوج والأولاد والإنفاق عليهم.

أخرج مسلم عن أبي ذر - رضي الله عنه - أن ناساً من أصحاب النبي ﷺ قالوا للنبي ﷺ: يارسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور، يصلون كما نصلى، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون بفضل أموالهم، قال: «أليس قد جعل الله لكم ما تصدقون، إن بكل تسبحة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وكل تحميدية صدقة، وكل تهليلة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن منكر صدقة، وفي بعض أحدكم صدقة» قالوا: يارسول الله، أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: «رأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر».

قال الإمام النووي رحمه الله في شرحه لمسلم رقم (١٠٠٦) قوله رحمه الله: «وفي بعض أحدكم صدقة» يطلق على الجماع، وفي هذا دليل على أن المباحثات تصير طاعات بالنيات الصادقة، فالجماع يكون عبادة إذا نوى به قضاء حق الزوجة، وعاشرتها بالمعروف الذي أمر الله به، أو طلب ولد صالح، أو إعفاف نفسه، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «إذا مات الإنسان انقطع عمله

- إلاً من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له» رواه مسلم، وقال ﷺ: «إنك لن تنفق نفقة تبتغى بها وجه الله إلا أجرت عليها حتى ما تجعل في في أمرأتك» متفق عليه.
- ١٥ - تمام الدين وطهارة النفس والبدن وحفظ السمعة.
- ١٦ - دعاء الولد الصالح لوالديه كما قال ﷺ: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له» رواه مسلم.
- ١٧ - التحسن من الشيطان ودفع ضرر الشهوة والابتعاد عن الزنا.
- ١٨ - حفظ الأنساب والحقوق في المواريث.
- ١٩ - ترويح النفس وإيناسها بالمجالسة والمؤانسة والنظر المباح والملاعبة، وفي ذلك راحة للقلب وتقوية له على العبادة.
- ٢٠ - قد جعل الإسلام الزواج عبادة لأن به يحفظ نفسه من شرور الفتنة ومن النظر المحرم ومن الوقوع في الفاحشة.

الغاية من الزواج

رغم الشرع في الزواج تحقيقاً لمصلحة الزوجين وأبنائهما والمجتمع، ومنها:

- ١- تلبية مطلب الغريرة الجنسية بطريقة شرعية، وفي ذلك وقاية من النظر المحرم، وحماية للمجتمع من مشاكل الزنا والأولاد اللقطاء وما شابه ذلك. قال ﷺ: «فليتزوج فإنه أبغض للبصر وأحصن للفرج».
 - ٢- الحماية من الأمراض الجنسية التي تنشأ عن العلاقات الجنسية غير الشرعية كالزهري والسيلان، وفقد المناعة، وغيرها.
 - ٣- حفظ نسب الأولاد إلى آبائهم.
 - ٤- استمرار النوع الإنساني بالتناслед عن طريق الزواج وينشأ عنه عمارة الأرض، واستثمارها، وتحقيق الإنسان لخلافته فيها.
 - ٥- تحقيق الرغبة البشرية في الإنجاب والتعميم بالأولاد. قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيْنَ وَحْدَةً وَرَزْقًا كُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ﴾^(١).
 - ٦- استمرار الحياة الزوجية في ظروف هادئة مناسبة.
 - ٧- تحمل الزوجين لمسؤولياتهما بقيام كل منهما بواجباته.
- عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: «ألا

(١) سورة النحل، الآية: ٧٢.

كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته، فالامير الذي على الناس راعٍ ومسؤول عن رعيته، والرجل راعٍ على أهل بيته وهو مسؤول عنهم، والمرأة راعية على بعلها وولده، وهي مسؤولة عنهم، والعبد راعٍ في مال سيده، وهو مسؤول عنه، ألا فكلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته» رواه البخاري ومسلم، وقد سبق تخرجه.

- ٨- تربية النشء الصالحة في أسرة صالحة، منه تنشأ الأسر الصالحة، فيصلح المجتمع.
- ٩- ترابط الأسر بالمحاشرة.

والغاية من الزواج تكون في الأمور الآتية:
الأول: كسر الشهوة.
الثاني: إنجاب الذرية.
الثالث: كثرة الأولاد.
الرابع: القيام بأعمال المنزل.

- ١- كسر الشهوة: أمر مطلوب شرعاً؛ لأن الشهوة عندما تهدب تسمو بالإنسان إلى أعلى المراتب وتجعله راضياً في الدنيا مرضياً في الآخرة، ولهذا أمر الرسول ﷺ: من استطاع الباءة - أي مؤنة الزواج - فليتزوج، قال ﷺ: «من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحسن للفرح، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء».

فالزواج حصنٌ من الوقوع في همزات الشيطان، ودفع لغواي الشهوة، وأغض للبصر وحفظ للفرح، فعن أنس بن مالك - رضي الله

عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «إذا تزوج العبد، فقد استكمل نصف الدين، فليتق الله فيما بقي»^(١).

٢- ومن غايات النكاح إنجاب الذرية الصالحة التي هي قرة عين الأبوين في الحياة الدنيا، وذخيرة لهم في الآخرة، فلقد ورد عن النبي ﷺ أن جميع عمل ابن آدم ينقطع بوفاته إلّا ثلات، وعد منها الولد الصالح الذي يدعوه له، وأن هذه الدعوات الصالحات يصل ثوابها إلى الميت.

٣- كثرة الأولاد: تجعل الإنسان مطمئناً في أهله ومجتمعه وعشيرته، وتجعله مستقراً، وتعينه على تحصيل أمور الدنيا.

٤- القيام بأعمال المنزل: الاهتمام بالمنزل ورعايته أمره وشؤونه يستلزم وقتاً ومعرفة ودرأة، قل من يعلمها أو يتقنها من الرجال، لذا كانت المرأة هي المؤهلة في طبيعتها لرعاية بيت الزوجية، والقيام بما يصلح أمره، والتفكير والحرص على شؤونه من طبخ وعجن وكنس، وهذه الخدمات التي تقوم بها للمجتمع الإنساني داخل بيتها في ستر وصيانة وعفاف ومحافظة على الشرف والفضيلة والقيم الإنسانية لا تقل عن خدمة الرجل بالاكتساب.

(١) حسن شيخنا الألباني في الصحيحتين رقم (٦٢٥).

النَّهْيُ عَنِ التَّبَتْلِ

التبتل هو الانقطاع عن النساء وترك النكاح انتظاماً إلى عبادة الله. ففي البخاري عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - قال: لقد رد ذلك النبي ﷺ على عثمان بن مظعون ولو جاز له ذلك لاختصينا^(١). رد: نهى.

وحكمة النهي الترغيب في الزواج حفاظاً على التناسل وصيانة لخصائص الرجلة، ووقاية من الألم بسبب الخصاء، ومنعاً من تحريم ما أحل الله من الطيبات، قال تعالى: ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ يُحِرِّمُوا طَبَابَتِ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْسِدُوا إِلَيْتِ اللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾^(٢).

وعن عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنه - قال رسول الله ﷺ: «يا عبدالله، ألم أخبر أنك تصوم النهار، وتقوم الليل؟ فقلت: بلّى يا رسول الله، قال: فلا تفعل، صم وأفطر، وقم، ونم، فإن لجسدي عليك حقاً، وإن لعينك عليك حقاً، وإن لزوجك عليك حقاً، وإن لزوروك عليك حقاً، وإن بحسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام، فإن لك بكل حسنة عشر أمثالها، فإن ذلك صيام الدهر كله، فشدّدت فشّدّد عليّ، قلت: يا رسول الله، إني أجد قوة، قال:

(١) رواه البخاري رقم (٥٧٤)، ومسلم (١٤٠٢)، والترمذني (١٠٨٦)، والنسائي (٣٢١٢).

(٢) سورة المائدۃ الآیة: ٨٧.

ف Prism صيام النبي الله داود عليه السلام ولا تزد عليه. قلت: وما كان صيام النبي الله داود عليه السلام؟ قال: نصف الدهر، فكان عبدالله يقول بعدهما كبر: يا ليتني قبلت رخصة النبي عليه السلام^(١).
زورك: أي الزائرون.

(١) رواه البخاري (١٩٧٥)، ومسلم (١١٥٩)، والترمذى (٧٧٠)، والنسائي (١٦٣٠)، وابن ماجه (١٧١٢).

الفصل الثاني غلاء المهر

- ١ - غلاء المهر وأضراره .
- ٢ - التحذير من المغالاة في المهر والإسراف
في حفلات الزواج لسماحة الشيخ
عبد العزيز بن باز رحمه الله .
- ٣ - الحث على تسهيل الزواج وعدم المغالاة في
المهر للشيخ صالح الفوزان .
- ٤ - حب النساء .

غلاء المهر وأضراره

لا شك أن الزواج ضرورة من ضروريات الحياة، إذ به تحصل مصالح الدين والدنيا، ويحصل به الارتباط بين الناس، وبسببيه تحصل المودة والتراحم، ويسكن الزوج إلى زوجته، والزوجة إلى زوجها، قال تعالى : ﴿ وَمِنْ أَيْمَنِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوْدَةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَنْفَكِرُونَ ﴾^(١).

وبالتزوج يحصل تكثير النسل المندوب إلى طلبه، كما في الحديث عنه عليه السلام أنه قال : «تزوجوا الولود الودود فإني مكاثر بكم الأمم»^(٢)، والتزوج أدعى إلى غض البصر، وإحسان الفرج والعفة، ونرى حياة المتزوج أحسن من حياة الأعزب بكثير، فإن المتزوج تكون نفسه مطمئنة وعيشه هنية، وتتوفر لديه أسباب الراحة والدعة والسكون، وتزركو بذلك أمور دينه ودنياه، كما في الحديث : «إذا تزوج العبد فقد استكمل نصف الدين فليتق الله في النصف الآخر»^(٣)، خصوصاً إن وُقِّقَ لامرأة صالحة قانتة حافظة للغيب بما حفظ الله إن نظر إليها سرتها، وإن أمرها أطاعته، وإن غاب عنها حفظته في نفسها وماليه، وقد جاءت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية في الأمر بالتزوج

(١) سورة الروم، الآية : ٢١.

(٢) رواه أبو داود والنسائي وهو صحيح.

(٣) رواه البيهقي.

والترغيب فيه، من ذلك قوله تعالى: «فَإِنْ كَحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مُشَنَّى وَثَلَثَةَ وَرِبْعَ»^(١)، وقال تعالى: «وَإِنْ كَحُوا الْأَيَمَنَ مِنْكُمْ وَالصَّلِحَاتِ مِنْ عِبَادِكُمْ وَلَمَّا يَكُونُوكُمْ إِنْ يَكُونُوا فَقَرَاءَ يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ»^(٢).

والأيامى جمع أيم، وهو الذي لا زوجة له من الرجال والنساء، وفيها حث على التزوج، ووعد للمتزوج بالغنى بعد الفقر. وقال أبو بكر الصديق - رضي الله عنه -: أطيعوا الله فيما أمركم به من النكاح ينجز لكم ما وعدكم من الغنى. وقال ابن مسعود - رضي الله عنه -: التمسوا الغنى في النكاح «إِنْ يَكُونُوا فَقَرَاءَ يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ»^(٣)، وفي الحديث: «ثلاثة حق على الله عونهم: المتزوج ي يريد العفاف، والمكاتب يريد الأداء، والغازي في سبيل الله»^(٤). وقال ابن كثير تحدثه: والمعهود من كرم الله ولطفه أن يرزقه ما فيه كفاية لها وله، فينبغي لمن يستطيع الزواج أن يتزوج امتثالاً لأمر الله ورسوله، وإعفافاً لنفسه وزوجته، فإنه يحصل بعدم الزواج أضرار كثيرة، منها: النظر المحرم الذي هو سهم مسموم من سهام إبليس، وهو يريد الزنا، وأمراض تعترض الإنسان بسبب التأيم، ولكن وبالأسف نرى كثيراً من الشباب عندهم عزوف عن الزواج الشرعي، وهروب عن مسؤوليته، وفي ذلك خطر عظيم عليهم وعلى أمتهم. وقد قال رسول الله ﷺ الذي هو بأمته رؤوف رحيم: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض

(١) سورة النساء، الآية: ٣.

(٢) سورة النور، الآية: ٣٢.

(٣) رواه أحمد والترمذى والنسانى وابن ماجه.

للبصر وأحسن للفرج ومن لم يستطع فعله بالصوم فإنه له وجاء^(١)، والباءة مؤونة الزواج وتکاليفه، وفي الحديث الحث على النكاح لما فيه من تحصين الفرج وغض البصر، وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ حمد الله وأثنى عليه وقال: «لکني أصلی وأنام وأصوم وأفطر، وأنزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني»^(٢).

وكثير من الناس اليوم قد لا يستطيع الزواج بسبب غلاء المهرور والإسراف في حفلات الزواج، وهي مشكلة عويصة أضرت بالمجتمع، وحصلت بسببها من الظلم للفتيان والفتيات ما الله به عليم، ولم يؤثر عن النبي ﷺ ولا عن أحد من أصحابه والتابعين لهم بإحسان أنهم تغالوا في المهرور ولا أمروا بذلك، بل ورد في الحديث أن النبي ﷺ قال: «إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنکحوه إلّا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد»^(٣). وفي رواية للترمذى: «إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلّا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض»^(٤) وقال ﷺ: «إن أعظم النكاح بركة أيسره مؤونة»^(٥)، وكان صداق أزواج النبي ﷺ وبناته في حدود خمسمائة درهم، وزوج امرأة على رجل فقير ليس عنده

(١) متفق عليه.

(٢) متفق عليه.

(٣) أخرجه الترمذى وقال: حديث حسن، وابن ماجه والحاکم.

(٤) أخرجه الترمذى وقال: إسناده حسن.

(٥) رواه أحمد والبيهقي في شعب الإيمان.

شيء من المال بما معه من القرآن بعد أن قال له التمس ولو خاتماً من حديد، فلم يجد شيئاً^(١)، وتزوج عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه - امرأة على وزن نواة من ذهب^(٢). والله تعالى يقول: ﴿لَقَدْ كَانَ لِكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَشْوَأُ حَسَنَةً لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كثِيرًا﴾^(٣).

وليس من الحكمة ولا من المصلحة التغالي في المهر و والإسراف في حفلات الزواج، وطلب الأولياء من المتزوج الأموال الباهظة التي يعجز عنها الفقير، وتكون سبباً للحرمان من الزواج، وتأيم الفتىان والفتيات، والمغالاة في المهر وجعل الزوجة كأنها سلعة تباع وتشتري مما يخل بالمرودة وينافي الشيم ومكارم الأخلاق.

وينبغي لمن لا يستطيع الزواج أن يصوم، وأن يستعفف حتى يغنيه الله من فضله كما قال تعالى: ﴿وَلَيَسْتَعْفِفُ الَّذِينَ لَا يَحِدُونَ نِكَاحاً حَتَّى يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾^(٤)، وقال عليه السلام في الحديث المتقدم: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أبغض للبصر وأحচن للفرج، ومن لم يستطيع فعليه بالصوم فإنه له وجاء»^(٥)، والوجاء قطع شهوة النكاح. وعلى أولياء الفتىان والفتيات تخفيف المهر و تيسير

(١) متفق عليه.

(٢) متفق عليه.

(٣) سورة الأحزاب، الآية: ٢١.

(٤) سورة النور، الآية: ٣٣.

(٥) رواه البخاري ومسلم.

سبل الزواج ومراعاة الفقراء ومواساتهم وعدم الطمع والجشع وتزويع الأيمانى بما تيسر، وبذلك يتحقق التكافل الاجتماعى والتضامن الإسلامى، وتسود الأخوة والمحبة والتعاون بين المسلمين الذين هم كالجسد الواحد، وكالبنيان المرصوص يشد بعضه ببعضًا.

التحذير من المغالاة في المهور
والإسراف في حفلات الزواج
لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله

من عبدالعزيز بن عبدالله بن باز إلى من يراه من إخواننا المسلمين، وفقني الله وإياهم لما يحبه ويرضاه، وجنينا جميعاً الوقوع فيما حرمه ونهى عنه آمين.

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته... أما بعد:

لقد شكا إلي العديد من أهل الغيرة والصلاح ما فتنا في المجتمع من ظاهرة المغالاة في المهور والإسراف في حفلات الزواج، وتنافس الناس في البذخ وإنفاق الأموال الطائلة في ذلك، وما يقع في الحفلات غالباً من الأمور المحمرة المنكرا كالتصوير واختلاط الرجال بالنساء، وإعلان أصوات المغنيين والمعنفات بمكبرات الصوت واستعمال آلات الملاهي وصرف الأموال الكثيرة في هذه المحرمات، وكل ذلك مما أدى بكثير من الشباب إلى الانصراف عن الزواج لعدم قدرتهم على دفع تكاليفه الباهظة، وإنما الجائز في الأعراس للنساء خاصة ضرب الدف والغناء العادي بينهم إعلاناً للنكاح وتمييزاً له عن السفاح كما جاءت السنة بذلك بدون إعلان ذلك بمكبرات الصوت وحيث أن الكثير من الناس يفعلون تلك الأمور المحمرة تقليداً للآخرين وجهلاً بسنة سيد الأولين والآخرين رأيت كتابة هذه الكلمة نصحاً لله ولكتابه ولرسوله ولائمه

ال المسلمين وعامتهم فأقول والله المستعان:

من المعلوم أن النكاح من سنن المرسلين وقد أمر الله ورسوله به، قال تعالى: «فَإِنَّكُمْ هُوَ مَطَابُ لِكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مُئْنَىٰ وَثَلَاثَ رُؤْبِعٍ»^(١) ، وقال تعالى: «وَأَنِّكُمُ الْأَيَّمُ مِنْكُمُ وَالصَّالِحُونَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَامَكُمْ»^(٢) ، وقال النبي ﷺ: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحسن للفرح، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء»^(٣) ، وقال في حديث آخر: «لكني أصوم وأنظر وأصلي وأنام وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني»^(٤) .

وإن على المسلمين عامة وولاة أمورهم خاصة أن يعملا على تحقيق هذه السنة وتيسيرها تحقيقاً لما روي عنه ﷺ أنه قال: «إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلّا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير»^(٥) . وروى مسلم في صحيحه عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: سألت عائشة - رضي الله عنها - كم كان صداق رسول الله ﷺ قالت: كانت صداقه لأزواجها اثنية عشرة أوقية ونشا. قالت: أتدري ما الشن قلت: لا. قالت: نصف أوقية فذلك خمسماة درهم، وقال عمر - رضي الله عنه -: ما علمت رسول الله ﷺ نكح شيئاً من نسائه ولا أنكح شيئاً من بناته على أكثر من اثنيني

(١) سورة النساء، الآية: ٣.

(٢) سورة التور، الآية: ٣٢.

(٣) رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

(٤) رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

(٥) رواه الترمذى وقال: حديث حسن غريب.

عشرة أوقية^(١)، وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما عن سهل بن سعد الأنصاري - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ زوج امرأة على رجل فquier ليس عنده شيء من المال بما معه من القرآن.

وروى أحمد والبيهقي والحاكم أن من يمن المرأة تيسير خطبتها وتيسير صداقها، ومع هذه السنة الواضحة الصريحة من أقوال الرسول ﷺ وفعله فقد وقع كثير من الناس فيما يخالفها كما خالفوا أمر الله ورسوله في إنفاق الأموال في غير وجهها، فقد حذر الله في كتابه العزيز من الإسراف والتبذير، فقال: ﴿وَمَا تَرَىٰ ذَا الْفُرِيقِ حَفَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابنَ السَّيِّلِ وَلَا بُذْرٌ تَبْذِيرًا ۚ إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْرَاجَ الْشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَنُ لِرِبِّهِ، كُفُورًا ۚ﴾^(٢)، وقال - سبحانه وتعالى -: ﴿وَلَا جَعْلَ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عَنْقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا ۚ﴾^(٣).

وأخبر عز وجل من صفات المؤمنين التوسط والاعتدال في الإنفاق، فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْرَرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً ۚ﴾^(٤)، وقال تعالى: ﴿وَإِنْ كَحُوا أَلْيَمَّا مِنْكُمْ وَالْأَصْنَابِ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَامَيْكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءً يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ ۚ﴾^(٥) فأمر بإنكاح الأيامي أمر مطلقاً ليعم الغني والفقير، وبين أن الفقر لا يمنع التزويج لأن الأرزاق بيده سبحانه، وهو قادر على تغيير حال

(١) قال الترمذى: حديث حسن صحيح.

(٢) سورة الإسراء، الآيات: ٢٦، ٢٧.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٢٩.

(٤) سورة الفرقان، الآية: ٦٧.

(٥) سورة النور، الآية: ٣٢.

الفقير حتى يصبح غنياً، وإذا كانت الشريعة الإسلامية قد رغبت في الزواج، وحثت عليه فإن على المسلمين أن يبادروا إلى امتحان أمر الله وأمر رسوله ﷺ تيسير الزواج وعدم التكلف فيه وبذلك ينجز الله لهم ما وعدهم قال أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - : «أطِيعُوا اللهَ فِيمَا أَمْرَكُمْ بِهِ مِنَ النَّكَاحِ يَنْجِزُ لَكُمْ مَا وَعَدْتُمْ مِنَ الْغَنَى» وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: «التمسوا الغنى في النكاح» فيا عباد الله اتقوا الله في أنفسكم وفيمن ولاكم الله عليهن من البنات والأخوات وغيرهن، وفي إخوانكم المسلمين واسعوا جميعاً إلى تحقيق البر في المجتمع وتيسير سبل نموه وتكاثره ودفع أسباب انتشار الفساد والجرائم ولا تجعلوا نعمة الله عليكم سلماً إلى عصيانه وتذكروا دائماً أنكم مسئولون ومحاسبون على تصرفاتكم كما قال تعالى: «فَوَرَّيْكَ لَتَسْأَلَنَّهُمْ أَجَعِينَ ﴿١١﴾ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٢﴾»^(١)، وروى عنه ﷺ أنه قال: «لن تزول قدمًا عبد يوم القيمة حتى يسأل عن أربع: عن عمره فيما أفناه، وعن شبابه فيما أبلاه، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه، وعن علمه ماذا عمل به»^(٢) وبادروا إلى تزويع أبنائكم وبناتكم مقتدين بنيكم وصحابته الكرام والسائرين على هديهم وطريقتهم واحرصوا على تزويع الأتقياء ذوي الأمانة والدين واقتصدوا في تكاليف الزواج ووليمته ولا تغالوا في المهر، أو تشتربطاً دفع أشياء ثقل كاهل الزوج، وإذا كانت لديكم فضول أموال فأنفقوها في وجوه البر والإحسان ومساعدة الفقراء والأيتام،

(١) سورة الحجر، الآيات: ٩٢، ٩٣.

(٢) رواه البزار والطبراني بإسناد صحيح.

وفي الدعوة إلى الله وإقامة المساجد، فذلك خير وأبقى وأسلم في الدنيا والآخرة من صرفها في الولائم الكبيرة ومباهة الناس في مثل هذه المناسبات وليتذكر كل من فكر في إقامة الحفلات الكبيرة وإحضار المغنيين والمعنيين لها ما في ذلك من الخطر العظيم، وأنه يخشى عليه بذلك أن يكون ممن كفر نعمة الله ولم يشكرها، وسوف يلقى الله ويسأله عن كل عمل فليقتصر في ذلك ولি�تحرى في حفلات الأعراس وغيرها ما أباح الله دون ما حرم. وينبغي لعلماء المسلمين وأمرائهم وأعيانهم أن يعنوا بهذا الأمر، وأن يجتهدوا في أن يكونوا أسوة حسنة لغيرهم، لأن الناس يتأسون بهم ويسيرون وراءهم في الخير والشر، فرحم الله امرأً جعل من نفسه أسوة حسنة، وقدوة طيبة لل المسلمين في هذا الباب وغيره، ففي الحديث الصحيح عن النبي ﷺ: «من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجراً وأجر من عمل بها من بعده، لا ينقص ذلك من أجراه شيئاً» الحديث^(١).

وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

(١) رواه مسلم.

الحث على تسهيل الزواج وعدم المغالاة في المهر

الحمد لله القائل في كتابه المبين: ﴿وَمَنْ أَيْمَنِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوْدَةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذَّاتٍ لِقَوْمٍ يَنْفَكِرُونَ﴾^(١). وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، حكم قدر، وشرع فيسر، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، حث على الزواج، ورغب في تيسيره وتسهيله، لما فيه من المصالح الدينية والدنيوية والعواقب الحميدية. وقال: «يسروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا»^(٢) فصلى الله وسلم على هذا النبي الكريم، وعلى آله وأصحابه إلى يوم الدين.

أما بعد.. أيها المسلمون اتقوا الله واعلموا أن في الزواج مصالح كثيرة منها، اعفاف المتزوجين وحمياتهم من الوقع في الفاحشة، قال ﷺ: «يا معاشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحسن للفرح»^(٤) ومنها حصول النسل الذي يكثر به عدد الأمة، وتقوى به جماعتها، قال ﷺ: «تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم»^(٥). ومن فوائد الزواج حصول

(١) من خطب الشيخ الدكتور صالح الفوزان ص(٣٤١-٣٤٤) الجزء الأول.

(٢) سورة الروم، الآية: ٢١.

(٣) رواه البخاري ومسلم.

(٤) رواه البخاري ومسلم.

(٥) رواه أحمد وابن حبان في صحيحه.

التعاون بين الرجل والمرأة على مهام الحياة. فالمرأة تجد في الرجل القوامة عليها لطلب الرزق لها، والإنفاق عليها، وتولى شؤونها التي لا تستطيع القيام بها بحكم أنوثتها وضعفها. والرجل يجد في المرأة ما يكفيه مناعب البيت وتربيه الأطفال. وبالجملة فليس المقصود بالزواج قضاء الشهوة فحسب بل هو أسمى من ذلك فهو علاقة حب ومودة وأنس علاقة تألف بين القلوب، علاقة بناء للأسرة، بل بناء للمجتمع بأسرة إنه هدف جليل ومقصد نبيل.

أيها المسلمون: من أجل هذه المصالح وغيرها رغب الشرع في الزواج وحث على تيسيره وتسهيل طريقه ونهي عن كل ما يقف في طريقة أو يعوق مسيرته، أو يعكر صفوه، ولكن الناس بتصرفاتهم السيئة، وبما تملئه عليهم شياطين الإنس والجن وضعوا في طريق الزواج عراقيل ومعوقات كثيرة حتى أصبح في زماننا هذا من أصعب الأمور بل أصعب الأمور ومن هذه المعوقات:

أولاً : عضل النساء :

أي منع المرأة من الزواج بكفتها فإذا تقدم لها خاطب كفاء منعت منه إما من قبل ولديها أو لتدخل قصار النظر من النساء والسفهاء بحجج فاسدة كأن يقولوا هذا كبير السن، هذا فقير، هذا متدين متشدد إلى غير ذلك، وما آفته عندهم في الحقيقة إلا لا يوافق مزاج هؤلاء السفهاء، ويوم يتولى السفهاء زمام أمر النساء تضيع المسؤولية، وتهدر المصالح ويفسد الأمر، إنه يجب على ولد المرأة الرشيد الحازم إذا اقتنع من صلاحية الخاطب ورضيته المخطوبة أن

يقدم على التزويج ولا يدع فرصة للعباشين والمفسدين، قال ﷺ: «إذا أناكم من ترضون دينه وخلقه فأنکحوه، وإنما تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير»^(١)، وفي منع المرأة من التزويج بكفتها ثلاثة جنایات: جنایة الولي على نفسه بمعصية الله ورسوله، وجنايته على المرأة حيث منعها من كفتها، وفوت عليها فرصة الزواج الذي هو عين مصلحتها، وجنایة على الخاطب حيث منعه من حق أمر الشارع بإعطائه إياه. ومثل هذا الولي تسقط، ولا يطيه على المرأة، وتنتقل إلى من هو أصلح منه ولاية عليها من بقية أوليائها، بل إذا تكرر منه العضل صار فاسقاً ناقص الإيمان والدين، ولا تقبل شهادته عند جمع من العلماء.

ثانياً : ومن معوقات الزواج رفع المهرور :

وجعلها محلاً للمفاخرة والمتاجرة لا لشيء إلا لملء المجالس بالتحدث عن ضخامة هذا المهر، دون تفكير في عواقب ذلك، ولا يعلمون أنهم قد سروا في الإسلام سنة سيئة، عليهم وزرها ووزر من عمل بها، لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئاً، وأنهم حمّلوا الناس عنتاً ومشقة يوجبان سخطهم عليهم، وسخريتهم منهم، وإن ضخامة المهر ربما يسبب كراهة الزوج لزوجته ويتبرمه منها عند أدنى سبب وأن سهولة المهر مما يسبب الوفاق والمحبة بين الزوجين وربما يوجد البركة في الزواج، قال ﷺ: «إن أعظم النكاح بركة أيسره مؤنة»^(٢).

(١) أخرجه الترمذى وقال حديث حسن غريب.

(٢) رواه أحمد.

وقال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: «لا تغلوا في صداق النساء فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى في الآخرة كان أولاً لكم بها النبي ﷺ»، وقال ابن القيم: تضمنت الأحاديث أن الصداق لا يقدر أقله، وأن قبضه السويق وخاتم الحديد والنعلين يصح تسميتها مهرأ وتحل بها الزوجة، وتضمنت أن المغالاة في المهر مكرودة في النكاح من قلة بركته وعسره.

ثالثاً : ومن معوقات الزواج تكاليف ابتدعها الناس :

وتمادوا فيها حتى أثقلت كاهل الزوج ونفرت عن الزواج من ذلك الإسراف في شراء الأقمشة المرتفعة الأثمان وشراء المصاغات الطائلة الباهظة الثمن، والبالغة في تأثيث غرفة الزوجة، والإسراف والتبذير في إقامة الولائم وإفساد الطعام واللحم، وكلف الزيارات المتبادلة بين أسرة الزوجين، وكل هذه الأمور تقلل كاهل الزوج وليس هي في صالح الزوج، إنما تستفيد منها جيوب أصحاب الدكاكين والمعارض، إنها أموال تذهب هدرأ، وتضاع سدى وتسد طريق المسلمين إلى الزواج الذي هو من ضرورياتهم، أضعف إلى ذلك أن بعض الهمج والرعايا جلبوا إلى المسلمين عادات سيئة وأفعالاً محمرة جعلوها من إجراءات الزواج، ومن ذلك إقامة السهرات والحفلات في الفنادق وغيرها، واستقدام المطربين والمطربات ليرفعوا أصواتهم بواسطة مكبرات الصوت بالألحان والمزامير، وفي حشود مختلطة من الرجال والنساء، وبؤتى بالعروسين أمام الناس لتأخذ لها الصور المحمرة، وربما تكون العروس سافرة على هيئة الناس الخليعات، فقد انقلب هذا الزوج

إلى بؤرة فساد تعلق فيه محاداة الله ورسوله بارتكاب المعاصي، ويتبين ذلك أن الزوج يسافر بزوجته على أثر الزواج لقضاء ما يسمونه بشهر العسل في بلاد خلية من البلاد الخارجية، ليخلع هناك جلباب الحياة والحشمة ويعودوا إليها يحملان كل فكرة سيئة، وتنكر لدينهم وببلادهم، إنها مخاز يندى لها الجبين، وتستغىث منها الكرامة، ولكن ما لجرح بميت أيام.

عباد الله إن عرقلة الزواج بهذه الأمور وبغيرها يترب عليها مفاسد عظيمة، منها: قلة الزواج بسبب العجز عن كلفة مما يفضي إلى الفساد بممارسة الفاحشة بين الرجال والنساء لأن من المشروع يفضي إلى غير المشروع، فكل شيء جاوز حدة انقلب إلى ضده.

ومنها حصول الإسراف والتبذير المحرمين شرعاً من نصوص كثيرة من الكتاب والسنة، ومنها غش الولي لموليته بامتناعه من تزويجها بالكافء الصالح الذي يظن أنه لا يدفع له صداقاً كثيراً، أو لا يبذل هذه الكلف الطائلة فيعدل عنه إلى تزويج من يبذل هذه الأشياء، ولو كان غير مرضي من جهة دينه، وخلقها، ولا يرضي للمرأة الهناء عنده. وهذا هو الفعل الذي يعتبر من تكرر منه فاسقاً ناقص الدين ساقط العدالة حتى يتوب إلى الله.

فاتقوا الله عباد الله وتنبهوا لهذا الأمر وأعطوه ما يستحق من أهمية، قال تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَنَ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَمَا إِنْ كُمْ إِنْ يَكُونُوا فَقَرَاءً يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ﴾^(١).

(١) سورة النور، الآية: ٣٢.

حب النساء

قال الله تعالى: ﴿رُّبِّنَ لِلْتَّأْسِ حُبُّ الْشَّهْوَاتِ مِنَ النِّسَاء﴾^(١).

بين الله سبحانه وتعالى في هذه الآية الكريمة أن الناس يغترون بشهوات الحياة الزائلة الفانية، وأنه قد حسن إليهم، وحبب إلى نفوسهم وزين في قلوبهم حب الشهوات، فعدد عزوجل ما زين للناس من الشهوات، فبدأ بالنساء لأن الفتنة بهن أشد والرغبة في التلذذ بهن أكثر في الحديث الصحيح أن النبي ﷺ قال: «ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء»^(٢) فيجب أن يكون القرب منهن بالزواج المشروع.

قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾^(٣)، فالسبب الحقيقي لوجود الشهوة التي زينت للإنسان والرغبة التي تكون في نفسه من حب الفساد، يلزم أن تchan بالسكن وإقامة الأسرة الصالحة، لا أن يترك لنفسه الهوى، فيتنقل حيث شاء، لأنه عزوجل ما خلق للنفس زوجها إلا للسكن والاطمئنان والراحة، فاستعمال الشهوة فيما يغضب الله عزوجل يورث الإنسان الشقاء والتعاسة في الحياة الدنيا.

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٤.

(٢) رواه البخاري.

(٣) سورة الأعراف، الآية: ١٨٩.

فبالزواج الشرعي تنموا الحياة وتزدهر وتتولد الذرية الصالحة التي تعمم الأرض وتكون عابدة الله عز وجل ومقيمة لشعائره. وعن أنس - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «حب إلَيْ من دنياكم النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة»^(١).

فمفهوم الحب الحقيقي بين الرجل والمرأة هو ما يؤدي إلى السكن والاطمئنان وبناء الأسرة السعيدة الطيبة وإعمار الأرض بالذرية الصالحة، فكلما ازدادت العشرة ازداد نمو هذا الحب أكثر فأكثر حتى يغدو حباً ثابتاً لا تهزه العواصف ولا تثال منه الأعاصير لأنه بني على تقوى من الله واتباعاً لشرعه. أما الحب الذي يوجد في أذهان المراهقين من الصغار والكبار فهو من أوهام الحب الذي لا طائل تحته ولا سعادة فيه بل هو شقاء وخسران فليحذر كل شاب وشابة من الوقوع في هذه الأوهام وأن عليهم أن يعيشوا بواقعية وأن يفهموا حقيقة الحياة.

(١) رواه النسائي (٧/٦١)، وأحمد (٢/١٢٨)، وصححه الإمام ابن القيم.

مکالمہ
بیانی
مکالمہ
بیانی

مکالمہ بیانی

الفصل الثالث الخطبة

- ١ - الخطبة .
- ٢ - الأمر بغض البصر .
- ٣ - النظر إلى المخطوبة .
- ٤ - ما الذي يراه من مخطوبته .
- ٥ - ما يستحب من المخطوبة .
- ٦ - الترغيب في النكاح بذات الدين الولود
الزوجة الصالحة .

الخطبة

معنى الخطبة: هو طلب الرجل للمرأة من ولديها بقصد الزواج . وهذا الطلب يكون بعبارة صريحة . والعبارة الصريحة كأن يخطب الرجل المرأة من ولديها قائلًا أرغب في زواج ابتك . وتحصل بالتعرف والرؤيا وتنم بالرضا . من تجوز خطبتها:

تجوز خطبة المرأة الخالية من الأزواج ، ولا يوجد أي مانع شرعي آخر يمنعها من الزواج . ولا مانع من أن تكون إعلان الرغبة في الزواج من الفتاة ، ولكن الخطبة تكون من الرجل ، ويجتمع الخاطب بمحظوبته بحضور أسرتها أو أحد محارمها لتحصل الرؤية وتحرم الخلوة بها ، وسمح الشرع بالرؤية في غير خلوة ، ويمكن أن تكون عند الخطبة أو قبلها بطريقة شرعية ، حتى لا يقع التراجع بعد الخطبة فتكون له بعض الآثار .

وعلى من تراجع أن يخبر بذلك بأدب واحترام ، وألا يشهر تراجمه .

الأمر بغض البصر

قال الله عز وجل : « إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْتَشْفِطًا »^(١). فالبصر لم يخلق في الإنسان لاستعماله في غير ما أمره الله تعالى به، والإنسان سوف يسئل يوم القيمة عن سمعه وبصره، وعن قلبه، فيما كان يستخدمهم، هل كان يصغي سمعه للخير، وهل كان يستعمل بصره في الطاعة، أم أن استعماله لهما ولغيرهما من النعم التي أودعها الله في جسم الإنسان كان في المعصية .

فالبصر من نعم الله عز وجل على الإنسان ، فوجب شكر الله على هذه النعم ، ومن موجبات هذا الشكر عدم استعمال هذه النعمة فيما حرم الله عز وجل ، ولذلك جاء في كتاب الله عز وجل « قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْصُمُونَ مِنْ أَبْصَرِهِمْ وَيَخْفَطُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَنَّكُمْ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْصُمْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَيَخْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يَمْدِدْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا أَظْهَرَ مِنْهَا وَلَيَضْرِبَنَّ بِحُمْرَهُنَّ عَلَى جِبُوْهُنَّ وَلَا يَمْدِدْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِيُعَوِّلْتَهُنَّ أَوْ إِبَابَاهُنَّ أَوْ إِبَاءَهُنَّ بِعُولَتَهُنَّ أَوْ أَنْسَابَاهُنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتَهُنَّ أَوْ إِخْوَنَهُنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَنَهُنَّ أَوْ بَنِي أَخْوَتَهُنَّ أَوْ دَسَابَهُنَّ أَوْ مَالَكَتْ أَنْتَنَهُنَّ أَوْ الشَّيْعَنَ غَيْرَ أَوْلَى الْأَرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الْطِفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهِرُوا عَلَى عَوْرَتِ النِّسَاءِ وَلَا يَصْرِفُنَّ بِأَنْجِيلِهِنَّ لِيُعَلَّمَ مَا يُحْتَفِنُ مِنْ زِينَتَهُنَّ وَتُوَبُوا إِلَى اللَّهِ

(١) سورة الإسراء ، الآية : ٣٦

جَيِّعًا أَئِهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢١﴾^(١) فالبصر هو مدخل الهوى إلى قلب الإنسان، وإذا ما تمكّن الهوى من القلب عاد بصاحبه إلى سوء المنقلب؛ لأن البصر ينقل إلى القلب أخبار المبصّرات، وينقش فيه صورها، فإن أطلق الإنسان العنان لبصره، فسيوقع لا محالة في الفتن الأهواء، ومن محبة الله عز وجل لعباده أن أمرهم أن يغضّوا من أبصارهم ثم أمر المؤمنات كذلك أن يتقيّدوا بما أمر به المؤمنين، فقال عز وجل: «وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ»^(٢).

ففي هذه الآيات أمر من الله عز وجل للمؤمنين والمؤمنات أن يغضّوا أبصارهم عن النظر إلى الأجنبيات والأجانب من غير المحارم؛ لأن النظر يضع في القلب شهوة، والشهوة تؤدي ب أصحابها إلى التهلكة، قال الشاعر:

كل الحوادث مبدأها من النظر و معظم النار من مستصغر الشرر
كم من نظرة فتك في قلب صاحبها فتك السهام بلا قوس ولا وتر
فالنظر بريد الزنا وقد أمرنا النبي ﷺ بغض البصر كما وردت
الأحاديث الصحيحة الآتية:

الحديث الأول: عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والجلوس في الطرقات، فقالوا: يارسول الله ما لنا من بد من مجالستنا، نتحدث فيها، فقال ﷺ: إن أبيتم فأعطوا الطريق حقه، قالوا: وما حق الطريق يارسول الله؟ قال ﷺ: غض البصر، وكف

(١) سورة النور، الآيات: ٣٠، ٣١.

(٢) سورة النور، الآية: ٣٠.

الأذى، ورد السلام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»^(١).
 الحديث الثاني: عن ابن عباس - رضي الله عنهما - : قال: ما رأيت شيئاً أشبه باللهم مما قال أبوهريرة: عن النبي ﷺ: «إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنى، أدرك لا محالة، فزني العين النظر، وزني اللسان النطق والنفس تتمني وتشتهي، والفرج يصدق ذلك كله ويكتبه»^(٢) وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - : سألت النبي ﷺ عن نظرة الفجأة، فأمرني أن أصرف بصري^(٣).

الحديث الثالث: عن ابن عباس - رضي الله عنهما - : قال: أردد النبي ﷺ الفضل بن عباس يوم النحر، خلفه على عجز راحلته، وكان الفضل رجلاً وضيئاً، فوقف النبي ﷺ يفتيمهم، وأقبلت امرأة من خثعم وضيئه، تستفتني رسول الله ﷺ، فطفق الفضل ينظر إليها ما أعجبه حسنها، فالتفت النبي ﷺ والفضل ينظر إليها، فأخذ بيده فأخذ بذقن الفضل، فعدل وجهه عن النظر إليها ثم قال: رأيت شابة وشابة، فلم آمن الشيطان عليهما»^(٤).

وعن بريدة قال رسول الله ﷺ لعلي - رضي الله عنه - : «يا علي لا تتبع النظرة النظرية، فإن لك الأولى، وليس لك الآخرة»^(٥).
 وإليك أخي المسلم ما يجوز من النظر إلى المخطوبة وما لا يجوز:

(١) روah البخاري ومسلم.

(٢) روah البخاري ومسلم.

(٣) روah مسلم.

(٤) روah البخاري ومسلم.

(٥) روہ أبو داود والترمذی.

النظر إلى المخطوبة

قد أباح الشرع النظر إلى المخطوبة.

إليك الأدلة الشرعية المبيحة لهذا النظر:

الدليل الأول: عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل»^(١).

الدليل الثاني: روى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: كنت عند النبي ﷺ فأتاه رجل فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار؟ فقال له رسول الله ﷺ: أظررت إليها؟ قال: لا. قال: «فاذهب فانظر إليها، فإن في أعين الأنصار شيئاً»^(٢).

الدليل الثالث: عن المغيرة بن شعبة - رضي الله عنه - قال: خطبت امرأة، فقال له رسول الله ﷺ انظرت إليها، قال: قلت: لا، قال: انظر إليها، فإنه أخرى أن يؤدم بينكمما»^(٣).

(١) رواه أبو داود (٢٠٨٢) كتاب النكاح، ومسند أحمد (٣٣٤/٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤/٣).

(٢) رواه مسلم (١٤٢٤)، والنسائي (٦٩/٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤/٣)، والبيهقي (٨٤/٧).

(٣) رواه الترمذى رقم (١٠٨٧) كتاب النكاح، والنسائي رقم (٣٢٣٠) كتاب النكاح، وصححه الألبانى في صحيح ابن ماجه رقم (١٥١١).

قال الإمام الترمذى: معنى قوله: «أحرى أن يؤدم بینکما» أي أجدر وأولى أن تدوم المودة بینکما.

الدليل الرابع: عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل» قال: فخطبت جارية، فكنت أختباً لها حتى رأيت منها ما دعاني إلى نكاحها، وتزوجها فتوزجتها^(١).

الدليل الخامس: عن أبي حميد، وكان قد رأى النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا خطب أحدكم امرأة فلا جناح عليه أن ينظر إليها، إذا كان إنما ينظر إليها للخطبة، وإن كانت لا تعلم»^(٢).

(١) رواه أحمد (٣٣٤/٣)، وأبوداود (٢٠٨٢)، والطحاوى في شرح معانى الآثار (١٤/٣)، والبيهقي (٨٤/٧).

(٢) رواه أحمد (٤٢٤/٥)، والطحاوى (١٤/٣).

ما الذي يراه من مخطوبته؟

قد علمنا أن الإسلام أباح للخاطب أن ينظر إلى مخطوبته، فلابد أن نعرف حدود هذا النظر، وما هي الموضع التي يجوز النظر إليها من المخطوبة.

فنقول وقع الخلاف بين العلماء في الموضع الذي يجوز النظر إليه، وأهم هذه الآراء هي:

الأول: يجوز للرجل أن ينظر إلى الوجه والكفين وهو رأي الجمهور، ورواية عن الإمام أحمد والإمام الشافعى وسفيان الثورى؟
الثانى: النظر إلى سائر البدن، وهذا قول داود، ونص الإمام أحمد على أنه يجوز ينظر إليها متجردة.

الثالث: ينظر إلى ما يظهر غالباً كالرقبة والساقين، ونحوهما، وهو رواية عن أحمد لا بأس أن ينظر إليها، وإلى ما يدعوه إلى نكاحها من يد أو جسم ونحو ذلك. وقال ابن الجوزي: نص أحمد على جواز أن يبصر الرجل من المرأة التي يريد نكاحها ما هو عورة يشير إلى ما يزيد على الوجه.

الرابع: قول الأوزاعي: ينظر إلى موضع اللحم.
والآن ما هو الرأى الأقرب للصواب.

الأقرب للصواب من هذه الأدلة هو الرأى الثالث. ينظر إلى ما يظهر غالباً كالرقبة والساقين ونحوهما وإلى ما يدعوه إلى نكاحها من يد أو جسم ونحو ذلك.

فالحقيقة أن تقييد الرؤية بالوجه والكففين تقييد بلا دليل، وكذلك القول بالنظر إليها متجردة أو إلى سائر الجسد قول كذلك بلا دليل.

قال ابن قدامة في المغني (٤٥٤/٧) : «وجه جواز النظر إلى ما يظهر غالباً أن النبي ﷺ لما أذن في النظر إليها من غير علمها، علم أنه أذن في النظر إلى جميع ما يظهر عادة، إذ لا يمكن إفراد الوجه بالنظر مع مشاركة غيره له في الظهور، ولأنه يظهر غالباً فأبيح النظر إليه كالوجه، ولأنها امرأة أبيح له النظر إليها بأمر الشارع، فأبيح النظر منها إلى ذلك كذوات المحaram».

هل للرؤبة عدد محدد من المرات :

ينبغي للخاطب أن يعلم أن مخطوبته مازالت محمرة عليه، فلا يجوز له الخلوة بها، ولا مصافحتها؛ لأن الشرع لم يرد بغير النظر.

روى البخاري عن ابن عباس - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي حرم» فقام رجل فقال: يا رسول الله! امرأتي خرجت حاجة واكتبت في غزوة كذا وكذا، قال: «ارجع فحج مع امرأتك»^(١).

للخاطب أن يردد النظر إليها ويتأمل محسنهما؛ لأن المقصود لا يحصل إلا بذلك، لكن على أن يكون هذا النظر من غير تلذذ وشهوة ولا لريبة^(٢).

(١) رواه البخاري رقم (٥٢٣٣) كتاب النكاح، ومسلم رقم (١٣٤١) كتاب الحج، وابن ماجه رقم (٢٩٠٠) كتاب المناسك.

(٢) المغني لابن قدامة (٤٥٣/٧).

ما يستحب في المخطوبة

الأول: يستحب أن تكون المرأة ودوداً بمعنى أنها تكون حريصة على حب زوجها لها، وميله إليها، ورغبته فيها، وإذا كانت كذلك، فإنها تحرص دائماً على إرضائه وفعل ما يرغبه فيها، و يجعله يسكن إليها ويلذ عشرتها، ويكره فراقها، ويتمتع بمحادثتها ومؤانستها.

قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَيْمَنَهُ أَنْ حَلَقَ لَكُرْمَ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزَوْجًا لِتَشْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ يَتَّكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذَيْنَ لِقَوْمٍ يَنْفَكِرُونَ﴾ (١).

والمرأة الودودة تتجمّل لزوجها وترضي رغباته وتعهد نفسها بكل ما يسعده، وكما يتطلّب من المرأة أن تكون ودوداً، فإن الرجل يتطلّب منه ذلك أيضاً؛ لأن المودة بين الزوجين تتم به الفائدة وتتدوم حلاوة العشرة الزوجية، وتظل السعادة الحياة العائلية. ولا تحرص المرأة على هذه الصفة إلا إذا كانت سليمة الجسم، طيبة العنصر، ناشئة في أسرة طيبة.

الثاني: وأن تكون ولوّداً، لأن هناء الأسرة وسعادتها واستقرار حياتها إنما يتم بإنجاب الأولاد من البنين والبنات الذين هم أمل كل زوجين، وبهم تقر العين، ويمتد النسل، ويوجد الوارث الأصيل. قال تعالى في صفات عباد الرحمن: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ

(١) سورة الروم، الآية: ٢١.

أَزْوَجْنَا وَذَرْبَيْنَا فَرَّةَ أَعْيُنِ وَجَعَلْنَا لِلنَّفَقَيْنِ إِمَامًا ^{۱۱}). وقال تعالى على لسان زكريا عليه السلام: «وَإِنِّي خَفَتُ الْمَوْلَى مِنْ وَرَاءِي وَكَانَتْ أَمْرَأَيْ عَاقِرًا فَهَبْتُ لِي مِنْ لَدْنَكَ وَلَيْتَ ^{۲۲} يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ إِلَيْ ^{۳۳} يَعْقُوبَ وَجَعَلْنَاهُ رَبِّ رَضِيَّا ^{۴۴}»، وقال عليه السلام: «تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم» ^{۵۵}.

الثالث: وأن تكون شابة، لما في الصحيحين وغيرهما من حديث جابر أن النبي عليه السلام قال له: «تزوجت، قلت: نعم قال: بكرأً أم ثياباً، قلت: بل ثياباً، قال: فهلاً تزوجت بكرأً تلاعبها وتلاعبك» ^{۶۶}. ولأنها المحصلة لمقاصد النكاح، وأحسن عشرة، وأفكه محادثة، وأجمل منظراً، وألين ملمساً، وأقرب إلى أن يعودها زوجها الأخلاق التي يرضيها ^{۷۷}.

وروى ابن ماجه عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أن رسول الله عليه السلام قال: «عليكم بالأبكار، فإنهن أذبب أفواهها وأنتف أرحاماً، وأرضي باليسير» ^{۸۸}.

(۱) سورة الفرقان، الآية: ۷۴.

(۲) سورة مريم، الآيات: ۶، ۵.

(۳) رواه أبو داود (۲۲۰/۲)، والنسائي (۶۵/۶) من حديث معقل بن يسار - رضي الله عنه - وحسنه شيخنا الألباني في آداب الزفاف ص(۸۹، ۱۳۲).

(۴) البخاري رقم (۵۰۷۹) كتاب النكاح، ومسلم رقم (۷۱۵) كتاب الإيمان، وابن ماجه رقم (۱۸۶۰) كتاب النكاح.

(۵) شرح مسلم للنووي ص(۹).

(۶) رواه الطبراني، وابن ماجه (۱۸۶۱) وغيره، وقال الألباني في صحيح الجامع: حديث حسن.

وقال ﷺ: «عليكم بشواب النساء، فإنهن أطيب أفواهاً وأنق أرحاماً، وأسخن أقبلاً»^(١).

أنق أرحاماً: أي أكثر أولاداً، وأسخن أقبلاً: أي فروجاً.

الرابع: يستحب له أن يتزوج ذات نسب أصيل معروف بأصالته وشرفه بين الناس، فإن ذلك يعود عليه وعلى أولاده منها، وفي ذلك يقول النبي ﷺ: «تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينهَا، فاظفر بذات الدين تربت يداك» حسبها: أي نسبها وشرفها.

الخامس: أن تكون صالحة: أي أن تكون المرأة ذات دين، وخلق كريم، فإن دينها وخلقها مع حسن تربيتها يجعلها معينة لزوجها على دينه، وتكون خير مربية لأطفالها، وتحسن معاملة أهل زوجها، وتطيع الزوج إذا أمرها وتبره إذا أقسم عليها، وتسره إذا دخل عليها، ونظر إليها، ولا تتهاون في عرضه.

فهي كما قال الله تعالى: «فَالْمُصَلِّحُاتُ قَدِينَتْ حَفِظَتْ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ»^(٢). قال ابن كثير رحمه الله: فالصالحات أي من النساء، قانتات، قال ابن عباس وغير واحد: المطاعات لآزواجهن حافظات للغيب. قال السدي وغيره: أي تحفظ زوجها في غيبته في

(١) رواه الشيرازي في الألقاب عن بشر بن عاصم عن أبيه عن جده، وقال الألباني في صحيح الجامع: حديث حسن بمجموع طرقه. وانظر: السلسلة الصحيحة (٦٢٣/١٩٢)، وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث جابر «فهلا بكرًا

تلعبها وتللاعبك».

(٢) سورة النساء، الآية: ٣٤.

نفسها وماليه»^(١).

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهم - أن رسول الله ﷺ قال: «الدنيا متاع، وخير متاعها المرأة الصالحة»^(٢).

وروى ابن ماجه عن ثوبان قال: قال النبي ﷺ: «ليتخد أحدكم قلباً شاكراً، ولساناً ذاكراً، وزوجة مؤمنة، تعين أحدكم على أمر الآخرة»^(٣).

السادس: وأن تكون جميلة: فإن الجمال محبوب لكل نفس ويستيق إلى كل راغب في التزوج وهو الذي يساعد على العفة، وقد ذكره النبي ﷺ في حديث المرغبات في المرأة.

والجمال أمر نسبي، فكل إنسان له تخيل خاص في الجمال الذي يهواه ويتأثر به، فالبعض يرى الجمال في القصيرة، وأخر يراه في الطويلة، وثالث يراه مع هذا وذاك في السمراء، ورابع تجذبه الشقراء أو البيضاء، وخامس يهمه صوتها ونغمة حديثها، وهكذا فالمستحب أن يتزوج الإنسان من يهوى جمالها، ولا ينظر إلى غيرها، وحتى يتحقق الهدف من الزواج وهو العفة والصيانة للزوجة.

(١) تفسير ابن كثير (٢٧٦/٢).

(٢) رواه مسلم والنسائي وابن ماجه.

(٣) رواه ابن ماجه رقم (١٨٥٦) كتاب النكاح، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه رقم (١٥٠٥)، وانظر: السلسلة الصحيحة رقم (٢١٧٦).

الترغيب في النكاح بذات الدين الولود الزوجة الصالحة

عن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «ياً معاشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أبغض للبصر، وأحسن للفرج، ومن لم يستطيع فعله بالصوم فإنه له وجاء»^(١) الباءة: القدرة المالية، وجاء: إضعاف الشهوة.

وعن عبدالله بن عمر بن العاص - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «الدنيا متعة، وخير متابعتها المرأة الصالحة»^(٢). وقال رسول الله ﷺ: «إذا تزوج العبد فقد استكمل نصف الدين، فليتلق الله في النصف الثاني»^(٣). وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة حق على الله عونهم: المجاهد في سبيل الله، والمكاتب الذي يريد الأداء، والناكح الذي يريد العفاف»^(٤).

وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: « جاء رهط جماعة إلى بيت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ: فلما أخبروه بأنهم تقالوا، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ، وقد غفر الله له

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه مسلم والنسائي وابن ماجه.

(٣) رواه البيهقي، وقال شيخنا الألباني: حسن لطرقه. انظر: السلسلة الصحيحة رقم (٦٢٥).

(٤) رواه الترمذى وقال: حديث حسن، وابن حبان، وصححه الحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم، وقال شيخنا الألباني: إسناده حسن.

ماتقدم من ذنبه، وما تأخر، فقال أحدهم: أما أنا فإني أصلبي الليل أبداً، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أنظر أبداً، وقال آخر: وأنا أغتزل النساء فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله ﷺ، فقال: أنتم القوم الذين قلتم كذا وكذا، وأما والله إني لأشاكم الله وأنقاكم له، لكنني أصوم وأفتر، وأصلبي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن ستي فليس مني^(١). ت قالوها: أي عدوها قليلة.

وعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -: قال: قال رسول الله ﷺ: «تنكح المرأة على إحدى خصال ثلاثة: تنكح المرأة على مالها، وتنكح على جمالها، وتنكح على دينها، فخذ ذات الدين والخلق تربت يمينك»^(٢).

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها، ولجمالها، ولديتها، فاظفر بذات الدين تربت يداك»^(٣).

تربيت يداك: كلمة معناها الحث والتحريض، وقيل: هي دعاء عليه بالفقر، وقيل: بكثرة المال، واللفظ مشترك بينهما، قابل لكل منهما، وقيل: معناه اظفر بذات الدين، ولا تلتفت إلى المال أكثر الله مالك^(٤).

(١) رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه (١٢٣١)، والحاكم (١٦١/٢)، وأحمد

(٣) (٨١٨٠/٣)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٦٦٧/٣٠٧).

(٤) رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

(٥) وفي «النهاية»: ترب الرجل، إذا افتر، أي لصق بالتراب، وأنتر إذا استغنى.

الفصل الرابع

- ١ - صلاة الاستخاراة.
- ٢ - بعض الأمور الهامة في الاستخاراة.
- ٣ - الخطبة على الخطبة.
- ٤ -أخذ رأي المخطوبة قبل الزواج.
- ٥ - الصفات التي ينبغي مراعاتها في الزوج.
- ٦ - خطبة الزواج.

صلاة الاستخارة

وفي البخاري عن جابر - رضي الله عنه - قال: كان النبي ﷺ يعلمنا الاستخاراة في الأمور كلها، كالسورة من القرآن: «إذا هم أحدكم بالأمر فليرجع إلى الفريضة، ثم يقول: اللهم إني أستخلك بعلمه، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري (أو قال: في عاجل أمري وأجله) فاقدره لي، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شرٌّ لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري (أو قال في عاجل أمري وأجله) فاصرفة عني، واصرفي عنه، واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به، ويسمى حاجته»^(١).

وهنا بعض الأمور الهامة التي نحب أن ننبه عليها:

- ١- الاستخارة تكون بعد ركعتين غير الفريضة (تحية المسجد أو بعد أي نافلة).
 - ٢- دعاء الاستخارة يكون بعد الصلاة وليس بداخلها.
 - ٣- يجوز تكرار الاستخارة فهي دعاء والإكثار من الدعاء مستحب.
 - ٤- بعض الناس يظنون أنه لابد بعد الاستخارة من أن يرى الشخص

(١) رواه البخاري رقم (٦٣٨٢) كتاب الدعوات، والترمذى رقم (٤٨٠) كتاب الصلاة، والنسائى رقم (٣٢٥٣) كتاب النكاح، وأبي داود رقم (١٥٣٨) كتاب الصلاة، وابن ماجه رقم (١٣٨٣).

رؤيا، فهذا ليس بوارد، والأصل أن يصلي الاستخارة، فإن اطمئن قلبه بعدها، أو رأي رؤيا بالفصل في الموضوع، أو وجد أن حاجته قد انقضت أو العكس (أو توقفت) فهذا معنى الاستخارة، وليس كما يظن البعض أنه إن لم يرى رؤيا فيعيد استخارته حتى يراها.

٥- صلاة الاستخارة مستحبة وليس واجبة.

٦- كان ابن عمر - رضي الله عنه - يقول: «إن الرجل ليستغير الله تعالى فيخار له، فيسخط على ربه عز وجل، فلا يلث أن ينظر في العاقبة فإذا هو قد خير له»^(١). وهذه الصلاة والدعاء يفعلها الإنسان لنفسه، كما يشرب الدواء بنفسه موقناً أن ربه الذي استخاره سيوجهه للخير.

٧- ومن علامة الخير تيسير أسبابه، واحذر الاستخارة المبتدةعة التي تعتمد على المنامات وغيرها مما لا أصل له في الدين.

(١) عودة الحجاب (٢/٣٩٧) للشيخ محمد إسماعيل.

الخطبة على الخطبة

نهى النبي ﷺ أن يخطب الرجل، على خطبة أخيه. روى البخاري عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: «نهى النبي ﷺ أن يبيع بعضكم على بيع بعض، ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه، حتى يترك الخاطب قبله، أو يأذن له الخاطب»^(١).

واعلم أخي المسلم أن الخطبة على الخطبة محرمة على الخاطب، وعلى من استجابت للثاني، وهي مخطوبة.

قال الإمام مالك: «وتفسير قول رسول الله ﷺ فيما نرى والله أعلم: لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه» أن يخطب الرجل المرأة، فتركتن إليه، ويتقان على صداق، وأجر معلوم، وقد تراضيا، يشترط عليهما لنفسه، فتلك التي نهى أن يخطبها الرجل على خطبة أخيه. ولم يعن بذلك إذا خطب الرجل المرأة فلم يوافقها أمره ولم تركن إليه أن لا يخطبها أحد، فهذا باب فساد يدخل على الناس»^(٢).

(١) رواه البخاري رقم (٥١٤٢)، ومسلم (١٤١٢)، والترمذني (١٢٩٢)، والنسائي (٣٢٤٣)، وموطاً مالك رقم (١١١٢).

(٢) موطاً مالك (١/٥٢٤_٥٢٣).

أخذ رأي المخطوبة قبل الزواج

التي يراد تزويجها لا تخلو من ثلاثة حالات:

- ١- إما أن تكون صغيرة بكرًا.
- ٢- وإما أن تكون بالغة بكرًا.
- ٣- وإما أن تكون ثيًّا.

ولكل واحدة حكم خاص.

١- فأما البكر الصغيرة، فلا خلاف أن لا يبيها أن يزوجها بدون إذنها، لأنها لا رأي لها، ولأن أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - زوج ابنته عائشة - رضي الله عنها - رسول الله ﷺ وهي بنت ست سنين وأدخلت عليه وهي بنت تسعة سنين^(١).

قال الإمام الشوكاني في نيل الأوطار (١٢٨١٢٩/٦): «في الحديث دليل أنه يجوز للأب أن يزوج ابنته قبل البلوغ. وقال أيضاً فيه دليل على أنه يجوز تزويج الصغيرة بالكبير، وقد يوجب البخاري لذلك ذكر حديث عائشة وحکى في الفتح الإجماع على ذلك» انتهى.

٢- البكر البالغة فلا تزوج إلاً بإذنها وإذنها صماتها؛ لقوله ﷺ: «لا تنكح البكر حتى تستأذن، قالوا يا رسول الله فكيف إذنها، قال: أن

(١) متفق عليه.

تسكت^(١). وقال العلامة ابن القيم في زاد المعاد (٩٦/٥): «وهذا هو قول جمهور السلف ومذهب أبي حنيفة وأحمد في إحدى الروايات عنه، وهو القول الذي ندين الله به ولا نعتقد سواه، وهو المواقف لحكم رسول الله ﷺ وأمره ونهيه» انتهى.

٣- وأما الشيب، فلا تزوج إلا بإذنها بالكلام، بخلاف البكر، فإذا ذكرت السكوت. قال في المعني (٤٩٣/٦): «أما الشيب فلا نعلم بين أهل العلم خلافاً في أن إذنها الكلام، للخبر، ولأن اللسان هو المعبر عما في القلب، وهو المعتبر في كل موضع يعتبر فيه الإذن» انتهى.

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تنكح الأئم حتى تستأمر، ولا البكر حتى تستأذن، قالوا: يارسول الله، وكيف إذنها قال: أن تسكت^(٢)، وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ البكر تستأذن، قلت: إن البكر تستأذن وتستحيي، قال: إذنها صماتها^(٣).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٣٢/٣٩-٤٠): «المرأة لا ينبغي لأحد أن يزوجها إلا بإذنها، كما أمر النبي ﷺ، فإن كرهت ذلك لم تجبر على النكاح إلا الصغيرة البكر، فإن أباها يزوجها، ولا إذن لها، وأما البالغ الشيب فلا يجوز تزويجهما بغير إذنها لا للأب ولا لغيره بإجماع المسلمين، وكذلك البكر البالغ ليس

(١) متفق عليه.

(٢) رواه الجماعة.

(٣) متفق عليه.

لغير الأب، والجد تزويجها بدون إذنها بإجماع المسلمين واختلف العلماء في استئذانها هل هو واجب أو مستحب، والصحيح أنه واجب، ويجب على ولد المرأة أن يتلقى الله فيما يزوجها، وينظر في الزوج هل هو كفء أو غير ذلك، فإنه إنما يزوجها لمصلحتها لا لمصلحته» انتهى .

وقال شيخ الإسلام أيضاً: «إذا رضيت رجلاً، وكان كفؤاً لها، وجب على ولدك كالآب، ثم الأخ، ثم العم أن يزوجها به، فإن عضلها أو امتنع عن تزويجها زوجها الولي الأبعد منه أو الحاكم بغير إذنه باتفاق العلماء، فليس للولي أن يجبرها على نكاح من لا ترضاه، ولا يغضلها عن نكاح من ترضاه إذا كان كفؤاً لها باتفاق الأئمة .

وإنما يجبرها ويعضلها أهل الجاهلية والظلمة الذين يزوجون نساءهم لمن يختارونه لغرض، لا لمصلحة المرأة ويكرهونها على ذلك، أو يخجلونها حتى تفعل ذلك، ويفصلونها عن نكاح من يكون كفؤاً لها لعداوة أو غرض، وهذا كله من الظلم والعداوة وهو مما حرم الله ورسوله، واتفق المسلمين على تحريمه^(١) .

وأوجب الله على أولياء النساء أن ينظروافي مصلحة المرأة؛ لا في أهوائهم، فإن هذا من الأمانة التي قال الله تعالى فيها: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤْدُوا الْأَمْرَاتِ إِلَيْهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾^(٢) .

(١) مجمع الفتاوى (٣٨/٣٢).

(٢) سورة النساء، الآية: ٥٨.

الصفات التي تنبغي مراعاتها للزوج

- ١- أن يكون المتقدم للخطبة ملتزماً بتعاليم الإسلام الحنيف قولاً واعتقاداً وعملاً.
- ٢- أن يكون محافظاً على الصلوات الخمس في أوقاتها مع الجماعة التي هي عماد الدين والصلة برب العالمين، فإن الزوج المتمسك بالدين الإسلامي الملزם بتعاليمه إن أحب زوجته إكرامها وإن كرها لم يظلمها.
- ٣- أن يكون متمسكاً بالسنة عموماً معفياً للحبيبه قاصداً لشاربه طاعة الله ورسوله.
- ٤- أن لا يكون مسبلاً لثيابه إلى ما تحت الكعبين لأن ذلك من مظاهر الكبر.
- ٥- أن يكون بعيداً عن تناول المسكرات والمخدرات المسببة للعداوة والبغضاء الصادمة عن ذكر الله وعن الصلاة.
- ٦- أن يتلزم بصحبة الأخيار المطيعين لله وبعد عن الأشرار العصاة لله، فالمرء معتبر بقرينة وسوف يكون على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل.
- ٧- أن يحسن إلى زوجته وأن يعاشرها بالمعروف قولاً وعملاً.
- ٨- عدم السهر في الليل خارج المنزل وعدم استعمال السب والشتم واللعن، فليست هذه الأشياء من صفات المؤمن.
- ٩- أن يراعي تعاليم الإسلام الحنيف في أكله وشربه ولباسه ومعاملته

لزوجته ونفقاته وجميع مجالات حياته ليكون نموذجاً طيباً،
وقدوة حسنة لغيره.

١٠- أن لا يكون مضيئاً لأوقاته الثمينة مما لا تحمد عقباه من
الملاعب والملاهي.

خطبة الزواج

ويستحب أن يخطب العاقد أو غيره ثم يكون العقد بيده.

وعن عبدالله بن مسعود: قال علمنا رسول الله ﷺ التشهد في الصلاة والتشهد في الحاجة، قال التشهد في الحاجة: «إن الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونستغفره، وننحو بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله».

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقْوَى اللَّهَ حَقَّ تُقَالِدَهُ وَلَا تَمُونُ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾^(١)

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَتَقْوَى بَكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تَقْسٍ وَجَدَهُ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَتَقْوَى اللَّهُ الَّذِي سَأَمَّ لُؤْنَ يَدِهِ وَالْأَرْجَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾^(٢).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقْوَى اللَّهُ وَقُلُوْنَا قُولًا سَدِيدًا﴾^(٣) يُصلح لَكُمْ أَعْمَلَكُمْ وَيَغْفِر لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَرْزَانًا عَظِيمًا﴾^(٤).

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٠٢.

(٢) سورة النساء، الآية: ١.

(٣) سورة الأحزاب، الآيات: ٧١-٧٠.

(٤) رواه الترمذى رقم (١١٥) كتاب النكاح، والنمساني رقم (١٤٠٤) كتاب الجمعة، وأبوداود رقم (١٠٩٧) وصححه الألبانى فى صحيح الترمذى رقم (٨٨٢).

وروى الترمذى عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال
رسول الله ﷺ: «كل خطبة ليس فيها تشهد فھي كاليد الجذماء»^(١).

(١) رواه الترمذى رقم (١١٠٦)، وأبوداود رقم (٤٨٤١)، وابن حبان (٥٧٩)
، والبيهقي (٢٠٩/٣)، وأحمد (٣٠٢/٢، ٣٤٣)، وصححه الألبانى
في صحيح الترمذى رقم (٨٨٣). وانظر: السلسلة الصحيحة (٣٢٥/١٦٩).

الفصل الخامس عقد الزواج

- ١ - اشتراط الولي في تزويج المرأة.
- ٢ - أركان العقد.
- ٣ - ضرب الدف للنساء من أجل إعلان العرس.
- ٤ - وليمة العرس.
- ٥ - تلبية الدعوة إلى الوليمة.
- ٦ - من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله لأنها واجبة.
- ٧ - تحريم تخصيص الأغنياء بالدعوة للوليمة.
- ٨ - دعوة الصالحين لها.
- ٩ - ما يستحب لمن حضر العرس.

اشتراط الولي في تزويج المرأة

لقد اشترط الإسلام موافقة ولد أمر المرأة على نكاحها تكريماً لها وحفظاً على مستقبلها، وهو أدرى بها من نفسها. أي لابد للمرأة من ولد يشرف على اختيارها، ويرشدتها في أمرها، ويتولى عقد تزويجها، فلا تعقد لنفسها، فإن عقدت لنفسها فعقدتها باطل.

ففي السنن من حديث عائشة - رضي الله عنها -: «أيما امرأة نكحت نفسها بغير إذن ولها فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل»^(١).

وفي السنن الأربع: «لا نكاح إلا بولي»^(٢). دل الحديثان أنه لا يصح النكاح إلا بولي.

قال الترمذى: العمل عليه عند أهل العلم، منهم عمر وعلي وابن عباس وأبواهريرة وغيرهم. وهكذا روى عن فقهاء التابعين أنهم قالوا لا نكاح إلا بولي، وهو قول الشافعى وأحمد

(١) رواه الترمذى رقم (١١٠٢) وقال: حديث حسن، وأبوداود رقم (٢٠٨٣)، وابن ماجه (١٨٧٩)، والدارمى رقم (٢١٨٤)، ومستند أحمد رقم (٣٨٥١)، وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه رقم (١٥٢٤)، وصحح الترمذى رقم (٨٨٠)، وإرواء الغليل (١٨٤٠).

(٢) رواه الترمذى رقم (١١٠١)، وأبوداود رقم (٢٠٨٥)، وابن ماجه رقم (١٨٨١)، ومستند أحمد (١٩٠٢٤)، وصححه الألبانى فى صحيح الترمذى رقم (٨٧٩).

وإسحاق»^(١).

وقوله ﷺ: «لا تزوج المرأة المرأة، ولا تزوج المرأة نفسها، فإن الزانية هي التي تزوج نفسها»^(٢).

وقال ﷺ: «لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل» صححه الألباني في الإرواء.

قال الإمام الصناعي رحمه الله: «والحديث دل على أنه لا يصح النكاح إلا بولي؛ لأن الأصل في نفي الصحة لا الكمال»^(٣).

وقال ابن حزم في المحتلى رحمه الله: «ولا يحل للمرأة نكاح، شيئاً كانت أو بكرأ إلا بإذن وليها الأب، أو الأخوة، أو الجد، أو الأعمام»^(٤).

وقال الرسول ﷺ: «لا نكاح إلا بولي والسلطان ولی من لا ولی له».

إنَّ الشارع الحكيم لما اشترط للزواج موافقة الولي، كان له أهداف عظيمة وفوائد كثيرة، هي في مصلحة المرأة، قال الشيخ ولی الله الدھلوي رحمه الله في حجة الله البالغة: «وفي اشتراط الولي في النكاح تقوية أمرهم، واستبداد النساء بالنكاح وقاحة منهن، منشؤه

(١) انظر: المغني (٤٤٩/٦).

(٢) رواه ابن ماجه رقم (١٨٨٢)، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه رقم (١٥٢٧)، والإرواء رقم (١٨٤١).

(٣) سبل السلام (١١٧/٣).

(٤) المحتلى (٤٥٣/٩).

قلة الحياة، والتعدي على الأولياء، وعدم الاتكارات بهم.
يجب أن يميز النكاح من السفاح بالتشهير، وأحق التشهير أن
يحضره أولياؤها». .
التشهير: الإعلان.

أركان العقد

أركان العقد الذي لا يصح الزواج إلّا به:

- ١- إذن الولي .
- ٢- رضاء المرأة سواء كانت ثياباً أم بكرأ .
- ٣- حضور شاهدين متصفين بالعدالة .
- ٤- الإيجاب والقبول المتصل بلفظ القبول أو النكاح .

ضرب الدف للنساء من أجل إعلان العرس

يستحب ضرب النساء للدف حتى يعرف ويشهر ويكون ذلك بين النساء خاصة، ولا يكون مصحوباً بموسيقى ولا بالآلات لهو، ولا أصوات مطربات، ولا بأس بإنشاد الشعر بهذه المناسبة بحيث لا يسمعن الرجال، قال رسول الله ﷺ: «فصل ما بين الحلال والحرام الدف والصوت في النكاح»^(١). فهذا الحديث يدل على أن الفرق بين الحلال وهو الزواج الشرعي، وبين الزنا وهو الحرام ضرب الدف للنساء لإعلانه، وكذلك الغناء التزيه للنساء أيضاً، قال العلامة الشوكاني في نيل الأوطار (٢٠٠/٦): في ذلك دليل على أنه يجوز في النكاح ضرب الأدفاف ورفع الصوت بشيء من الكلام نحو:

أتيناكم أتيناكم فحيونا نحييكم
لولا الحنطة السمرا لما سمنت عذاريكم

ونحوه، لا بالأغاني الخليعة المشتملة على وصف الجمال والفجور ومعاقرة الخمور، فإن ذلك يحرم في غيره، وكذلك سائر الملاهي المحرمة» انتهى.

وعن عائشة أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار، فقال النبي

(١) رواه الترمذى رقم (١٠٨٨)، وقال: حديث حسن، والنسائي رقم (٣٣٦٩)، وابن ماجه رقم (١٨٩٦)، وحسنه الألبانى في صحيح الترمذى رقم (٨٦٩)، وفي الإرواء رقم (١٩٩٤).

بِسْمِ اللَّهِ: «يَا عَائِشَةَ، أَمَا كَانَ مَعَكُمْ لَهُوَ، فَإِنَّ الْأَنْصَارَ يَعْجَبُهُمُ الْلَّهُو»^(١)،
وَفِي رَوَايَةٍ: قَالَ: «فَهَلْ بَعْثَمْ مَعَهَا جَارِيَةً تَضْرِبُ بِالدَّفْ وَتَغْنِي؟»
قَلَتْ: تَقُولُ مَاذَا؟ قَالَ: «تَقُولُ:

أَتَيْنَاكُمْ فَحِيَوْنَا نَحِيْكُمْ
لَوْلَا الْذَّهَبُ الْأَحْمَرُ
مَا حَلَّتْ بِوَادِيكُمْ
لَوْلَا الْحَنْطَةُ السَّمْرَاءُ
مَا سَمْنَتْ عَذَارِيكُمْ»^(٢)

(١) رواه البخاري رقم (١٥٦٢) كتاب النكاح.

(٢) رواه ابن ماجه رقم (١٩٠٠)، وحسنه الألباني في الإرواء (١٩٩٥).

وليمة العُرس

ويستحب للزوج أن يولم بمناسبة زواجه؛ لما رواه البخاري عن أنس قال: «لما قدموا المدينة نزل المهاجرين على الأنصار، فنزل عبد الرحمن بن عوف على سعيد بن الربيع، فقال: أقسامك مالي، وأنزل لك عن إحدى امرأتي، قال: بارك الله لك في أهلك ومالك، فخرج إلى السوق، فباع واشتري، فأصاب شيئاً من إقط وسمن، فتزوج، فقال النبي ﷺ: أولم ولو بشاة»^(١). قال الحافظ ابن حجر في الفتح: «الوليمة ولو بشاة، أي لم يجد موسراً»^(٢).

روى البخاري عن أنس: «أن النبي ﷺ أعتق صفية وتزوجها وجعل عتقها صداقها، وأولم عليها بحيس»^(٣).

بحيس: يعني قال أهل اللغة يؤخذ التمر فينزع نواه ويخلط بالأقط (السمن) أو الدقيق. وفيه دليل على من أولم بأقل من شاة.

(١) رواه البخاري رقم (٥١٦٧)، ومسلم رقم (١٤٢٧)، والترمذى رقم (١٠٩٤)، والنسائي رقم (٣٣٥١).

(٢) فتح الباري (٩/٢٣١).

(٣) رواه البخاري رقم (٥١٦٩)، ومسلم رقم (١٣٦٥)، والترمذى رقم (١٠٩٥)، وابن ماجه رقم (١٩٠٩).

تلبية الدعوة إلى الوليمة

في الحديث المتفق عليه عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال: «إذا دُعِيَ أحدكم إلى الوليمة فليأتها»^(١). وفي صحيح مسلم: «إذا دُعِيَ إلى عرس أو نحوه فليجب»^(٢). وروى البخاري عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أجبوا هذه الدعوة إذا دعيتم لها»^(٣).

أخرج مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعي أحدكم فليجب، فإن كان صائمًا فليصل، وإن كان مفترًا فليطعم» أي فليدع لأهل الطعام بالمغفرة والبركة. وهنالك من قال ليصل ليحصل فضلها وبينال بركتها أهل الطعام والحاضرون.

وروى البخاري في صحيحه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قل: «لو دعيت إلى كراع لأجبت ولو أهدى إلى كراع لقبلت»^(٤) والكراع هو ذراع الشاة أو العزنة.

قال الحافظ ابن حجر في الفتح: «وفي الحديث دليل على

(١) رواه البخاري رقم (٥١٧٣)، ومسلم رقم (١٤٢٩).

(٢) رواه مسلم رقم (١٠١).

(٣) رواه البخاري رقم (٥١٧٩)، ومسلم رقم (١٤٢٩)، وابن ماجه رقم (١٩١٤).

(٤) رواه البخاري رقم (٥١٧٨)، ومسلم رقم (١٤٢٩)، والترمذى رقم (١٣٣٨).

حسن خلقه ﷺ وتواضعه وجبره لقلوب الناس»^(١).

من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله لأنها واجبة :

روى البخاري في صحيحه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه
كان يقول: «شر الطعام الوليمة يدعى لها الأغنياء ويترك الفقراء،
ومن ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله ﷺ». قال الحافظ في الفتح:
«هذا دليل وجوب الإجابة»^(٢).

تحريم تخصيص الأغنياء بالدعوة للوليمة :

روى البخاري عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ
قال: «شر الطعام طعام الوليمة، يدعى لها الأغنياء ويترك
الفقراء»^(٣).

دعوة الصالحين لها :

روى أبو داود عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أن النبي
ﷺ قال: «لا تصاحب إلّا مؤمناً، ولا يأكل طعامك إلّا تقي»^(٤).

ما يستحب لمن حضر العرس :

من السنة الدعاء للمتزوج بالخير والبركة.

(١) فتح الباري (٢٤٦/٩).

(٢) فتح الباري (٢٤٥/٩).

(٣) رواه البخاري رقم (٥١٧٧)، ومسلم رقم (١٤٣٢)، وأبوداود رقم (٣٧٤٢).

(٤) رواه أبو داود رقم (٤٨٣٢)، والترمذى رقم (٢٣٩٥) كتاب الزهد، وحسنه

الشيخ الألبانى فى المشكاة (١٣٩٧/٣).

ينبغي لمن حضر العرس أن يقول للعروس (العريس) : بارك الله لك ، وبارك عليك ، وجمع بينكم في خير . لما رواه الترمذى عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ كان إذا رفأ^(١) الإنسان إذا تزوج قال : «بارك الله لك ، وبارك عليك ، وجمع بينكم في خير»^(٢) .

(١) قال الحافظ في الفتح (٢٢٢/٩) : «معناه دعا له في موضوع قولهم : «بالرقاء والبنين» وكانت كلمة تقولها أهل الجاهلية ونهى النبي ﷺ عنها .

(٢) رواه الترمذى (١٠٩١) ، وقال : حديث حسن صحيح ، وأبوداود رقم (٢١٣٠) ، وابن ماجه (١٠٩٥) .

الفصل السادس ليلة الزفاف

- ١ - ليلة العرس.
- ٢ - الطيب يولد المحبة.
- ٣ - الدخول بالزوجة.
- ٤ - التوبة والاستغفار.
- ٥ - صلاة الزوجين معاً في بيت الزوجية.
- ٦ - الملاعبة.
- ٧ - الجماع.
- ٨ - غشاء البكارة.
- ٩ - أوقات الجماع.
- ١٠ - ملاطفة الزوجة.

ليلة الزفاف

ليلة الزفاف هي ليلة إعلان تنفيذ الزوجين لحقهما في تلك المتعة المترتبة على العقد، ويُسَن أن يكون هذا الإعلان مصحوباً بمظاهر الأفراح والغناء المباح مع الالتزام بالأداب الإسلامية، والبعد عن ارتكاب المعاصي، فلا يصح في الأفراح الاختلاط مع النساء، ولا التبذير، ولا شرب المنكرات، ولا المغالاة في سماع ما لا يليق من الأصوات.

عن عائشة - رضي الله عنها - أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار، فقال رسول الله ﷺ: «يا عائشة ما كان معكم من لهو! فإن الأنصار يعجبهم اللهو، فهل بعثتم معها جارية تضرب الدف وتغنى، قلت : تقول : ماذا؟ قال : تقول :

أتيناكم أتيناكم فحيونا نحييكم
لولا الذهب الأحمر لم نحلل بسواديكم
ولولا الحنطة السمراء ما سمنت عذاريكم»

وعن أبي بلج يحيى بن سليم قال: قلت لمحمد بن حاطب: تزوجت امرأتين ما كان في واحدة منهما صوت (يعني غناءً ودفآ) فقال: محمد - رضي الله عنه -: «فصل ما بين الحلال والحرام الصوت بالدف»^(١) قال الشيخ الألباني: «وهو - والله أعلم - أحسن

^(١) أخرجه النسائي (٣٣٦٩) كتاب النكاح، والترمذى (١٠٨٨) كتاب النكاح =

ما يفسر معنى الصوت وهو الضرب بالدف والغناء المباح .
والغناء الجائز في الأفراح هو ما كان سليم المعنى حالياً من معاني الفجور والمعازف ماعدا الدف فقط ، أما ما يشتمل على ذكر الخدوود والقدود ، والإدلال والجمال والهجر والوصال ، والضم الرشف والتھتك والكشف ومعاقرة الخمر ، فإن ذلك كلھ جاھل للبلية .

سئل الشيخ ابن عثيمين حفظه الله عن حكم الرقص بين النساء في الأفراح ، فأجاب : كنت أسهل في الرقص بين النساء نظراً لأنه يدخل فيما رخص فيه من الفرح بهذه المناسبة ولكن بلغني أنه يحدث فيه أشياء منكرة فلهذا أكره الرقص^(١) .

ومن السنة أن يتزين الزوج لزوجته ، كما تتزين الزوجة لزوجها .

قال ابن عباس : إني لأتزين لامرأتي كما تتزين لي .

سئلت عائشة - رضي الله عنها - : بأي شيء كان يبدأ النبي ﷺ إذا دخل بيته ؟ قالت : بالسواك.^(٢)

ولعل النبي ﷺ كان يفعل ذلك ليستقبل زوجاته بالتقبيل ، وما أحلى أن يتفرق الزوجان صباحاً بالتقبيل ، ويلتقيا مساء بالتقبيل

= وقال : حديث حسن ، وابن ماجه (١٨٩٦) كتاب النكاح ، وحسنه الألباني في صحيح الترمذى (٨٦٩) ، وفي الإرواء رقم (١٩٩٤) .

(١) فتاوى للفتیات فقط .

(٢) رواه مسلم .

ليزداد الحب والود، وكذلك على المرأة أن تزين لزوجها، فإن الزينة أدعى لشهوة الرجل، وأملاً لعينه، وأظهر لمحاسن المرأة، وأدوم للألفة والمحبة والمودة، وإن المرأة تحظى عند زوجها بعد تمام خلقها وكمال حسنها بأن تكون مواطبة على الزينة والنظافة، عاملة بما يزيد في حسنها من أنواع الحلي واختلاف الملابس ووجوه التزيين، بما يوافق الرجل ويستحسن منها في ذلك. ولتحذر كل الحذر أن يقع بصر الرجل على شيء يكرهه من وسخ أو رائحة مستنكرة ويحسن أن تضاعف الزوجة من تزيينها في الأوقات التي ذكرها الله سبحانه وتعالى في القرآن وهي الأوقات المناسبة للاستمتاع. قال الله تعالى: ﴿يَتَأْيِهَا الَّذِينَ ءَامُوا إِسْتَغْنَمُكُمُ الَّذِينَ مَلَكْتُ أَيْمَنَكُمْ وَالَّذِينَ لَرْبِلُوْنَ الْحَلْمَ مِنْ ثَلَاثَ مَرَّتٍ مِنْ قَلْ صَلَوةَ الْفَجْرِ وَجِنْ تَضَعُونَ شَابِكُمْ مِنَ الْأَظْهَرِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَوةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثَ عَوَرَتٍ لَكُمْ لَنَسٌ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنْ طَوَّفُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يَبْيَنُ اللَّهُ لَكُمُ الْأَيْنَتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾^(١).

ولكن ينبغي ألا تبالغ المرأة في أمر الزينة فتجعلها أكبر همها ومبلاع علمها وأعظم مشاغلها، فإن الجمال كل الجمال في البساطة، والاعتدال، ول يكن أن تعتنى المرأة بملابسها ولا تظهر أمام زوجها إلا في أجمل صورة، وكأنها في ليلة عرسها.

وليعلم العروسان أن الجمال ينقسم إلى قسمين: ظاهر وباطن، فالجمال الباطن هو المحبوب لذاته، وهو جمال العلم

(١) سورة النور، الآية: ٥٨.

والعقل، والجود والعفة، والشجاعة، وكثيراً ما يعكس هذا الجمال على الصورة الظاهرة فيزيتها، وإن تكن ذات جمال، ولكن يكسوها من الجمال والمهابة والحلوة بحسب ما اكتسب روحها من تلك الصفات.

وبحذا لو أخذ كل من العروسين بحظ من الجمال الباطن والجمال الظاهر، وليحذر الاقتصار على الجمال الظاهر حتى لا يكونا فيما قال فيهم الشاعر:

جمال الوجه مع قبح النفوس كفنديل على قبر المجوسي
 قال الله تعالى: ﴿يَبْعِيَّ إِدَمْ فَذَرْنَا عَيْنَكُمْ لِيَسَا يُورِي سَوَاءٌ تَكُونُ وَرِيشًا
 وَلِيَاسًا الْقَوْيَى ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ إِيمَانِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَكَّرُونَ﴾^(١)، وقال
 رسول الله ﷺ: «إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر
 إلى قلوبكم وأعمالكم»^(٢).

وقال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر» قالوا: يا رسول الله هذا الرجل يحب أن يكون نعله حسن، وثوبه حسنة، أفذلك كبر؟ قال: «لا، إن الله جميل يحب الجمال، الكبير بطر الحق وغمط الناس»^(٣).
 بطر الحق: رد الحق. غمط الناس: احتقار الناس.

(١) سورة الأعراف، الآية: ٢٦.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

(٣) رواه مسلم.

الطيب يولد المحبة :

قال بعضهم: تزيين المرأة وتطيبها لزوجها من أقوى أسباب المحبة والألفة بينهما، وعدم الكراهة والنفرة، لأن العين ومثلها الأنف رائد القلب. ولهذا كان من وصايا نساء العرب لبعض: إياك أن تقع عين زوجك عن شيء يستقبحه أو يشم منك ما يستقبحه، وقال عليه السلام: «حبب إلى من دنياكم النساء والطيب، وجعلت قرة عيني في الصلاة». ونظرًا لخطورة الطيب، وقوته تأثيره، نهى الرسول عليه السلام عن خروج المرأة متعرّضة إلى الشارع، كيلا تفتن الرجال وتثيرهم، وقال: هي كذلك وكذا، يعني زانية.

في ليلة العرس :

ينبغي للمرأة أن تعرض على العريس جميع محسناتها، وأن تظهر له ما خفي من زيتها، ويستحسن لها ليلة بناتها ألا تفترط في التمنع على زوجها فيما يريد منها، ولا بأس بالامتناع الخفيف الذي يهيجه ويقوى حرصه.

كذلك ينبغي للعرис أن يحسن التصرف مع عروسه ليلة الزفاف، فلا يتخطى حدود اللياقة والكياسة، ويتعجل تحقيق الاتصال الجنسي دون مقدمات، لاستثناء الزوجة، وإبعاد الخجل عنها بصورة تدريجية.

التوبة والاستغفار :

فعل الزوجين ليلة البناء أن يظهرا باطنهما ويزيناه بالتوبة من جميع الذنوب والآثام والعيوب، فيدخلان طاهرين نظفين حساناً،

ومعنى لعل الله يكمل لهما أمر دينهما بهذا الزواج، قال رسول الله ﷺ: «من تزوج فقد استكمل نصف دينه، فليتق الله في النصف الآخر».

صلوة الزوجين معاً في بيت الزوجية :

إذا ما دخل الزوجان البيت يستحب أن يصليا ركعتين؛ لأن ذلك منقول عن السلف رضوان الله عليهم.

فإذا فرغ الزوج من الصلاة والدعاء فليقبل بوجهه إليها ويجلس بجوارها ويسلم عليها ويباسطها بالكلام الحسن مما يعبر عن الفرح بها لإزالة الوحشة عنها، فإن لكل داخل دهشة، ولكل غريب وحشة، ويلاطفها بتقديم شيء من الشراب المنعش أو الحلويات ونحو ذلك، ثم يضع يده على ناصيتها، ويدعو بالخير والبركة كما جاء في الحديث عن رسول الله ﷺ: «إذا تزوج أحدكم امرأة فليأخذ بناصيتها وليس الله عز وجل وليدع بالبركة وليرسل: اللهم إني أسألك من خيرها وخير ما جبت عليه، وأعوذ بك من شرها وشر ما جبت عليه»^(١).

الملاءبة :

وعليه قبل الجماع أن يمازحها ويلاعبها ويلامسها ويعانقها ويقبلها، ولا يأتيها على غفلة، فإن للليلة الأولى في حياة الزوجين أثراً كبيراً في تولي الحب أو البغض، وعلى العروس أن تعلم أن لحديثها وصوتها سحراً ينبغي أن توجهه إلى زوجها حتى تسارع

(١) أخرجه البخاري وأبوداود وابن ماجه والحاكم في المستدرك.

للوصول إلى شغاف قلبه، قال الشاعر:
 وكأن تحت لسانها هاروت ينفث فيه سحراً
 وكأن رجع حديثها قطع الرياض كسين زهراً
 حكى أنه كان لهارون الرشيد جارية سوداء قبيحة المنظر، فشر يوماً
 دنانير بين الجواري فصارت الجواري يتقطن الدنانير، وتلك الجارية
 واقفة تنظر إلى وجه الرشيد، فقال لها: ألا تلتقطين الدنانير؟
 فقالت: إن مطلوبهم الدنانير، ومطلوبني صاحب الدنانير. فأعجبته
 فقربها وأثنى عليها خيراً. فقام حسن كلامها مقام الجمال.

المداعبة :

من فنون المداعبة الجنسية أن يسبق عملية الجماع مداعبة البظر بلطف؛ لأن هذا العضو حساس جداً، فهو نقطة مركزية لإثارة المرأة من الناحية الجنسية ووصولها إلى رعشة الجماع، فإذا ما أثيرت المرأة بداعبة البظر، يبدأ الرجل في الإيلاج ليضمن أن تستكمل المرأة لذتها الجنسية إما معه أو قبله.

والمداعبة هي المقدمة الأخيرة، التي تليها المبايعة، والمراد بالمداعبة: الملاعبةُ والملاطفة، بالفعل والقول والمقصود من المداعبة استثار الشهوة.

فالداعبة تكون بما يلي:

- ١- التقبيل: أي تبادل القبلة بين الزوجين، وأحسنه قبلة الفم، ويجوز مصن اللسان.
- ٢- ملاعبة الرجل ثديي زوجته وهذا يثير جداً شهوة المرأة.

٣- مداعبة كل من الزوجين عضو الآخر، فقد سئل الإمام أبو حنيفة عن مسّ الرجل فرج زوجته وعকسه، فقال: لا بأس به، وأرجو أن يعظم أجرهما^(١). وأهمها مداعبة البظر عند المرأة، والبظر هو: عضو صغير حساس كعرف الذيل موضعه من أعلى الفرج في النساء، وهو يعادل القضيب عند الرجال.

ومعلوم أن مداعبة بظر المرأة يشير شهوتها إلى أقصى الحدود، و يجعلها تستسلم للرجل بالكلية.

٤- المباشرة: أي إلصاق البشرة بالبشرة، وذلك بالمعانقة والضم، المتبادلتين بين الزوجين. أما المداعبة بالقول: ف تكون بتبادل الكلمات المُعبرة عن شوق كلّ من الزوجين إلى الآخر وحبّه له ورغبتة فيه.

وبعد هذه المقدمات، يصبح الزوجان على أتم الاستعداد للمبايعة ويحظيان منها بما يريدانه من تmutّع، وتحصّن وعفافٍ.

مثل هذه الملاعبات والمداعبات بين العروسين فن هام يتوقف عليه وجود المتعة واستمرار الحياة الزوجية السعيدة، فإن المرأة تحب من الرجل ما يحب هو منها، فإذا أتتها على غفلة فقد يقضي منها حاجته قبل أن تقضي هي، فيؤدي ذلك إلى تشويشها أو إفساد دينها، والخير كله في السنة، وهي ألاً يأتيها حتى يحدّثها و يؤنسها ويضاجعها ثم يقبل على حاجته.

(١) كتاب مغني المحتاج، للخطيب الشريبي (١٣٤/٣).

الجماع :

الجماع هو أن يأتي الرجل زوجته في فرجها (موقع الحرج) من أي جهة شاء، من خلفها، أو من أمامها لقوله تعالى : «سَأَؤْكِنُ حَرَثًا لَّكُمْ فَأَتُوا حَرَثَكُمْ أَفَلَا يَشْئُمُ»^(١) ، قال رسول الله ﷺ : «مقبلة أو مدبرة، مadam ذلك في الفرج»^(٢) .

ومن السنة أن لا يكون معه أحد في الغرفة غير زوجته، فقد ذكر عن عبدالله بن عمر - رضي الله تعالى عنهما - أنه إذا كانت له حاجة إلى أهلة أخرج الرضيع من الغرفة .

غشاء البكاره :

قال الشيخ علي محفوظ في كتابه «الإبداع في مضار الابداع» : «من أشنع البدع وأقبح العادات فض البكاره بالأصبع، فإنه مع مخالفته للسنة المحمدية كثيراً ما يضر بالعروس ويسبب لها العقم، ويورثها في الغالب داء الرهقان، وكل ذلك ضرر لا يخفى حرمته .

ولا يبرر هذا السلوك طلب إثبات شرف الفتاة، وظهورها، فإن المرأة أو الفتاة التي لم يكن لها من دينها وحسن نشأتها ما يعصيمها من الزلل، لا تعجزه العحيلة في خداع زوجها ليلة الزفاف، وهذه الحيل معروفة لدى الأطباء والقابلات وقرناء السوء، ولها نفس الظاهرة الناتجة عن إزالة البكاره وسائل الدماء .

(١) سورة النور، الآية: ٢٣ .

(٢) رواه البخاري ومسلم .

ومن ناحية أخرى فإن أغشية البكاراة تختلف من واحدة إلى أخرى فقد تكون بالغة الرقة عند بعضهم، فتنتهي لمجرد حركة عنيفة أو سقطة شديدة دون أن تشعر الفتاة بما أصابها إلّا حين تفاجأ في ليلة الزفاف، ويحيط بها العار وهي منه براء، في حين أن بعض الأغشية الأخرى تمنع لصاحبها فرصة الالتحام بعد العبث بها والنيل منها وهناك نوع آخر من الأغشية لا يتمزق بأي حال من الأحوال مهما كثر الاستعمال، ولا يزول إلّا بالولادة، فقد تحمل صاحبته وما يزال غشاء بكارتها سليماً.

فليحذر العروسان من الوقوع في اتخاذ غشاء البكاراة مقاييساً للظهور، فإن مقاييس الظهر الوحيد هو قول الرسول ﷺ: «فاظفر بذات الدين تربت يداك».

أوقات الجماع :

يكون الجماع في أول الليل أو آخره، لكن أول الليل أولى؛ لأن وقت الغسل يبقى زمناً متسعاً، بخلاف آخر الليل، فإنه قد يضيق عليه، وقد يؤول إلى تفويت صلاة الفجر في جماعة، أو إلى إخراج الصلاة عن وقتها، كما أن التأخر إلى آخر الليل بعد نوم عميق قد يغير رائحة الفم، أو الأنف، فإذا شمه أحدهما فإن ذلك سبباً في كراهة صاحبه.

ويعتبر أحسن أوقات الجماع بعد صلاة الفجر قليلاً حيث يكون الزوجان مستريحين الجسم والتفكير، ولا يأس من النوم بعد ذلك ولو قليلاً، وفي ذلك متعة عظيمة، كما أن في الغسل أو

الوضوء قبل الجماع تنشيطاً للجسم وتهيئته له ، قال القاضي عياض : إن غسل الذكر يقوى العضو وينشطه .

في بيت الزوجية :

واعلم أخي المسلم أن من السنة الدعاء قبل الدخول بها ليلة الزفاف ، لما رواه ابن ماجه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ : «إذا تزوج أحدكم امرأة أو اشتري خادماً، فليأخذ بناصيتها، وليس الله عز وجل وليدع بالبركة، وليلقى : اللهم إني أسألك من خيرها وخير ما جعلتها عليها، وأعوذ بك من شرها وشر ما جعلتها عليها»^(١) .

واعلم أخي المسلم أنه لا يحل للرجل أن يترك الصلوات في المسجد إطلاقاً عند البناء بها في أول زواجه ، وفي كل وقت يمكنه ذلك .

ملاطفة الزوج :

روى أحمد في مسنده عن أسماء بنت يزيد بن السكن قالت : «إنني قيمنت^(٢) عائشة لرسول الله ﷺ ثم جئته فدعنته لجلوتها^(٣) فجاء فجلس إلى جنبها ، فأتى بعس^(٤) لبني فشرب ثم ناولها ﷺ فخفضت

(١) رواه ابن ماجه رقم (١٩١٨)، وأبوداود رقم (٢١٦٠)، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه رقم (١٥٥٧).

(٢) قيمنت : أي زينت.

(٣) لجلوتها : أي ينظر إليها مكشوفة .

(٤) بعس : الفدح الكبير .

رأسها واستحيت، قالت أسماء: فانتهرتها وقلت لها خذني من يد النبي ﷺ، فأخذت فشربت شيئاً ثم قال لها النبي ﷺ: أعطي تربك^(١)، قالت أسماء: فقلت: يا رسول الله، بل خذه فاشرب منه ثم ناولنيه من يدك فأخذ فشرب منه ثم ناولنيه، قال: فجلست ثم وضعته على ركبتي ثم طفت أديريه وأتبعه بشفتي لأصيّب منه شرب النبي ﷺ، ثم قال لنسوة عندي (ناولينهن) فقلت: لا نشتتهما فقال ﷺ: لا تجتمعن جوعاً وكذباً^(٢).

واعلم أخي المسلم أنه يستحب للزوج ملاطفة زوجته عند الدخول بها، وأن يقدم لها شيئاً ولو كان شراباً، ويستحب أن يصليا ركعتين معاً.

التسمية والدعاء عند الجماع :

واعلم أخي المسلم أن من السنة المطهرة الدعاء قبل الجماع. روى البخاري عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال رسول الله ﷺ: «أما لو أن أحدهم يقول حين يأتي أهله، بسم الله، اللهم جنبي الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا، ثم قدر بينهما في ذلك أو قضى ولد، لم يضره شيطان أبداً»^(٣). يأتي أهله: أي أن يجامع زوجته.

(١) تربك: أي صديقتك.

(٢) رواه أحمد في المسند رقم (٢٧٠٤٤)، وابن ماجه رقم (٣٢٩٨)، وقال الشيخ الألباني في آداب الزفاف ص(٩٢): رواه أحمد ياسنادين يقوى أحدهما الآخر.

(٣) رواه البخاري رقم (٥١٦٥)، ومسلم رقم (١٤٣٤)، والترمذى رقم (١٠٩٢)، وأبي داود رقم (٢٦٦١).

في الحديث استحباب التسمية، وبيان بركتها في كل حال من الأحوال وأن يعتصم بالله، وذكره من الشيطان والتبرك باسمه والاستعاذه به، وفيه أن الشيطان لا يفارق ابن آدم في حال من الأحوال إلا إذا ذكر الله. والسنة أن يتوضأ الرجل بين الجماعين والغسل أفضل كما يجوز لها أن يغتسلا معاً.

الفصل السابع آداب الجماع

- ١ - الأجر والثواب في الجماع.
- ٢ - لكل من الزوجين الحق بالنظر لجسم صاحبه
والاغتسال معاً.
- ٣ - كيف يأتي الزوج امرأته.
- ٤ - أوضاع الجماع.

آداب الجماع

ومن آداب الجماع أنه إذا قضى وطره منها فليتمل عليها، حتى تقضى هي أيضاً شهوتها فإن إنزالها ربما يتأخر فيهيج شهوتها، ثم القعود عنها إيناء لها.

قال ابن قدامة رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ وَبَرَّهُ : «ويستحب أن يلاعب امرأته قبل الجماع لتنهض شهوتها، فتثال من لذة الجماع مثل ما ناله، وقد روى عن عمر بن عبدالعزيز أنه قال: لا تواقعها إلاً وقد أتاهما من الشهوة مثل ما أتاك، لكيلا تسبقها بالفراغ.

قلت: تقبلها وتغمزها وتلمزها، فإذا رأيت أنه قد جاءها مثل ما جاءك واقعتها فإن فرغ قبلها كره له النزع حتى تفرغ لما روی أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ : «إذا جامع الرجل أهله فليقصدها ثم إذا قضى حاجته فلا يعجلها حتى تقضى حاجتها»، ولأن في ذلك ضرراً عليها دفعاً لها من قضاء شهوتها^(١).

وينبغي للزوج إذا عزم على الاجتماع بأهله أن يتحرج بما يفعله بعض العوام، وهو منهي عنه، وهو أن يأتي زوجته على غفلة، بل حتى يلاعبها ويمارضها بما هو مباح مثل الجesse والقبلة، وما شاكل

(١) المغني في الشرح الكبير (١٣٦/٨).

وهذا الحديث ضعيف الإسناد، صحيح المعنى. انظر: إرواء الغليل للألباني (٢٠١٠).

ذلك، حتى إذا رأى أنها قد جاءت شهوتها فحيثند يأتيها، وذلك أن المرأة تحب من الرجل ما يحب منها، فإذا أتاها على غفلة قد يقضي هو حاجته وتبقى هي، فقد يؤذيها ذلك.

الأجر والثواب في الجماع :

أخي المسلم إن إتيانك زوجتك لطلب النسل أو لإعفاف نفسك أو لإعفافها، لك عليه أجر.

أخرج مسلم في صحيحه عن أبي ذر - رضي الله عنه - أن ناساً من أصحاب النبي ﷺ قالوا للنبي ﷺ: يارسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور، يصلون كما نصلى، ويصومون كما نصوم، ويتصدقون بفضل أموالهم، قال: «أليس قد جعل الله لكم ما تصدقون، إن بكل تسبحة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن منكر صدقة، وفي بعض أحدكم صدقة» قالوا: يارسول الله أيأتي أحدنا شهوته، ويكون له فيها أجر؟ قال: «رأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر؟ وكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر»^(١).

قال الإمام النووي رضي الله عنه في شرح مسلم: «قوله ﷺ: «وفي بعض أحدكم صدقة» يطلق على الجماع، وفي هذا دليل على أن المباحات تصير طاعات بالنيات الصادقة، فالجماع يكون عبادة إذا نوى به قضاء حق الزوجة ومعاشرتها بالمعروف الذي أمر الله به، أو طلب ولد صالح أو إعفاف نفسه، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه -

(١) رواه مسلم رقم (١٠٠٦).

أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلّا من ثلاث: إلّا من صدقة جارية، أو علم ينفع به، أو ولد صالح يدعو له»^(١).
ومن أداب الجماع أيضًا:

يدعو الدعاء المأثور عن رسول الله ﷺ: «اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا»^(٢).

ثم يراعي الآداب الآتية:

- ١- أن لا يجامع زوجته، وهي في ثيابها، بل حتى تنزع عنها كلها، وتدخل معه في لحاف واحد، وللرجل أيضًا أن يتجرد من ثيابه بشكل عادي وبصورة تدريجية كي لا تفاجأ الزوجة.
ولا شك أن التجرد من الثياب فوائده منها أن فيه راحة البدن من حرارة النهار، ومنها سهولة التقلب يميناً وشمالاً، ومنها إدخال السرور على الأهل وزيادة التمتع. وقال ابن مأمون في قصيدة:
واحدر من الجماع في الثياب فهو من الجهل بلا ارتياب
بل كل ما عليها صاح يتزع وكأن ملاعاً لها لا تفزع
- ٢- ينبغي لمن يدخل بزوجته البكر أن لا يعزل عنها كما يفعل بعض الناس، (والعزل هو أن يخرج عضو الذكورة قرب الإنزال من الفرج وينزل المنى بالخارج) وعليه إلّا يتزع إلّا بعد الإنزال، وذلك كي يسارع مأوه إلى رحمها، لعل الله يجعل له من ذلك ذرية ينفعه بها.

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه الشيخان.

- ٣- إذا أنزل الزوج قبل زوجته، فعليه أن لا ينزع، بل عليه أن يتمهل حتى تنزل هي.
- ٤- ليس هناك عدد محتوم في مرات الجماع للرجل والمرأة على السواء ولكنه يخضع كثره أو قلته للمزاج والقدرة والضرورة والظروف الصحية والنفسية والاجتماعية.
- ٥- يكره للزوج أن يأتي امرأته من غير أن تطيب نفسها بذلك، وكذلك أن يأتيها على غفلة؛ لأن ذلك يفسد عليها دينها وعقلها.
- ٦- ويستحب للزوجين أن لا يمسحا فرجيهما بخرقة واحدة، بل إعداد خرقة مستقلة لكل واحد منهم.
- ٧- يحرم على الزوج أن يأتي زوجته جاعلاً بين عينيه غيرها؛ لأن ذلك نوع من أنواع الزنا، وكذلك يحرم عليها.
- ٨- الجماع جائز في كل الشهور والأوقات والأيام، وفي كل ساعة من الليل أو النهار إلاً في فترات الحيض وال النفاس والإحرام والصيام.
- ٩- يستحب للزوجين أن يغسلاً أسنانهما ثم يطيب الفم بطيب فائح لأن ذلك أدعى إلى الالتصاق والعنق و يؤدي إلى المحبة.
- ١٠- إذا أتى الرجل زوجته، ثم أراد أن يعاود الجماع فعليه بالوضوء لقوله ﷺ: «إذا أتى أحدكم أهله ثم أراد أن يعود فليتووضأ وضوءه للصلوة، فإنه أنشط للعود»^(١).

(١) رواه مسلم.

١١- إذا أرادا النوم وهما جنباً فعليهما بالوضوء أيضاً، فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يأكل ويُنام، وهو جنب غسل فرجة وتوضاً ووضؤه للصلوة»^(١).

١٢- يجب الاغتسال من الجماع قبل الصلاة والاغتسال قبل النوم أفضل، لحديث عبد الله بن قيس - رضي الله عنه - سألت عائشة قلت: كيف كان ﷺ يصنع في الجنابة؟ أكان يغتسل قبل أن ينام، أم ينام قبل أن يغتسل؟ قالت: كل ذلك كان يفعل ربما اغتسل فنام وربما توضاً فنام قلت: الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة^(٢).

١٣- يجوز للعروسين أن يغتسلا في مكان واحد، ولو رأى منها ورأته منه، فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ في إماء واحد بيني وبينه، تختلف أيدينا فيه، فيبادرني حتى أقول: دع لي .. دع لي. قالت: وهما جنباً^(٣).

الاعتدال في الجماع :

قال رسول الله ﷺ: «من أغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة، ثم راح، فكأنما قرب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة، فكأنما قرب كبشًا أقرن، ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة، ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه مسلم وأحمد.

(٣) رواه البخاري ومسلم.

الذكر»^(١).

ومن هذا الحديث نفهم أن الحد الأدنى لعدد مرات الجماع هو مرة أسبوعياً وهو يختلف باختلاف الأشخاص والسن.

ويينبغي أن تقل بعد الستين من العمر كما أن الكثرة تؤدي إلى الإضرار بالجسم كذلك الندرة تسبب خمود الغريرة الجنسية وتعطيلها علاوة على حياة زوجية فاشلة ومهددة بالانقطاع.

والزوجة الحكيمة تستطيع بلياقتها وزينتها وإغرائها أن تحمل ميزان الاعتدال وتعمد إلى حفظ شبابها وشباب زوجها دون إفراط ولا تفريط.

وليعلم ذو الدين والفهم أن المتعة إنما تكون بالقرب من الحبيب، والقرب يحصل بالتقبيل والضم الذي يقوى المحبة، والمحبة تحقق السعادة. أما الوطء من غير ود وتعاطف فإنه ينقص المحبة ويعدم اللذة، وقد كان العرب يعشقون ولا يرون وطء المعشوق، وقال قائلهم إن نكح الحب فسد. أم اقتصار اللذة على نفس الوطء فشأن البهائم. وإن النفس إذا عشقت المرأة أحبت القرب منها، فهي تؤثر الضم والمعانقة لأنها غاية في القرب، ثم تقبل الخد، طلباً في المزيد من القرب، ثم تقبل الفم طلباً في القرب من الروح، فإذا طلبت النفس زيادة في القرب استعملت الوطء حيث يحصل الالتذاذ الحسي بتداخل الأعضاء، فإذا كانت قمة اللذة اختلط الماء بالماء، وأثمر الوطء بإذن الله إنساناً جديداً

(١) رواه الطبراني وغيره.

تشترك فيه الصفات، صفات الزوجين .

فالوطء إذن ليس إلاً ارتفاعاً في الحب إلى أقصى درجاته وأعلى معانيه .

قال الإمام ابن القيم في زاد المعاد: إن الإكثار من الجماع يسقط القوة ويضر بالعصب ويحدث الرعشة والفالج والتشنج، ويضعف البصر وسائر القوى ويطفئ الحرارة الغريزية، ويوسع المجاري يجعلها مساعدة للفضلات المؤذية .

وأنفع أوقاته ما كان بعد انهضام الطعام في المعدة، وفي زمان معتدل لا على جوع فإنه يضعف الحار الغريزي، ولا على شبع، فإنه يوجب أمراضاً شديدة، ولا على تعب ولا على إثر حمام، ولا استفراغ ولا انفعال نفسياني كالغم والحزن وشدة الفرح .

وأجود أوقاته بعد هزيع من الليل إذا صادف انهضام الطعام ثم يغتسل أو يتوضأ وينام عقبه، فترجع إليه قواه، وليحذر الحركة والرياضة عقبه فإنها مضرة جداً، أو بعد صلاة الفجر، ثم ينام قليلاً وهو على وضوء، ولنذكر قول الشاعر:

واحفظ منيك ما استطعت فإنه ماء الحياة يصب في الأرحام
ولكل من الزوجين الحق بالنظر لجسم صاحبه والاغتسال معاً :

ويجوز لهما أن يغتسلا معاً في مكان واحد، ولو رأى منها ورأته منه . والدليل على ذلك ما رواه البخاري عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إماء بيبي وبينه واحد تختلف أيدينا فيه، فيبادرني حتى أقول دع لي، دع لي ، قالت:

وهما جنبان^(١).

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري: «استدل به الداودي على جواز نظر الرجل إلى عورة امرأته وعكسه ويؤيده ما رواه ابن حبان من طريق سليمان ابن موسى أنه سئل عن الرجل ينظر إلى فرج امرأته؟ فقال: سألت عطاء، فقال: سألت عائشة فذكرت هذا الحديث بمعناه وهو نص في المسألة»^(٢).

وقال العلامة الألباني: «قلت وهذا يدل على بطلان ما روی عنها - رضي الله عنها - قالت: «ما رأيت عورۃ رسول الله ﷺ قط» في سنته برکة بن محمد الحلبي ولا برکة فيه، فإنه كذاب وضاع، وقد ذكر الحافظ ابن حجر في اللسان هذا الحديث من أباطيله، وحديث: «إذا جامع زوجته أو جاريته فلا ينظر إلى فرجها فإن ذلك يورث العمى» حديث موضوع^(٣)، وحديث: «إذا أتي أحدكم أهله فلينظر ولا يتجرد تجرد العيرين»^(٤) ضعفه الألباني.

وما رواه أبو داود عن معاوية بن حيده - رضي الله عنه - قال: «قلت: يارسول الله عورتنا ما نأتي منها وما نذر؟ قال: «احفظ عورتك إلّا من زوجتك أو ما ملكت يمينك» قال: قلت: يارسول الله إذا كان القوم بعضهم في بعض؟ قال: «إن استطعت أن لا يرinya أحد فلا يرinya» قال: قلت: يارسول الله إذا كان أحدنا خالياً؟ قال: «الله

(١) رواه البخاري رقم (٢٥٠)، ومسلم (٤٦).

(٢) فتح الباري (١/ ٣٦٤).

(٣) آداب الزفاف للألباني (١١١).

(٤) آداب الزفاف (١١١).

أحق أن يستحيا منه من الناس»^(١).

وها هو أحد الأئمة يجيز النظر إلى فرج الزوجة والعكس: قال ابن عروة الحنبلي: «مباح لكل واحد من الزوجين النظر إلى جميع بدن صاحبه ولمسه حتى الفرج لهذا الحديث، ولأن الفرج يحل له الاستمتاع به، فجاز النظر إليه ولمسه كبقية البدن»^(٢).

ولقد ذهب الإمام مالك إلى ذلك أيضاً. قاله الحافظ في الفتح (٣٠٧/١).

كيف يأتي الزوج امرأته :

قال الله تعالى: ﴿نِسَاءُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأُتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّ شَيْطَنَمْ وَقَدِمَوْلَا لَأَنْشُكُوكْ وَأَتَقْعُدُوا اللَّهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَقُوهُ وَبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٣).

الأية الكريمة تبين أن النساء هم موضع الحرث فيجب على المسلم أن يتلزم أمر الله تعالى في إتيان المرأة في الموضع الذي أمر الله به.

ففي البخاري عن جابر - رضي الله عنه - قال: كانت اليهود تقول إذا أتى الرجل امرأته من دبرها في قبلها كان الولد أحول فنزلت: ﴿نِسَاءُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأُتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّ شَيْطَنَمْ﴾ قال ﷺ: «مقبلة ومدبرة

(١) رواه الترمذى (٢٧٦٩)، وابن ماجه (١٩٢١) وحسنه الألبانى فى آداب الزفاف ص(١١٢).

(٢) آداب الزفاف للألبانى (١١١).

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٢٣.

إذا كان في الفرج»^(١).

قال ابن قدامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «لا بأس بالتلذذ بها بين الإلتين من غير إيلاج، لأن السنة إنما وردت بتحريم الدبر، وأنه حرم لأجل الأذى»^(٢).

وقال الإمام الشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «فأما التلذذ بغير إيلاج الفرج بين الإلتين وجميع الجسد فلا بأس به إن شاء الله تعالى»^(٣).

أوضاع الجماع :

يقول الإمام ابن القيم في زاد المعاد:

«وأحسن أشكال الجماع أن يعلو الرجل المرأة مستفرشاً لها بعد الملاعبة والقبلة، وبهذا سميت المرأة فراشاً، كما قال رَبِّكَ اللَّهُ عَزَّ ذِيَّجَهُ : «الولد للفراش»^(٤)، وهذا تمام قوامية الرجل على المرأة، كما قال تعالى: «أَلِرِجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ»^(٥) وكما قيل:

إذا رُمْتها كانت فراشاً يقلنِي وعند فراغي خادم يتملق وقد قال تعالى: «مَنْ لِيَاشْ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَاشْ لَهُنَّ»^(٦) وأكمَلَ اللباس وأسبغَه على هذه الحال، فإن فراش الرجل لباس له، وكذلك لحاف المرأة لباس لها، فهذا الشكل الفاضل مأخوذ من هذه الآية، وبه

(١) رواه البخاري (٤٥٢٨)، ومسلم رقم (١٤٣٥)، والترمذى رقم (٢٩٧٧).

(٢) المغني مع الشرح الكبير (١٣٢/٨).

(٣) كتاب الأم (١٣٧/٥).

(٤) أخرجه البخاري (٥/٢٨٧) في الوصايا، ومسلم (١٤٥٧).

(٥) سورة النساء، الآية: ٣٤.

(٦) سورة البقرة، الآية: ١٨٧.

يحسن استعارة اللباس من كل من الزوجين لآخر، وفيه وجه آخر، وهو أنها تنعطف عليه أحياناً ف تكون عليه كاللباس . قال الشاعر:

إذا ما الضجيجُ ثنى جِيدَها تشتت كانت عليه لباساً

وأرداً أشكاله أن تعلوه المرأة ويجامعها على ظهره، وهو خلاف الشكل الطبيعي، الذي طبع الله عليه الرجل والمرأة، بل نوع الذكر والأئذى، وفيه من المفاسد، أن المني يتعرسر خروجه كله، فربما يقع في العضو منه فيتعفن ويفسد، فيضر . وأيضاً فربما سال إلى الذكر رطوبات من الفرج، وأيضاً فإن الرحم لا يمكن من الاستعمال على الماء واجتماعه فيه، وانضممه عليه لتخليق الولد، وأيضاً فإن المرأة مفعول بها طبعاً وشرعاً، وإذا كانت فاعلة خالفة مقتضى الطبع والشرع .

وكان أهل الكتاب إنما يأتون النساء على جنوبهن على حرف ويقولون هو أيسر للمرأة، وكانت قريش تشرح النساء على أقفائهن، فعابت اليهود عليهم ذلك، فأنزل الله عز وجل: «يَسَّأَكُمْ حَرثٌ لَّكُمْ
فَأَنْوَأْرَحَّكُمْ أَنَّ شَيْئَمْ»^(١).

وفي الصحيحين عن جابر قال: كانت اليهود تقول: إذا أتى الرجل امرأته من دبرها في قبلها كان الولد أحول، فأنزل الله عز وجل: «يَسَّأَكُمْ حَرثٌ لَّكُمْ فَأَنْوَأْرَحَّكُمْ أَنَّ شَيْئَمْ»، وفي لفظ لمسلم: «إن شاء مجيبة، وإن شاء غير مجيبة غير أن ذلك في صمام واحد»^(٢).

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٣.

(٢) أخرجه البخاري (١٤٣/٨) في التفسير، ومسلم (١٤٣٥).

والمحببة: المنكبة على وجهها، والصمام الواحد: الفرج وهو موضع الحrust والولد.

وجماع المرأة المحبوبة في النفس يقل إضعافه للبدن مع كثرة استفراغه للمني، وجماع البغيضة يحل البدن، ويوهن القوى مع قلة استفراغه.

وجماع الحائض حرام طبعاً وشرعأً، فإنه مضر جداً والأطباء قاطبة تحذر منه»^(١).

(١) زاد المعاد (٤/٢٥٥).

الفصل الثامن

- ١ - تحريم إتيان المرأة في دبرها .
- ٢ - تحريم نشر أسرار ما يكون بين الزوجين .
- ٣ - تحريم إتيان المرأة الحائض .
- ٤ - التمتع بالزوجة وهي حائض بما دون الفرج .
- ٥ - كفارة من جامع الحائض .

تحريم إتيان المرأة في دبرها

الحديث الأول: عن أبي هريرة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ قال: «من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها، أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد»^(١).

الحديث الثاني: وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ينظر الله إلى رجل أتى رجلاً أو امرأة في الدبر»^(٢).

الحديث الثالث: ما رواه الشافعی عن خزيمة بن ثابت - رضي الله عنه - أن رجلاً سأله النبي ﷺ عن إتيان النساء في أدبارهن أو إتيان الرجل امرأته في دبرها، فقال النبي ﷺ: «حلال» فلما ولى الرجل دعاه، أو أمر به فدعى فقال: «كيف قلت؟ في الخربتين؟ أو في أي الخربتين، أو في أي الخصفتين، أمن دبرها في قبلها فنعم، أمن من دبرها في دبرها فلا، فإن الله لا يستحبى من الحق، لا تأتوا النساء في أدبارهن»^(٣).

(١) رواه الترمذى (١٣٥)، وأبوداود (٣٩٠٤)، وابن ماجه (٦٣٩)، وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه رقم (٥٢٢)، والإرواء رقم (٢٠٠٦).

(٢) رواه الترمذى رقم (١٦٦)، وابن حبان رقم (١٣٠٢)، وصححه الألبانى فى صحيح الترمذى رقم (٩٣٠)، والمشكاة رقم (٣١٩٥).

(٣) رواه الشافعى فى الأم (٥/٢٥٦)، وقال الألبانى فى آداب الرفاف ص (١٠٤)، وسنه صحيح كما قال ابن المطلق فى الخلاصة، وله عند النسائي فى العشرة =

قال ابن القيم في زاد المعاد عند الكلام على هديه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ في الجماع:

«وأما الدبر فلم يبح قط على لسان نبي من الأنبياء ومن نسب إلى بعض السلف إباحة وطء الزوجة في دبرها فقد غلط، وقد دلت الآيات على تحريم الوطء في دبرها من وجهين:

أحدهما: أنه أباح إتيانها في الحrust وهو موضع الولد، لا الحش الذي هو موضع الأذى، وموضع الحrust هو المراد من قوله: «فَمِنْ حَيْثُ أَمْرَكُمُ اللَّهُ» فأتوا حرثكم أنى شتم، وإتيانها في قبلها من دبرها مستفاد من الآية أيضاً لأنه قال: أنى شتم، أى من أين شتم، من أمام أو من خلف قال ابن عباس: «فأتوا حرثكم» يعني الفرج وإذا كان الله حرم الوطء في الفرج لأجل الأذى العارض، فما الظن بالخش الذي هو محل الأذى اللازم مع زيادة المفسدة بالتعرض لانقطاع النسل والذرية القريبة جداً من أدبار النساء إلى أدبار الصبيان.

وأيضاً للمرأة حق على الرجل في الوطء، ووطئها في دبرها يفوت حقها ولا يقضي وطراها، ولا يحصل مقصودها، وأيضاً فإن الدبر لم يتهدأ لهذا العمل، ولم يخلق له، وإنما الذي هيء له الفرج، فالعادلون عنه إلى الدبر خارجون عن حكمة الله وشرعه جمياً، وأيضاً فإن ذلك مضرة بالرجل، ولهذا ينهى عنه عقلاً الأطباء من الفلاسفة وغيرهم، لأن للفرج خاصيته في اجتذاب الماء

ولا يخرج كل المحتقن للأمر الطبيعي.

وأيضاً يضر من وجه آخر وهو إحواجه إلى حركات متعبة جداً لمخالفته للطبيعة وأيضاً فإنه محل العذر والنجو فيستقبله الرجل بوجهه وبلاسته وأيضاً فإنه يضر بالمرأة لأنه وارد غريب بعيد الطابع منافر لها غاية المنافة.

وأيضاً فإنه يحدث الهم والغم والنفرة عن الفاعل والمفعول به، وأيضاً فإنه يسود الوجه، ويظلم الصدر، ويظلم نور القلب، ويكسو الوجه وحشة تصير عليه كالسيماء يعرفها من له أدنى فراسة، وأيضاً فإنه يوجب النفرة والتباغض الشديد والتقاطع بين الفاعل والمفعول، ولابد أيضاً فإنه يفسد حال الفاعل والمفعول فساداً لا يكاد يرجى بعده إصلاح إلا أن يشاء الله بالتوبه النصوح، وأيضاً فإنه يذهب بالمحاسن منهمما ويكسوهما ضدهما.

كما يذهب المودة بينهما ويبدلهما بها تباغضاً وتلاعناً.

وأيضاً فإنه من أكبر أسباب زوال النعم وحلول التقم، فإنه يوجب اللعنة والمقت من الله وإعراضه عن فاعله وعدم نظره إليه، فأي خير يرجى بعد هذا؟ وأي شر يأمنه، وكيف حياة عبد قد حلّت عليه لعنة الله ومقته، وأعرض عنه بوجهه ولم ينظر إليه.

تحريم نشر أسرار ما يكون بين الزوجين :

واعلم أخي المسلم أنه لا يجوز نشر أسرار الاستماع، والدليل على ذلك ما رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم

القيامة الرجل يفضي إلى أمرأته وتفضي إليه ثم ينشر سرها»^(١).
 وقال الإمام النووي في شرحه لصحيح مسلم: «في هذا الحديث تحريم إفشاء الرجل ما يجري بينه وبين امرأته من أمور الاستمتاع ووصف تفاصيل ذلك، وما يجري من المرأة فيه من قول أو فعل أو نحوه»^(٢).

(١) رواه الإمام مسلم رقم (٦٤٣٧)، وأبوداود رقم (٤٨٧١).

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي (٥/٢٦٢).

تحريم إتيان المرأة العائض

قال الله تعالى: ﴿ وَسَأَلُوكَ عَنِ الْمَحِيطِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيطِ وَلَا نَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرُنَّ فَإِذَا طَهَرْنَ فَأُتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمْرَكُمْ اللَّهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْتَّوَيِّنَ وَيُحِبُّ الْمُنْتَهِيَنَ ﴾^(١).

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه -: أن رسول الله ﷺ قال: «من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها، أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد»^(٢).

وفي صحيح مسلم عن أنس - رضي الله عنه -: «أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم، لم يؤكلوها ولم يجامعواها في البيوت، فسأل أصحاب النبي ﷺ النبي، فأنزل الله تعالى: ﴿ وَسَأَلُوكَ عَنِ الْمَحِيطِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيطِ وَلَا نَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرُنَّ فَإِذَا طَهَرْنَ فَأُتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمْرَكُمْ اللَّهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْتَّوَيِّنَ وَيُحِبُّ الْمُنْتَهِيَنَ ﴾^(٣) فقال رسول الله ﷺ: اصنعوا كل شيء إلا النكاح»^(٤) الحديث.

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٢.

(٢) رواه الترمذى (١٣٥)، وأبوداود (٣٩٠٤)، وابن ماجه (٦٣٩)، وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه (٥٢٢).

(٣) رواه مسلم (٣٠٢)، والترمذى (٢٩٧٧)، والنسائى (٢٨٨)، وأبوداود (٢٥٨).

التمتع بالزوجة وهي حانص بما دون الفرج :

عن عبدالله بن شداد قال: سمعت ميمونة - رضي الله عنها -
تقول: «كان رسول الله إذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه أمرها
فاتزرت، وهي حانص»^(١) أي: تلف على فرجها ثوباً ثم يصنع ما
أراد.

يقول المراغي في تفسيره: «قد أثبت الطب الحديث أن الواقع
في زمن الحيض يحدث الأضرار الآتية:

١- آلام أعضاء التناسل في الأنثى، وربما يحدث التهابات في الرحم
وفي المبيض، أو الحوض تضر صحتها ضراراً بليغاً، وربما أدى
ذلك إلى تلف المبيض وأحدث العقم.

٢- أن دخول مواد الحيض في عضو التناسل عند الرجل قد يحدث
التهاباً صديدياً يشبه السيلان، وربما امتد ذلك إلى الخصيتين
فآذاهما، ونشأ عن ذلك عقم الرجل، وقد يُصاب بالزهرى إذا
كانت جراثيمه في دم المرأة، فقرباها من هذه المدة قد يحدث
العقم في الذكر والأنثى، ويؤدي إلى التهاب أعضاء التناسل،
فضيّع صحتها، ومن ثمَّ أجمع الأطباء في بقاع المعمورة على
وجوب الابتعاد عن المرأة في هذه المدة، كما نطق بذلك القرآن
ال الكريم المنزل من لدن حكيم خبير».

(١) رواه البخاري رقم (٢٠٣)، كتاب الحيض، ومسلم رقم (٢٩٤)، والنسائي
رقم (٢٨٧).

كفاره من جامع الحائض :

روى أصحاب السنن عن عبدالله بن عباس - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ في الذي أتى امرأته وهي حائض قال: «يتصدق بدينار أو نصف دينار»^(١).

وقال أبوداود: «سمعت أحمد سئل عن الرجل يأتي امرأته وهي حائض؟ قال: ما أحسن حديث عبدالحميد فيه، قلت: وتذهب إليه؟ قال: نعم إنما هو كفاره، قلت: فدينار أو نصف دينار؟ قال: كيف شاء^(٢).

وقال العلامة المحدث الشيخ ناصر الدين الألباني: «ومن غلبه نفسه فأتى الحائض قبل أن تظهر من حيضها فعليه أن يتصدق بنصف جنيه ذهب انكليزي تقريباً أو رباعها»^(٣).

(١) رواه الترمذى (١٣٥)، وابن ماجه (٦٤٠)، وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه رقم (٥٢٣)، وصحح أبوداود رقم (٢٥٦).

(٢) آداب الزفاف للألبانى (١٢٢)، قاله أبوداود فى المسائل ص(٢٦).

(٣) آداب الزفاف للألبانى (١٢٦-١٢٥).

الفصل التاسع

من أداب الزواج

من رسالة أداب الزفاف للعلامة
المحدث محمد ناصر الدين الألباني
- رحمه الله -

من آداب الزواج^(١)

- ١- ملاطفة الزوجة عند البناء بها بالقول الطيب والرفق واللين.
- ٢- وضع اليد على مقدمة رأس الزوجة، ويقول: بسم الله، اللهم إني أسألك خيرها وخير ما جبتها عليه، وأعوذ بك من شرها وشر ما جبتها عليه. للحديث الذي أخرجه البخاري في هذا المعنى.
- ٣- ويستحب لهم أن يصليا ركعتين لأنه منقول عن السلف.
- ٤- ويقول عند الجماع: «بسم الله، اللهم جنينا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا» للحديث الذي رواه البخاري في صحيحه عن ابن عباس، وفيه: «فإنه إن يقدّر بينهما ولد لم يضره الشيطان أبداً»، وهذا شيء مهم عظيم لا يستهان به؛ لأنّه سبب صلاح الولد وعصمته من الشيطان.
- ٥- ويجامعها في القبل، ويبعد عن الدبر؛ لأنّه حرام متوعد عليه بالوعيد الشديد.
- ٦- ويتواضأ بين الجماعين، فإنّه أشد له، والغسل أفضل.
- ٧- وينبغي أن ينويا بالنكاح إعفاف أنفسهما، وإحسانهما من الوقوع فيما حرم الله عليهما، فإنّها تكتب مُباضعتهما صدقة لهما، كما قال ﷺ: «وفي بعض أحدكم صدقة» رواه مسلم.
- ٨- ويتواضأ الجنب قبل النوم، والغسل أفضل لينام ظاهراً.
- ٩- ويحرم نشر وإفشاء أسرار الزوجين في الاستماع.

(١) من رسالة آداب الرفاف للعلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني باختصار.

- ١٠- وينبغي للمتزوج أن يعمل وليمة مختصرة يدعى إليها الجيران والأقارب، ولو بشأة، وتجوز بغير لحم، ويحرم الإسراف فيها بأن يذبح ويطبخ ما لا يؤكل، ويرمى به.
- ١١- وينبغي تخفيف المهر والاقتصاد فيه، وعدم الإسراف تأسياً بالنبي ﷺ، وبخلفائه الراشدين، وأصحابه الكرام والتبعين لهم بإحسان، فأعظم النكاح بركة أيسره مؤنة.
- ١٢- وليحذر الزوجان من السفر إلى الخارج بعد الزواج شهراً يسمى شهر العسل، فإن فيه عدة محاذير، منها نبذ الستر، والحياء، والحجاب، ومنها الإسراف في النفقات ذهاباً وإياباً، ومنها تقليد الأجانب، والتشبه بهم، وقد نهينا عن مشابهتهم، وأمرنا بمخالفتهم إلى غير ذلك من المفاسد والمحاذير.
- ١٣- ويجب الابتعاد عن اختلاط الرجال بالنساء، والتصوير في الأعراس؛ لأن فاعله ملعون على لسان محمد ﷺ.
- ١٤- ويحرم على المتزوج وغيره حلق اللحية، وإسقاط الثياب، ولبس خاتم الذهب، وما يسمى (دبلة) من ذهب.
- ١٥- ويكره تخصيص الأغنياء بالدعوة دون الفقراء، لقوله ﷺ: «شر الطعام طعام الوليمة، يدعى إليها الأغنياء، ويترك الفقراء» متفق عليه.
- و والإجابة إليها واجبة ولو كان صائماً، فإن شاء أفتر، وإن شاء دعا وانصرف، والإجابة مشروطة بأن لا يكون هناك منكر لا يستطيع إنكاره وتغييره، وإنما حضر وأنكره.
- ١٦- ويشرع إعلان النكاح، والضرب عليه بالدف للنساء خاصة بدون

- أغاني، ومكبرات الصوت.
- ١٧- ويقال للمتزوج «بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير»، ويبعد عن تهنة الجاهلية «بالرفاء والبنيين».
- ١٨- كما يجب أن يتبع المتزوج عن جماع زوجته في الحيض والنفاس، فإن فاعله ملعون، فإن فعل، فإن عليه أن يستغفر الله ويتبّع إليه مما فعل.
- ١٩- ويجب على الزوج معاشرة زوجته بالمعروف؛ لقوله تعالى: ﴿وَعَاشُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩].
- ٢٠- وعلى الزوجين أن يتطاوحا ويتناصحا بطاعة الله وطاعة رسوله ﷺ، وأن يلتزم كل واحد منهم القيام بما فرض الله عليه من الواجبات والحقوق تجاه الآخر، وللمرأة بصورة خاصة أن تطيع زوجها فيما يأمرها به بالمعروف في حدود طاقتها واستطاعتتها.
- ٢١- وعلى الزوج أن يختار الزوجة الصالحة، ذات الدين، والخلق الكريم، فإنها سوف تكون شريكة حياته ومربيّة أولاده.
- ٢٢- وعلى الزوجة أن تختر الزوج الصالح صاحب الدين والخلق الكريم، فإنه إذا كان كذلك إن أحبها أكرّها، وإن أبغضها لم يظلمها.
- ٢٣- وعلى الشاب الصالح أن يسأل الله أن يرزقه الزوجة الصالحة، وكذلك الفتاة الصالحة، تسألي الله أن يرزقها الزوج الصالح ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ أَذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠].
- ٢٤- وعلى كل من الزوج والزوجة أن يسأل الله أن يرزقهما أولاداً

صالحين ﴿ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرْيَةً طَيْبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴾^(١) ،
 ﴿ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ أَصْلِحِينَ ﴾^(٢) ، ﴿ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّتِنَا
 فُلَّةً أَعْيُنٍ وَلَجْعَلْنَا لِلْمُفْعِنَ إِمَامًا ﴾^(٣) ، ﴿ رَبِّ لَا تَذْرُفْ فَرَدًا
 وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثَيْنَ ﴾^(٤) .

(١) سورة آل عمران، الآية: ٣٨.

(٢) سورة الصافات، الآية: ١٠٠.

(٣) سورة الفرقان، الآية: ٧٤.

(٤) سورة الأنبياء، الآية: ٨٩.

الفصل العاشر

حقوق المرأة على زوجها

- ١ - من حقوق المرأة على زوجها .
- ٢ - وصية النبي ﷺ بالنساء .
- ٣ - الإنفاق عليها على قدر حالته المادية .
- ٤ - معاشرتها بالمعروف .
- ٥ - من حقها أن لا يفشي سرها .
- ٦ - تعليمها الضروري من أمور دينها .
- ٧ - على الزوج أن لا يسهر خارج المنزل إلى ساعة متأخرة من الليل .
- ٨ - أن يأمر أهله وأولاده بالصلاحة .
- ٩ - أن تخرج من بيتها للضرورة .
- ١٠ - من حقها أن لا تطيعه في معصية .
- ١١ - أن لا يسمح لها بالاختلاط بالنساء ذات السمعة السيئة .
- ١٢ - ومن حقها أن يغار عليها في دينها ونفسها وكرامتها .
- ١٣ - من حقها أن يصبر عليها ويتحمل آذها .

حقوق المرأة على زوجها

إن من حقوق المرأة الخاصة حقوقها على زوجها، تلك الحقوق التي وجبت لها مقابل حقوق معينة هي عليها لزوجها، وذلك كطاعته في غير معصية الله ورسوله ﷺ، وإعداد طعامه وشرابه، وإصلاح فراشه، وإرضاع أولاده وتربيتهم، وحفظ ماله وعرضه، وصيانة نفسها وتحسينها وتجميلها له بما هو مأدون فيه مباح من أنواع الزينة، وضرور التجميل.

وهذه بعض من حقوق المرأة الواجبة لها على زوجها. يقول تعالى: «وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ»^(١). ثبت للمرأة المؤمنة هذه الحقوق بالقرآن الكريم، وتأكدت بقول الرسول ﷺ في الحديث الذي رواه الترمذى وصححه وهو: «ألا إن لكم على نسائكم حقاً ولنسائكم عليكم حقاً»^(٢):

- ١- الإنفاق عليها بحسب حاله يسراً وإعساراً، وتناول النفقة: اللباس والطعام والشراب، والدواء، والسكن، وذلك لقوله تعالى: «لِتُشْفِقُ ذُو سَعْيٍ مِّن سَعْيِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقٌ فَلَا يُنْفِقْ مِمَّا أَنْتَهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا أَمَّا نَهَا»^(٣).
- ٢- حق الفراش، وهو حقها في الوطء.

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٨.

(٢) رواه الترمذى وصححه (٤٥٨/٣).

(٣) سورة الطلاق، الآية: ٧.

٣- حمايتها في عرضها، وبدنها، ومالها، وفيها أن الرجل قيمٌ عليها، ومن حق القيم على الشيء حفظه ورعايته، قال تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾^(١).

٤- تعليمها الضروري من أمور دينها.

٥- حسن عشرتها لقوله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَاهْتُمُوهُنَّ فَعَسَيْتُمْ أَنْ تَكْرَهُوْهُنَّ شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾^(٢). ومن حسن المعاشرة عدم هضم حقها في الوطء، وعدم أديتها بسب أو شتم، أو إهانة، وعدم ضربها إلا في حال نشوزها وتكبرها، فإن للزوج استعمال حق التأديب، وهو عظها، أو هجرها في الفراش، أو ضربها غير مبرح لا يشنن جارحة ولا يكسر عضواً، ومن حسن عشرتها ألا يمنعها من زيارة أقاربها، إن لم يخش عليها فتنة، وأن لا يكلفها ما لا تطيق من العمل وأن يحسن إليها في القول والعمل لقوله ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي»^(٣).

(١) سورة النساء، الآية: ٣٤.

(٢) سورة النساء، الآية: ١٩.

(٣) رواه الترمذى (٧٠٩/٥)، وابن ماجه (٦٣٦)، والطبراني والحاكم وهو صحيح.

وصيَّةُ النَّبِيِّ ﷺ بِالنِّسَاءِ

وقوله ﷺ: «استوصوا النساء خيراً»^(١) الحديث. وقال ﷺ في الحديث الذي رواه الحاكم عن سمرة - رضي الله عنه -: «خلقت المرأة من ضلع، فإن تقمها تكسرها فدارها تعش بها»^(٢). قال الحافظ في الفتح: «وفي الحديث الندب أن المدرة (أي المجاملة والملاينة) لاستمالة النفوس، وتائف القلوب، وفيه سياسة النساء بأخذ العفو منها، والصبر على عوجهن، وأن من رام تقويمهن، فإن الانتفاع بهن مع أنه لا غنى للإنسان عن المرأة يسكن إليها ويستعين بها على معاشه؛ فكأنه قال الاستمتاع بها لا يتم إلا بالصبر عليها»^(٣).

وروى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة - رضي الله عنه -. قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يفرك مؤمن مؤمنة، إن كره منها خلقاً رضي منها آخر»^(٤). وقال ﷺ: «اتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتكم فروجهن بكلمة الله، ولهم عليكم

(١) البخاري رقم (٥١٨٥)، ومسلم رقم (٦٠).

(٢) مستدرك الحاكم (٤/١٧٤)، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وابن حبان رقم (١٣٠٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢/١٦٣).

(٣) فتح الباري (٩/١٦٣).

(٤) رواه مسلم (١٤٦٩)، مستند أحمد رقم (٨١٦٣).

رزقهن وكسوتهم بالمعروف»^(١).

وروى الترمذى عن النبي ﷺ: «ألا واستوصوا النساء خيراً، فإنهن عوان عندكم، ليس بملكون منهن شيئاً غير ذلك، إلا أن يأتين بفاحشة مبينة، فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضرباً غير مبرح، فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن أن لا يوطئن فرشكم من تكرهون، ولا يأذن في بيتكم لمن تكرهون، ألا وحقهن عليكم أن تحسنو إليهن في كسوتهن وطعمهن»^(٢). عوان عندكم: أي أسيرات.

قال المحدث الشيخ الألبانى: «عوان عندكم: أي أسيرات، شبه النساء بالأسرى عند الرجال لتحكمهم فيهن واستيلاتهم عليهم»^(٣).

١- ومن حقوق المرأة على زوجها الإنفاق عليها على قدر حاليه المادية :

النفقة هي الطعام والشراب والملابس والمسكن، وأن يكون ذلك حلالاً لا إثم فيه، ولا شبهة، فكما يهمه ويلذه أن يلبس اللبس المناسب الجميل، وأن يأكل الطعام الطيب اللذيد، وأن يشرب الشراب الحلال اللذيد، فليهمه كذلك حق زوجته أيضاً. قال الله تعالى: ﴿لِتُنْفِقُ ذُو سَعْةً مِّنْ سَعْتِهِ وَمَنْ فِدَرَ عَنْهُ رِزْقُهُ فَيُنْفِقُ مِمَّا أَنْهَ اللَّهُ لَا يُكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾^(٤). سأله معاوية بن حيدة رسول الله ﷺ قائلاً: يارسول الله ما حق زوجة أحدهنا عليه؟

(١) رواه مسلم رقم (١٢١٨)، كتاب الحج عن أبي هريرة - رضي الله عنه -.

(٢) رواه الترمذى رقم (١١٦٣)، وابن ماجه رقم (١٨٥)، وصححه الألبانى في صحيح ابن ماجه رقم (٥١٠١).

(٣) انظر: أداب الزفاف للألبانى ص (٢٧٠).

(٤) سورة الطلاق، الآية: ٧.

قال: «أن تطعمنها إذا طعمت، وتنكسوها إذا اكتسبت، ولا تضرب الوجه، ولا نقبح، ولا تهجر إلّا في البيت»^(١)، وقال ﷺ: «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت»^(٢). وعن جابر بن سمرة - رضي الله عنه - قال رسول الله ﷺ: «إذا أعطي الله أحدكم خيراً، فليبدأ بنفسه وأهل بيته»^(٣). وقال ﷺ: «إذا أنفق المسلم نفقة على أهله، وهو يحسبها، كانت له صدقة»^(٤)، وما رواه سعد - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال له: «إنك مهما أنفقت على أهلك من نفقة، فإنك تؤجر، حتى اللقمة ترفعها إلى هي أمرأتك»^(٥).

وعن أبي هريرة - رضي الله عنها - قال: قال رسول الله ﷺ: «دينار أنفقته في سبيل الله، ودينار أنفقته في رقبة، ودينار تصدق به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك»^(٦). في رقبة: أي إعتاقها.

وعن كعب بن عجرة - رضي الله عنه - قال: مر على النبي ﷺ رجل، فرأى أصحابه من جلده ونشاطه ما أعجبهم، فقالوا: يا رسول

(١) رواه أبو داود رقم (٢١٤٢)، كتاب النكاح، وابن ماجه رقم (١٨٥٠) كتاب النكاح.

(٢) رواه مسلم رقم (٩٩٦)، كتاب الزكاة، وأبوداود والحاكم ومسند أحمد.

(٣) رواه مسلم رقم (٩٩٧)، والنسائي رقم (٦٤٥٣).

(٤) رواه البخاري رقم (٥٥)، ومسلم رقم (١٠٠٢)، والترمذى (١٩٦٥).

(٥) رواه البخاري رقم (٥٦)، ومسلم رقم (١٦٢٨)، والترمذى رقم (٢١١٦).

وأبوداود رقم (٢٨٦٤)، ومسند أحمد رقم (١٤٧٧).

(٦) رواه مسلم رقم (٩٩٥)، ومسند أحمد رقم (٩٧٦٩).

الله لو كان هذا في سبيل الله؟ فقال ﷺ: «إن كان خرج يسعى على أولاده صغاراً فهو في سبيل الله، وإن كان يسعى على نفسه يعفها فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى رباءً ومخالفة فهو في سبيل الشيطان»^(١) صاحبه الشيخ الألباني في صحيح الجامع بزيادة: «إن كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو في سبيل الله».

وعليك أخي المسلم أن تتحرى الكسب الحلال الذي لا إثم فيه، ولا شبهة، عن كعب بن عجرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «يا كعب بن عجرة إنه لا يدخل الجنة لحمٌ ودمٌ نبتاً على سحت، فالنار أولى به»^(٢).

٢ - معاشرتها بالمعروف :

قال الله تعالى: «وَاعْشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ»^(٣)، وقال تعالى: «وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْنَا بِالْمَعْرُوفِ»^(٤).

فمن المعاشرة بالمعروف أن يكرمها ويرضيها، وأن يتحبب إليها، ويناديها بأحب الأسماء إليها.

ومن المعاشرة بالمعروف أن يكرمها في أهلها عن طريق الثناء عليهم أمام زوجته وبمبالغتهم الزيارات ودعوتهم في المناسبات.

(١) صاحبه الألباني في صحيح الجامع (٢/٨) بزيادة: «إن كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو في سبيل الله».

(٢) رواه أحمد رقم (١٤٠٣٢)، وابن حبان (٢٦١)، وصاحب الألباني في صحيح الترغيب والترهيب.

(٣) سورة النساء، الآية: ١٩.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٢٨.

ومنها أن يحلم عليها إذا غضبت، ويصبر عليه إذا حممت. فإن عاطفتها أقوى من عاطفته، وتتأثرها بما ترى وتسمع أكثر من تأثيره، وصبرها على ما تكره أقل من صبره.

ومنها أن يستمع إلى حديثها ويحترم رأيها، ويأخذ بمشورتها إذا أشارت عليه برأي جيد، ولقد أخذ رسول الله ﷺ برأي أم سلمة يوم الحديبية، فكان في ذلك سلامة المسلمين من الإثم، ونجاتهم من عاقبة المخالفة.

ومن المعاشرة بالمعروف إن يمازحها ويلاطفها ويدع لها فرصاً لما يحلو لها من لعب ومزاح في حدود الدين.

ومن المعاشرة بالمعروف أن يقدم لها هدايا مناسبة في مناسبات يدخل بذلك السرور على قلبها ويبلغ قصده من رضاها.

وبالجملة كل أمر يتصور من الدين والعرف أنه حسن فهو من المعاشرة بالمعروف التي أمر الله بها.

ومن المعاشرة أن يتزين لها كما تزين له. كان ابن عباس - رضي الله عنه - يقول: «إني لأحب أن أتزين لامرأتي كما أحب أن تزين لي»^(١)، قال ﷺ: «خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي»^(٢).

(١) الجامع لأحكام القرآن (٣/١٢٣-١٢٤).

(٢) رواه الترمذى وابن ماجه والطبرانى والحاكم، وهو صحيح.

٣ - من حقها أن لا يفضي سرها :

وعلى المسلم أن لا يفضي سر زوجته، وأن لا يذكر عيباً فيها، إذ هو الأمين عليها، لقوله ﷺ في الحديث الذي رواه مسلم: «إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيمة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم ينشر سرها»^(١). قال الإمام النووي رحمه الله: «في هذا الحديث تحريم إفشاء الرجل ما يجري بينه وبين امرأته من أمور الاستمتاع ووصف تفاصيل ذلك وما يجري من المرأة من قول أو فعل أو نحوه، وقد قال ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت»^(٢)».

٤ - تعليمها الضروري من أمور دينها :

وعلى الزوج أن يعلمها الضروري من أمور دينها إن كانت لا تعلم ذلك أو يأذن لها أن تحضر مجالس العلم لتعلم ذلك ويحرم عليه منعها.

فعليه أن يعلمها: كيف تؤمن بالله تعالى بالإيمان الحق، وتومن بأسمائه وصفاته، وتومن بما جاء من عند الله من أركان الإيمان والإسلام، وسائل أحكام وأصول الحلال والحرام.

وأن يعلمها أحكام العبادات، ويهضها على القيام بها،

(١) رواه مسلم رقم (١٤٣٧)، وأبوداود (٤٨٧١).

(٢) رواه البخاري رقم (٦٠١٨)، ومسلم رقم (٤٧)، والترمذى رقم (٢٥٠٠)، وأبوداود رقم (٥١٥٤).

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي (٥/٢٦٢).

كالصلوة، خاصة أول الوقت، وسائل العبادات.

وأن يعلمها مكارم الأخلاق من وقاية القلب من أمراض الحسد والبغضاء، ووقاية اللسان من الغيبة والنميمة والسب والكذب. قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوَّا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِكُمْ نَارًا وَقُوَّدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَّتِكُهُ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُمُونَ اللَّهُ مَا أَمْرَهُمْ وَيَقْعُدُونَ مَا يُؤْمِرُونَ﴾^(١). قال علي - رضي الله عنه - في قوله تعالى: ﴿قُوَّا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِكُمْ نَارًا﴾ أدبوهم وعودهم، وروي أن عمر - رضي الله عنه - قال حين نزلت: يا رسول الله نقي أنفسنا فكيف لنا بأهلنا؟ فقال ﷺ: «تنهومم عما نهاكم الله، وتأمرهم بما أمركم الله. فيكون بذلك وقاية بينهن وبين النار». وقال قتادة: تأمرهم بطاعة الله تعالى وتنهاهم عن معصيته.

٥ - على الزوج أن لا يسهر خارج المنزل إلى ساعة متأخرة من الليل :

لما صرخ عن رسول الله ﷺ أنه قال لأبي الدرداء لما بلغ قيام الليل وصيام النهار وإهمال أهله قال له ﷺ: «إن لأهلك عليك حقاً» جزء من حديث أخرجه البخاري.

٦ - أن يأمر أهله وأولاده بالصلوة :

لقول الله تعالى: ﴿وَأَمْرَتْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَأَصْطَرَ عَلَيْهَا﴾^(٢)، قوله ﷺ: «مرروا أولادكم بالصلوة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها

(١) سورة التحرير، الآية: ٦.

(٢) سورة طه، الآية: ١٣٢.

وهم أبناء عشر سنين، وفرقوا بينهم في المضاجع»^(١).

٧ - أن تخرج من بيتها للضرورة :

إذا خرجت عليه أن يلزمها بتعاليم الإسلام وأدابه، فيمنعها أن تترج ويحول بينها وبين الاختلاط بغير محارمها من الرجال، ويأمرها بإطالة ملابسها إن كانت قصيرة، ويأمرها بتتوسيعها إن كانت ضيقة، ويبين لها ما قاله الرسول ﷺ: «صنفان من أهل النار لم أرهما بعد قوم معهم سباط كاذناب البقر يضربون الناس، ونساء كاسيات عاريات ممillas رؤسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا»^(٢).

٨ - من حقها أن لا تطيعه في معصية :

لما رواه البخاري عن عائشة - رضي الله عنه - أن امرأة من الأنصار زوجت ابنتها فتمعط شعر رأسها، فجاءت إلى النبي ﷺ فذكرت ذلك له فقالت: إن زوجها أمرني أن أصل في شعرها، فقال: «لا، إنه قد لعن الموصلات». قال ابن حجر: «فلو دعاها الزوج إلى معصية فعلتها أن تمنع فإن أدتها على ذلك كان الإثم عليه» لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

٩ - أن لا يسمح لها بالاختلاط بالنساء ذات السمعة السيئة :

على الزوج أن لا يسمح لها أن تشتري مجلات خليعة، أو تقرأ

(١) رواه أبو داود بإسناد حسن رقم (٤٩٥)، كتاب الصلاة، وصححه الألباني في إرواء الغليل (٢٦٦/١).

(٢) رواه مسلم وأحمد.

القصص الفاسقة، وأن لا يسمح لزوجته بالاختلاط بالنساء ذات السمعة السيئة إذ هو الراعي المسؤول عنها، والمكلف بحفظها وصيانتها لقوله تعالى: ﴿إِلَّا رَجُلٌ فَوَّاتٌ عَلَى النِّسَاءِ﴾^(١)، ولقوله ﷺ: «كلكم راعٍ ومسؤول عن رعيته، فالإمام الذي على الناس راعٍ وهو مسؤول عنهم والرجل راعٍ على أهل بيته وهو مسؤول عنهم»^(٢).

١١ - ومن حقها أن يغار عليها في دينها ونفسها وكرامتها :

واعلم أخي المسلم أن من حب الرجل لزوجته أن يغار عليها ويحفظها من كل ما يلم بها من أذى في نظرة أو كلمة.

فعلى الأخت المسلمة أن لا تأذن لأحد بدخول بيته من رجل قريب، أو امرأة قريبة، أو أجنبية إلاً بإذنه، فهو أدرى بمصلحة الأسرة لأنها القيمة عليها.

أما الأجنبي، فلا تأذن له بدخوله، ولو أذن بذلك الزوج؛ لأنه إثم ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

ولا يدخل هو عليها من لا يخاف الله تعالى، فقد يخون بنظره أو كلمة، ويرمي في البيت شرارة الفتنة، قال رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولُ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالُوا: يَارَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الْحَمْوَ؟ قَالَ: الْحَمْوُ الْمَوْتُ»^(٣).

(١) سورة النساء، الآية: ٣٤.

(٢) رواه البخاري رقم (٥١٨٨)، ومسلم (١٨٢٩)، والترمذى (١٧٠٥)، وأبوداود (٢٩٢٨)، ومسند أحمد (٤٤٨١).

(٣) رواه البخاري.

والحمو: أقارب الزوج أو الزوجة ممن ليس محراً لها من أخي الزوج أو عمه.

أن لا تخرج من بيته إلى الأسواق فتختلط الرجال في الأسواق وحافلات الركوب وال محلات التجارية، قال علي - رضي الله عنه -: «ألا تستحيون؟ ألا تغارون، يترك أحدكم امرأته تخرج بين الرجال تنظر إليهم وينظرون إليها».

أن لا تختلط بحضوره أقاربه وأصدقائه، فربما أرادوها بسوء، وربما بلغوا منها ما يريدون من السوء مع وقوع الإثم بمجرد الاختلاط.

واعلم أخي المسلم أن المرأة تشتهي ما يشتهي الرجل، والحرام قد يشتهي أكثر من الحلال.

وعلى الرجل أن لا يطيل غيابه عنها، ويعرضها للفتن ويدفعها إلى الفسق.

ولقد كان عمر - رضي الله عنه - لا يؤخر الجندي عن أهله أكثر من أربعة أشهر لما علم من ابنته حفصة أن المرأة إلى هذا الحد تصير عن زوجها.

وأحسن للمرأة أن لا ترى الرجال ولا يراها الرجال.

واعلم أخي المسلم أنه ليس من الغيرة أن يسيء الرجل بزوجته الظن دون ريبة، ويتحين مناسبات يسعى أن يأخذها فيها على غرة، فتلك غيرة ذميمة «نهى رسول الله ﷺ أن يطرق الرجل أهله ليلاً

يتخونهم أو يطلب عذر اتهم»^(١).

فانظر أخي المسلم إلى بعض الرجال اليوم يدفعون بنسائهم إلى الآخرين في سهرات عائلية، أو يفتحون بيوتهم لأصدقائهم في غيابهم، ثم يعيّبون الغيرة. قال ابن الرومي الشاعر المشهور:

لا يأمن على النساء أخَّ أخَا مافي الرجال على النساء أمين
كل الرجال وإن تعفف جده لابد أن بنظرة سيخون

١١ - من حقها أن يصبر عليها ويتحمل أذاتها :

ويتغافل عن كثير مما قد يbedo منها رحمة وشفقة عليها، قال الله تعالى: ﴿وَعَاشُرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ . قال أنس - رضي الله عنه -: «ما رأيت أحداً كان أرحم بالعيال من رسول الله، كان أزواجه يراجعنه بالكلام، وتهجره الواحدة منهن يوماً إلى الليل» رواه مسلم. ومن حق المرأة على زوجها أن يستمع إلى حديثها إيناساً لها وإشعاراً بحبه لها، وإكرامه إياها في حدود المروءة والدين. وعليه أن يظهر السرور والرضى بما يكون من أهله في بيته، من إعداد الطعام والثياب وغيره.

ولقد أباح الإسلام للزوج أن يكذب عليها ويترضاها بذلك ويتحبب إليها بأكثر مما في قلبها نحوها، من أجل ذلك يزيد في سرورها ورضاهما به، وعليه أن يعاونها في شؤون البيت أحياناً، خاصة فيما فيه مشقة من أعمال أو يكون عليها من إرهاق، من قيام على مريض وغيره. ولقد كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقوم في بيته أحياناً ببعض أعمال

(١) رواه مسلم.

أهله، قالت عائشة - رضي الله عنها - وقد سئلت عنه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ما يعمل في بيته: «كان يكون في مهنة أهله، يقم بيته، ويرفو ثوبه، ويخصف نعله، ويحلب شاته»^(١).

(١) رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد.

الفصل الحادى عشر حقوق الزوج على زوجته

- ١ - طاعتها في المعروف .
- ٢ - طاعتها له في غير معصية .
- ٣ - تسليم نفسها له متى طلبها للاستمتاع بها .
- ٤ - استئذانه في صيام التطوع .
- ٥ - أن تسعى إلى إرضائه .
- ٦ - عدم إفشاء سره .
- ٧ - أن يحسن القيام على تربية أولادها منه .
- ٨ - حفظه في دينه وعرضه .
- ٩ - أن تبر أهل زوجها وتحترمهم .
- ١٠ - حفظ مال زوجها .
- ١١ - أن تقوم برعاية بيته وخدمته .

حقوق الزوج على زوجته

للزوج على زوجته حقوق ثابتة لقول الله تعالى: «وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ»^(١)، ولقوله ﷺ: «إِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًا» رواه الترمذى وصححه^(٢).

وهذه الحقوق هي:

أولاً : طاعته في المعروف :

فيجب عليك أيتها الأخى المسلمة طاعة زوجك بالمعروف. عن أبي هريرة - رضي الله عنه - : قال رسول الله ﷺ: «إِذَا صلت المرأة خمسها وحضرت فرجها، وأطاعت بعلها، دخلت من أي أبواب الجنة شاءت»^(٣).

ثانياً : طاعتها له في غير معصية :

إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، فإذا أمرها بمعصية فإن يطلب منها التكشف على غير المحaram، أو سماع الحرام أو غير ذلك، فلا ينبغي لها طاعته؛ لأن معصيته في هذا طاعة لله عز وجل.

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٨.

(٢) رواه الترمذى رقم (١١٦٣)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وابن ماجه رقم (١٨٥١) كتاب النكاح.

(٣) رواه أحمد في المسند (١٦٦٤)، وابن حبان رقم (١٢٩٦)، وقال الألبانى في آداب الزفاف: حديث حسن أو صحيح، ص(٢٨٦).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : «ليس على المرأة بعد حق الله ورسوله أوجب من حق الزوج»^(١).

وقال عليهما السلام : «لو كنت أمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن لما جعل الله عليهن من الحق»^(٢). ثالثاً : تسليم نفسها له متى طلبها للاستمتاع بها :

ويجب على الزوجة إذا دعاها للفراش أن لا تمنع؛ لما رواه أبو هريرة عن النبي عليهما السلام قال : «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلم تأنه فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح»^(٣).

وروى الإمام أحمد عن عبدالله بن أبي أوفى - رضي الله عنه - قال رسول الله عليهما السلام : «والذي نفسي بيده، لا تؤدي المرأة حق ربه حتى تؤدي حق زوجها، ولو سألها نفسها وهي على قتيب، لم تمنعه نفسها»^(٤) قتيب : أي رحل.

وعن أبي هريرة - رضي الله عنها - قال : قال رسول الله عليهما السلام : «والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراশها فتأتي عليه إلا كان الذي في السماء ساختطاً عليها حتى يرضي عنها»^(٥).

(١) مجمع الفتاوى (٣٢/٢٦٠).

(٢) رواه أبو داود، والدارمي في سنته، وحسنه الألباني في صحيح الجامع رقم (٦٩/٥).

(٣) رواه البخاري رقم (٥١٩٤)، ومسلم رقم (١٤٣٦)، وأبوداود رقم (٢١٤٣)، ومسند أحمد رقم (٧٤٤٢).

(٤) ابن ماجه رقم (١٨٥٣)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة رقم (١٢٠٣).

(٥) رواه مسلم رقم (١٣٣٦) كتاب النكاح.

قال الإمام النووي: «هذا دليل على تحريم امتناعها من فراشه لغير عذر شرعي، وليس الحيض بعدر في الامتناع؛ لأن له حقاً في الاستمتاع بها فوق الإزار».

ومعنى الحديث أن اللعنة تستمر عليها حتى تزول المعصية بطلوع الفجر والاستغناء عنها أو بتوبتها ورجوعها إلى فراشه^(١).

رابعاً: استئذانه في صوم التطوع :

ومن حقه عليها أن لا تصوم طوعاً إلّا بإذن زوجها إذا كان حاضراً غير مسافر لقوم ﷺ: «لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلّا بإذنه»^(٢).

قال الإمام النووي رحمه الله في شرح مسلم: «وسبب هذا التحريم أن للزوج حق الاستمتاع بها في كل وقت، وحقه واجب على الفور فلا يفوته بالتطوع، ولا بواجب على التراخي، وإنما لم يجز لها الصوم بغير إذنه، وإذا أراد الاستمتاع بها جاز، ويفسد صومها».

خامساً: أن تسعى إلى إرضائه :

وعلى الزوجة أن تسعى إلى إرضاء زوجها وإدخال السرور على قلبه إذا جاء بيته، فتستقبله متزينة متنظفة، لا تبدي تعباً من عمل ولا نفوراً من أمر فتحمل متابعه وتعينه على نزع ثيابه، وتقدم

(١) قاله النووي في شرح مسلم (٤٦١/٥).

(٢) رواه البخاري رقم (٥١٩٢)، عن أبي هريرة، ومسلم رقم (١٠٢٦).

إليه ما يلبس في بيته وذلك مداعاة لسروره وسعادته .

فعليك أختي المسلمة ألا تغفل عن نظافة بدنك ، فإن نظافته تضيء وجهك ، وتحبب فيك زوجك وتبعده عنك الأمراض والعلل ، وتقوى جسمك على العمل ، فالمرأة التفلة - الوسخة - تمجها الطباع ، وتعرض عنها العيون والأسماع ، وإذا قابلت زوجك فقابليه فرحة مستبشرة .

سادساً: عدم إفشاء سره :

ومن إيزاء الزوج إفشاء سره وهذا حرام فيجب عليها أن لا تذكره بسوء بين الناس ولا تفضي سره ، ولا تخبر بما تعرفه عنه من العيوب الخفية ، قال تعالى : ﴿فَالصَّلِحَاتُ قَنِيتُ حَفِظَاتٍ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾^(١) ، وقد جاءت الأحاديث في تحريم نشر أسرار الاستمتاع : عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال : «إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيمة الرجل يفضي إلى امرأته ، وتفضي إليه ثم ينشر سرها» رواه مسلم . يفضي : أي يباشرها بالجماع .

وعن أسماء بنت يزيد - رضي الله عنها - أنها كانت عند رسول الله ﷺ والرجال والنساء قعود ، فقال : «لعل رجلاً يقول ما يفعله بأهله ، ولعل امرأة تخبر بما فعلت مع زوجها ! فأرم القوم ، فقلت : إني والله يارسول الله ، إنهم ليفعلون ، وإنهم ليفعلون ، قال : فلا تفعلوا ، فإنما ذلك مثل الشيطان لقى شيطانه في طريق ، فغشياها

(١) سورة النساء ، الآية : ٣٤

والناس ينظرون»^(١).

فأرمَّ القوم : أي سكتوا ولم يجيبوا .

سابعاً : أن تحسن القيام على تربية أولادها منه :

وعليها أن تحسن القيام على تربية أولادها منه في صبر وحلم ورحمة ، فلا تغضب على أولادها أمامه ، ولا تدعوا عليهم ، ولا تسبهم ، أو تصر لهم ، فإن ذلك قد يؤذيه منها ، ولربما استجاب الله دعاءها عليهم فيكون مصابها بذلك عظيم ؛ لقوله ﷺ : « لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا على أموالكم ، لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء فيستجيب لكم »^(٢) ، وأن تربى أولادها على الطهارة والنظافة والعفة والشجاعة والزهد ، كي ينشأوا مسلمين يعيشون بالإسلام وللإسلام ، يكثرون بهم الخير في المجتمع ، ويباهون بهم وبأمثالهم رسول الله ﷺ يوم القيمة .

ثامناً : حفظه في دينه وعرضه :

وذلك ببعدها عن التبرج والتعرض للأجانب في البيت وخارجها ، في الشرفة ، أو على الباب ، أو في الأسواق أو في الطريق .

إن الزوجة لا تتطلع إلى الناس من شقوق الأبواب ، وخلف ستائر والذي إذا جاء صديق لزوجها فلا تفتح له الباب ، وتجيئه

(١) مستند أحمد رقم (٢٧٠٣٦) ، قال الألباني في آداب الرفاف صحيح أو حسن ص (١٤٤).

(٢) رواه مسلم في صحيحه .

بصوت لا خضوع فيه ولا تكسر ولا تطيل معه الحديث، إن تلك الزوجة قانتة عابدة لله مطيعة للزوج.

قال الله تعالى : ﴿فَالصَّالِحَةُ حَدَثٌ قَنِينَتُ حَفْظَنَتُ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفَظَ اللَّهُ﴾ ، فالصالحة عابدة لله تعالى تعين زوجها على تطبيق الإسلام على نفسه ، وعلى الأسرة ، والعيش بالإسلام دعوة وسلوكاً ، وهي حافظة لزوجها في غيابه من عرض ، فلا تزني ، ومن سر فلا تفشي ، وعن أم سلمة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ أنه قال : «أيما امرأة نزعت ثيابها في غير بيتها ، خرق الله عز وجل عنها ستره»^(١) . وعن عائشة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال : «أيما امرأة وضعث ثيابها في غير بيت زوجها ، فقد هتك ستر ما بينها وبين الله عز وجل»^(٢) .

تاسعاً : أن تبر أهل زوجها وتحترمهم :

فعلى الزوجة أن تبر أهل زوجها من والدين وأخوات ، فإن حقاً على الزوجة أن تؤثر رضي الله تعالى على رضى نفسها ، ورضي زوجها على رضاها كذلك . فإذا كانت تقيم مع والدي زوجها فلتبرهما ولتكرمهما إكرااماً لكبرهما وشكراً لهما على ما أنعم الله عليهما من ولدهما الذي أصبح زوجها ، وتطيعهما في أمرهما

(١) رواه الترمذى (٢٨٠٣) ، وأبوداود (١٤٠١٠) ، وابن ماجه (٣٧٥٠) ، وصححه الألبانى فى صحيح الجامع (٢/٣٩٢) .

(٢) رواه الترمذى ، وقال : حديث حسن ، كتاب الأدب ، وأبوداود ، كتاب الحمام ، وابن ماجه ، كتاب الأدب ، والحاكم (٤/٢٨٨) ، وقال : صحيح على شرطهما ، ووافقه الذهبي ، والإمام أحمد فى مستنه (٦/١٧٣) .

ونهيهما فإن الطاعة عليها حق في غير معصية الله.

وما يذكره بعضهم من الخلاف اللازم بين الحماة والزوجة فأمر مبالغ فيه، وما يقع في تلك الأسرة من بعض خلاف فشيء طبيعي بين عاطفين، وبين كبير وصغير وبين تعجل وحلم، ولكن حين يتوفّر أدب الإسلام، في أفراد الأسرة، ويعرف كل فرد في الأسرة حقه وواجبه، فإن الحياة تسير رضية سعيدة في أغلب الأحيان والله أعلم.

عاشرًا: حفظ مال زوجها :

ولهذا فلا يجوز لها أن تعطي أحداً من أهلها أو فقير شيئاً من مال زوجها، أو متعاه، إلّا إذا أذن لها بذلك، أو تعلم أنه إذا علم بذلك يرضى.

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو مرفوعاً: «لا يجوز لامرأة عطية إلّا بإذن زوجها»^(١).

قال الشيخ المحدث العلامة محمد ناصر الدين الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة معلقاً على حديث وائلة - رضي الله عنه - قال رسول الله ﷺ: «ليس للمرأة أن تنتهي شيئاً من مالها إلّا بإذن زوجها»^(٢). أنه لا ينبغي للزوج إن كان مسلماً صادقاً أن يستغل هذا الحكم فيغير على زوجته، ويعنّها من التصرف في مالها فيما لا خير عليها منه، فإذا جار عليها زوجها، فمنعها من التصرف

(١) رواه النسائي رقم (٣٧٥٦)، وأبوداود رقم (٣٥٤٧)، وابن ماجه (٢٣٨٨)، ومستند أحمد (٧٠١٨)، وصححه العلامة أحمد شاكر.

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣٣٨ / ٢) رقم (٧٧٥).

المشروع في مالها، فالقاضي ينصفها.

حادي عشر : ومن حق الزوج على زوجته أن تقوم برعاية بيته وخدمته: وعليها أن تقوم برعاية بيته، قال عليه السلام: «المرأة راعية في بيته زوجها ومسئولة عن رعيتها»^(١).

ومن حقه عليها أن تقوم بعمل البيت ولا توجه إلى جلبه خادم يتخرج منها ويتعرض بسببها للخطر في نفسه وأولاده.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في مجموع الفتاوى (٣٢، ٢٦٠، ٢٦١): «قوله تعالى: ﴿فَالصَّدِيقُاتُ قَنِيتُ حَفِظَتْ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ يقتضي وجوب طاعتها لزوجها مطلقاً من خدم وسفر معه وتمكين له، وغير ذلك، كما دلت عليه سنة رسول الله صلوات الله عليه وسلم انتهى.

وقال العلامة ابن القيم في زاد المعاذ (١٨٨/٥، ١٨٩): «واحتاج من أوجب الخدمة، وأن هذا هو المعروف عند من خاطبهم الله سبحانه وتعالى بالكلام، وأما زينة المرأة وخدمة الزوج لها وكنسه وطبخه وعجنه وغسله وفرشه وقيامه بخدمة البيت فمن المنكر، والله تعالى يقول: ﴿وَلَئِنْ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾، وقال: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾، وإذا لم تخدم المرأة بل يكون هو الخادم لها، فهي القوامة عليه، إلى أن قال: فإنما أوجب الله سبحانه نفقتها وكسوتها وسكنها في مقابلة استمتاعه بها وخدمتها وما جرت به عادة الأزواج.

(١) رواه البخاري ومسلم.

وأيضاً فإن العقود المطلقة إنما تنزل على العرف، والعرف خدمة المرأة وقيامها بمصالح البيت الداخلة، وقال: ولا يصح التفريق بين شريفة ودنيئة وفقيرة وغنية، فهذه أشرف نساء العالمين (يعني فاطمة - رضي الله عنها -) كانت تخدم زوجها وجاءته بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ تشكو إليه الخدمة فلم يشكها» انتهى.

الفصل الثاني عشر وصايا الزواج

- ١ - استحباب وصية الزوجة .
- ٢ - وصية الأب ابنته عند الزواج .
- ٣ - وصية أم لابنتها .
- ٤ - وصية أمامة بنت الحارث لابنتها عند زفافها .
- ٥ - نصائح للزوجة .
- ٦ - وصايا للزوج .

وصايا الأبوين للزوجين

استحباب وصية الزوجة :

قال أنس : فإن أصحاب رسول الله ﷺ إذا زفوا امرأة على زوجها يأمرنها بخدمة الزوج ورعايته حقه .

وصية الأب ابنته عند الزواج :

أوصى عبدالله بن جعفر بن أبي طالب ابنته فقال : إياك والغيرة ، فإنها مفتاح الطلاق ، وإياك وكثرة العتاب ، فإنه يورث البغضاء ، وعليك بالكحل فإنه أزيز الزينة وأطيب الطيب الماء .

وصية أم لابنتها :

روى أن أسماء بنت خارجة الفزاري قالت لابنتها عند زفافها : «إنك خرجت من العرش الذي درجت فيه إلى فراش لم تعرفيه ، وقرين لم تألفيه ، فكوني له أرضاً يكن لك سماءً ، وكوني له مهادأً يكن لك عماداً وكوني له أمة يكن لك عبداً ، ولا تلحي عليه فيكرهك ولا تبتعد عنك فيساك ، إن دنا منك ، فأقربي منه ، وإن نأى عنك فأبعدي منه ، واحفظي أنفه وسمعه وعيته ، فلا يشمن منك إلا طيباً ولا ينظرن إلا جميلاً^(١) .

(١) أحكام النساء لابن الجوزي ص (٧٩).

وصية أمامة بنت الحارث لابنتها عند زفافها :

أوصت أمامة بنت الحارث ابنتها حين زفافها إلى زوجها فقالت: أي بنية إن الوصية لو تركت لفضل أدب أو لقدم حسب لزويت عنك ولكنها تذكرة للفاضل ومعونة للعاقل أي بنية لو أن امرأة استغنت عن زوج لغنى أبيوها وشدة حاجتهم إليها لكوني أغنى الناس عن ذلك، ولكن للرجال خلق النساء، ولهن خلق الرجال، أي بنية احفظي عشر خصال:

الأولى والثانية: الصحبة بالقناعة والمعاشرة بحسن السمع والطاعة، فإن في القناعة راحة القلب وفي الطاعة مرضاة رب.

الثالثة والرابعة: تعاهدي موضع عينيه وتتفقدي موضع أنفه، فلا تقع عينه منك على قبيح ولا يشمن منك إلّا أطيب ريح.

الخامسة والسادسة: تحري وقت طعامه واهدئي حين منامه فإن حرارة الجوع ملهمة وتتنغيض النوم مغضبة.

السابعة والثامنة: إحراصي على ماله وراعي حشمه وعياله وملائكة الأمر في المال حسن التدبير وفي الأهل حسن التقدير.

النinthة والعشرة: لا تقشرين له سراً ولا تصفين له أمراً فإنك إن أفشيت سره لم تأمني غدره، وإن عصيت أمره أو غرت صدره^(١).

وأشد ما تكونين له إعظاماً أشد ما يكون لك إكراماً، وأكثر ما تكونين له موافقة أحسن ما يكون لك مرافقة، واعلمي أنك لا تقدرين على ذلك حتى تؤثري هواه على هواك، ورضاه على

(١) أحكام النساء لابن الجوزي ص(٨٠).

رضاك، فيما أحببت أو كرهت، وإياك والفرح بين يديه إن كان مهموماً، والكآبة بين يديه إن كان فرحاً.

ولما حمل ابن الأحوص ابنته نائلة إلى أمير المؤمنين عثمان بن عفان - رضي الله عنه - وقد تزوجها نصحها أبوها، يقول: أي بنبي إني تقدمين على نساء من نساء قريش هن أقدر على الطيب منك فاحفظي عني خصلتين: تكحلي وتطيبي بالماء حتى يكون ريحك ريح أشن أصابعه مطر. الشن: القرية.

نصحت أم معاصرة ابنته بالنصيحة التالية، وقد مزجتها بابتسامتها ودموعها: يا بنتي.. أنت مقبلة على حياة جديدة... حياة لا مكان فيها لأمك وأبيك، أو لأحد من أخواتك.. فيها ستصبحين صاحبة لزوجك لا يريد أن يشاركه فيك أحد، حتى لو كان من لحمك ودمك:

كوني له زوجة يا ابنتي وكوني له أماً ثم أجعليه يشعر أنه كل شيء في حياته، وكل شيء في دنياه، اذكري دائماً أن الرجل أي رجل - طفل كبير - أقل كلمة حلوة تسعده، لا تجعليه يشعر أنه بزواجه منك قد حرمك من أهلك وأسرتك، إن هذا الشعور نفسه قد شابه هو، فهو أيضاً قد ترك بيت والديه، وترك أسرته من أجلك، ولكن الفرق بينه وبينك هو الفرق بين الرجل والمرأة، والمرأة تحن دائماً إلى أسرتها، وإلى بيتها الذي ولدت فيه، ونشأت وكبرت وتعلمت... ولكن لابد لها أن تعود نفسها على هذه الحياة الجديدة، لابد لها أن تكيف حياتها مع الرجل الذي أصبح لها زوجاً وراعياً، وأباً لأطفالها هذه دنياك الجديدة.

يا ابتي هذا هو حاضرك ومستقبلك، هذه هي أسرتك التي شاركتما أنت وزوجك في وضعها، أما أبوك فهو ماض، إبني لا أطلب منك أن تنسى أبيك وأمك وإخوتك، لأنهم لن ينسوك أبداً يا حبيبي، وكيف تنسى الأم فلذة كبدتها ولكنني أطلب منك أن تحب زوجك وتعيشي له وتسعدني بحياتك معه.

وقد أوصت امرأة ابنتها فقالت: يا بنتي لا تنسى نظافة بدنك، فإن نظافة بدنك تحب زوجك إليك، ونظافة بيتك تشرح صدرك، وتصلح مزاجك، وتثير وجهك، وتجعلك جميلة ومحبوبة ومكرمة عند زوجك، ومشكورة من أهلك، ومن ذويك، وأقرباك، وزائراتك، ولكل من يراك نظيفة الجسم والبيت تطيب نفسه ويسره خاطره.

نصائح للزوجة

إليك أيتها الأخت المؤمنة هذه النصائح الغالية :

- ١- أن تعبد الله وحده بما شرع من العبادات التي جاءت في كتابه القرآن الكريم، وفي سنة نبيه محمد عليه أفضل الصلاة وأذكى التسليم.
- ٢- أن تحذر من الشرك في العقيدة والعبادة، فإن الشرك محبط للأعمال موجب للخسران.
- ٣- أن تحذر البدعة سواء كانت في العقيدة أو العبادة، فإن البدعة ضلاله وصاحب الضلاله في النار.
- ٤- أن تحافظ على صلاتك محافظة كاملة فإن من حفظها وحافظ عليها فهو لما سواها أضيع، ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع، راعي فيه الطهارة والطمأنينة والاعتدال والخشوع، ولا تؤخرها عن أول وقتها، فإن العبد إذا صحت صلاته صح كل عمله، وإذا فسدت صلاته فسد كل عمله.
- ٥- أن تط夷 زوجك فلا تردي له طلباً ولا تعصي أمراً ولا نهياً، مادام لم يأمرك بمعصية الله ورسوله ﷺ.
- ٦- أن تحفظي زوجك في غيابه، وحضوره في نفسك وماله.
- ٧- أن تحسني إلى جارتك بالقول والعمل صنعاً للجميل ورداً للسوء.

- ٨- أن تلزمي بيتك فلا تخرجي إلاً للضرورة، ولا تخرجي إلاً وأنت متسترة.
- ٩- أن تبرئي والديك بالإحسان إليهما، وكف الأذى عنهما بالقول والفعل، وذلك ما أمراك بالمعروف، فإن أمراك بغير المعروف فلا طاعة، إذ لا طاعة في غير المعروف.
- ١٠- أن تعتنني عنابة تامة بتربية أولادك بتعويذهم على الصدق والنظافة، وسلامة القول والعمل، مع تعليمهم الأدب ومحاسن الأخلاق، وتأمريهما بالصلة إذا بلغوا سبع سنين، وتضريبهما عليها إذا بلغوا عشراً، وتفرقني بينهما في المضاجع.

وصايا للزوج

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَيْمَنِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوْدَةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذَيْنِ لِغَورٍ يَنْفَكِرُونَ﴾^(١). وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذني جاره، واستوصوا بالنساء خيراً، فإنهن خلقن من ضلع أعوج، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء خيراً»^(٢)، قوله ﷺ: «إني أخرج عليكم حق الضعيفين: اليتيم والمرأة»^(٣)، وقال ﷺ: «النساء شقائق الرجال»^(٤).

اعلم أخي المسلم إن لأهلك عليك حق، يقول الشيخ الفاضل محمد إسماعيل في كتابه عودة الحجاب:
«إلى كل زوج:

لا تشغل طويلاً عن أهلك واعلم يا أخي أن الجلوس إلى عروسك ومحادثتها ليس وقتاً ضائعاً، ولا سيما إن كانت المحادثة

(١) سورة الروم، الآية: ٢١.

(٢) رواه البخاري رقم (٣٢٣١) وسبق تخرجه.

(٣) رواه ابن ماجه (٣٦٧٨)، ومسند أحمد (٩٣٧٤)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة رقم (١٠١٥).

(٤) رواه الترمذى (١٦٣)، ومسند أحمد (٥٦٦٣)، وصححه الألبانى في صحيح الجامع (٢٨١/٢).

تسير في طريق هادف، وتسعى نحو قصد محدود، إنك بذلك تفهم زوجتك، وتتيح لها أيضاً أن تفهمك، وهذا الفهم هو الخطوة الأولى للمعاشة الحسنة، وكم رأينا في واقع الناس أزواجاً يقضون العشر والعشرين من السنين، ولا يفهم أحدهما الآخر، وكان ذلك سبباً من أسباب النكد والشقاق، إنك يا أخي بجلوسك إلى أهلك ومحادثتك إياها تفسح المجال لك لتقنعها بكثير من آرائك والتي تبدو غريبة عليها بادئ الأمر، والكلام أول مرة لا يترك الأثر المطلوب، ولا يلمس الإنسان نتيجة، ولكن التكرار وحسن اختيار الوقت المناسب والأسلوب المناسب في عرض الفكرة وضرب الأمثلة الكثيرة لابد من أن يترك أثراً كبيراً في الإنسان»^(١).

عن عطاء بن أبي رباح قال: رأيت جابر بن عبد الله وجابر بن عمر الأنصاريين يرتبان، فمل أحدهما فجلس، فقال له الآخر: كسلت؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل شيء ليس من ذكر الله عز وجل فهو لغو ولهو (أو سهو) إلّا أربع خصال: مشي الرجل بين الغرضين، وتأديبه فرسه، وملاعبته أهله، وتعلم السباحة»^(٢).

(١) عودة الحجاب (٢/٣٨٣).

(٢) انظر: السلسلة الصحيحة للألباني رقم (٣١٥).

الفصل الثالث عشر بر الوالدين للزوج

- ١ - وجوب بر الوالدين للزوج .
- ٢ - عقوق الوالدين من أكبر الكبائر .
- ٣ - النفقة على الوالدين .
- ٤ - وصايا .

وجوب بير الوالدين للزوج

وردت آيات كثيرة في القرآن الكريم تأمر بالإحسان إلى الوالدين، وتذكر بفضلها على الأبناء، وتحثهم على مقابلة إحسانهما إليهم ببرهما منهم.

قال تعالى: ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَبْدُوا إِلَيْهِ أَيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَنَا إِمَّا يَلْعَنَنَّ عِنْدَكُمُ الْكَبِيرُ أَحَدُهُمَا أَوْ كَلَّا هُمَا فَلَا تَقْلِيلُ لَهُمَا أُفِّ وَلَا نَهْرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَبِيرًا ﴾ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الدُّلُّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ أَرْجُهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴾^(١).

ورد الأمر بير الوالدين في هذه الآية معطوفاً على عبادة الله تعالى وحده وبينت بوضوح كامل العناية اللطيفة الشاملة التي ينبغي أن يحظى بها الأبوان من الأبناء، متمثلة في الإحسان إليهما بالرفق بهما في كبرهما، ومخاطبتهما بلطيف القول والدعاء لهما وتقديم ما يحتاجونه من الخدمات.

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: ثم من؟ قال: أبوك»^(٢).

(١) سورة الإسراء، الآيات: ٢٣، ٢٤.

(٢) رواه البخاري (كتاب الأدب) باب من أحق الناس بحسن الصحابة.

واعلم أخي المسلم أن الأبوان في البر سواء كما أشار في قوله تعالى: «أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ»^(١). وقوله تعالى: «وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَنَ بِوَالِدَيْهِ»^(٢)، وقوله تعالى: «وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا»^(٣).

عقوق الوالدين من أكبر الكبائر :

قال ﷺ: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قلنا: بلى يارسول الله. قال: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وكان متكتئاً فجلس، فقال: ألا وقول الزور، وشهادة الزور، ألا وقول الزور، وشهادة الزور، فمازال يقولها حتى قلت: لا يسكت»^(٤).

والعقوق قطيعة يبيدها الابن نحو والديه بنكرانه جميلهما في تربيته وإساءة الأدب معهما قولًا وعدم تقديميه الخدمات لهما عند احتياجهما بسبب المرض، أو الكبر، أو مختلف الإصابات. والأحاديث في الأمر ببر الوالدين والنهي عن عقوقتهم كثيرة.

النفقة على الوالدين :

أجمع أهل العلم أن نفقة الوالدين الفقيرين اللذين لا كسب لهم ولا مال واجبة في مال الولد^(٥).

إذا أردت النجاح في الدنيا والآخر فاعمل بالوصايا الآتية:

١- خاطب والديك بأدب ولا تقل لهما أفي ولا تنهرهما، وقل لهما

(١) سورة لقمان، الآية: ١٤.

(٢) سورة العنكبوت، الآية: ٨، ولقمان: ١٤، الأحقاف: ١٥.

(٣) سورة لقمان، الآية: ١٥.

(٤) صحيح البخاري في الأدب (٧٨)، باب عقول الوالدين من الكبائر.

(٥) المغني لابن قدامة (٥٨٣/٧).

- قولاً كريماً.
- ٢- أطع والديك دائماً في غير معصية، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.
- ٣- تلطف بوالديك، ولا تعبس في وجههما، ولا تحدق النظر إليهما غاضباً.
- ٤- حافظ على سمعة والديك وشرفهما وما لهما، ولا تأخذ شيئاً بدون إذنهما.
- ٥- اعمل ما يسرهما ولو من غير أمرهما كالخدمة وشراء اللوازم والاجتهاد في طلب علم.
- ٦- أجب نداءهما مسرعاً بوجه فتبسم قائلاً: نعم يا أمي ويا أبي، ولا تقل يا بابا وماما فهي كلمات أجنبية.
- ٧- أكرم صديقهما وأقرباءهما في حياتهما، وبعد موتهما.
- ٨- لا تجادلهما ولا تخطئهما وحاول بأدب أن تبين لهما الصواب.
- ٩- لا تعاندهما ولا ترفع صوتك عليهما وأنصت لحديثهما وتأدب معهما، ولا تزعج أحد إخوانك إكراماً لوالديك.
- ١٠- انهض إلى والديك إذا دخل عليك وقبل رأسهما.
- ١١- ساعد أمك في البيت ولا تتأخر عن مساعدة أبيك في عمله.
- ١٢- لا تسافر إذا لم يأذنا لك ولو لأمر هام، فإن اضطررت فاعتذر لهما، ولا تقطع رسائلك عنهما.
- ١٣- لا تدخل عليها بدون إذن لاسيما وقت نومهما وراحتهما.
- ١٤- إذا كنت مبتدئ بالتدخين فلا تدخن أمامهما.
- ١٥- لا تتناول طعاماً قبلهما، وأكرمهما في الطعام والشراب.

- ١٧ - لا تكذب عليهما ولا تلومهما إذا عملاً لا يعجبك.
- ١٨ - لا تفضل زوجتك أو ولدك عليهما، واطلب رضاهم قبل كل شيء، فرضاء الله في رضاء الوالدين وسخطه في سخطهما.
- ١٩ - لا تكبر في الانتساب إلى أبيك حتى يشكوك، فهذا عار عليك وسترى ذلك من أولادك فكما تدين تدان.
- ٢١ - أكثر من زيارة والديك وتقديم الهدايا لهما، وشكرهما على تربيتك وتعبهما عليك، واعتبر بأولادك وما تقاسيه معهم.
- ٢٢ - أحق الناس بالإكرام أمك ثم أبوك واعلم أن الجنة تحت أقدام الأمهات.
- ٢٣ - احذر عقوق الوالدين وغضبهما، فتشقى في الدنيا والآخرة، وسيعاملك أولادك بمثل ما تعامل به والديك.
- ٢٤ - إذا طلبت شيئاً من والديك فتلطف بهما، واسكرهما إن أعطياك، واعذرهما إن منعاك، ولا تكثر طلباتك لئلا تزعجهما.
- ٢٥ - إذا أصبحت قادراً على كسب الرزق فاعمل وساعد والديك.
- ٢٦ - إن لوالديك عليك حقاً، ولزوجك عليك حقاً، فاعط كل ذي حق حقه، وحاول التوفيق بينهما إن اختلفا، وقدم الهدايا للجانبين سرّاً.
- ٢٧ - إذا اختصم أبواك مع زوجتك فكن حكيمًا وأفهم زوجتك أنك معها إن كان الحق بجانبها وأنك مضطر لترضيتها.
- ٢٨ - إذا اختلفت مع أبويك في الزواج والطلاق فاحتموا إلى الشرع فهو خير عون لكم.

- ٢٩- دعاء الوالدين مستجاب بالخير والشر فاحذر دعاءهما عليك بالشر.
- ٣٠- تأدب مع الناس فمن سبّ الناس سبّوه قال ﷺ: «من الكبائر شتم الرجل والديه: يسب أبا الرجل فيسب أبوه ويسب أمها، فيسب أمها» [متفق عليه].
- ٣١- زر والديك في حياتهما وبعد موتهما وتصدق عنهما، وأكثر من الدعاء لهما قائلًا: «رب اغفر لي ولوالدي»، «رب ارحمهما كما رباني صغيراً»^(١).

(١) توجيهات إسلامية.

الفصل الرابع عشر جلباب المرأة المسلمة

- ١ - الحجاب تكريم وحفظ للمرأة.
- ٢ - شروط الحجاب.
- ٣ - خروج المرأة من البيت.
- ٤ - آداب خروج المرأة.
- ٥ - تحريم اللباس الضيق والشفاف والقصير على النساء.
- ٦ - المرأة المؤمنة لا تتشبه بالرجال ولا بالأجانب.

جلباب المرأة المسلمة

قال الله تعالى : ﴿ يَتَأْلِمُ الَّذِي قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَائِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ مُدْبِرَاتٍ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَانِهِنَّ ذَلِكَ أَدْفَعَ أَنْ يُعْرَفَ فَلَا يُؤْذِنُ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾^(١) .

وتحدى القرآن عن غطاء الرأس للمرأة ، فقال بصيغة الأمر : ﴿ وَلَيَضْرِبَنَّ حَسْرَهُنَّ عَلَى جُيُونِهِنَّ وَلَا يُبَدِّلْنَ زِينَتَهُنَّ ﴾^(٢) .

وقد نهى عن التبرج بشتى صوره ، فقال تعالى : ﴿ وَلَا تَبْرُجْ تَبْرُجَ الْجَاهِيلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ إن نساء الجاهلية كن يلبسن غطاء الرأس ويضربينه على ظهورهن فظهورهن أعناقهن ، ونحوه ، وأذانهن بالحلي والأقراط ، فنهى الله عن ذلك وأمر المؤمنات بسترها .

الحجاب تكريم وحفظ للمرأة :

- ١- لقد كرم الإسلام المرأة وفرض عليها الحجاب ليحفظها من الأشرار وأعين الناس ، ويحفظ المجتمع من سفورها .
- ٢- الحجاب يبقى المودة بين الزوجين ، فالرجل عندما يرى امرأة أجمل من امرأته توسيع العلاقة بينهما ، وربما يؤدي ذلك إلى الفراق والطلاق ، بسبب هذه المرأة السافرة التي فتنت الزوج ، فلم يعد تعجبه زوجته .

(١) سورة الأحزاب ، الآية : ٥٩ .

(٢) سورة النور ، الآية : ٣١ .

- ٣- المرأة المسلمة في نظر الإسلام أشبه بالجوهرة النفيسة التي يسعى صاحبها لإخفائها وسترها عن أعين الناس .
- ٤- تقول المستشرفة (فرانسوا ساجان) :
- أيها المرأة الشرقية إن الذين ينادون باسمك ، ويدعون إلى خلع حجابك ومساواتك بالرجل ، إنهم يضحكون عليك ، فقد ضحكوا علينا قبلك .
- ٥- يقول (فون هرمر) : الحجاب هو وسيلة الاحتفاظ بما يجب للمرأة من الاحترام والمكانة الشيء الذي تغبط عليه .

شروط الحجاب :

- ١- استيعاب الجلباب لجميع بدن المرأة حتى الوجه .
 - ٢- أن لا يكون الجلباب ضيقاً بحيث يصف ما تحته من سمن وظهور ثدي وغيره .
 - ٣- أن لا يكون رقيقاً، فيصف أو يشف ما تحته .
 - ٤- أن لا يشبه لباس الكافرات لقول الرسول ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم» أخرجه أبو داود وصححه الألباني .
 - ٥- أن لا يشبه ملابس الرجال للنهي الوارد عن ذلك في الحديث :
قال رسول الله ﷺ:
- أ - «لعن الله الرجل يلبس لبسة المرأة، والمرأة تلبس لبسة الرجل»^(١).
- ب - «لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال والمشتبهين من

(١) صحيح رواه أبو داود وغيره .

الرجال بالنساء»^(١).

- ٦- أن لا يكون زينة في نفسه.
- ٧- أن لا يكون مبخرًا مطبيًا.
- ٨- أن لا يكون لباس شهرة.

خروج المرأة من البيت :

الأصل للمرأة أن تجلس في البيت، قال الله تعالى: ﴿وَقَرْنَفَ يُؤْتَكُنَّ وَلَا تَرْجِعَنَّ تَرْجُحَ الْجَهْلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقْمَنَ الصَّلَوةَ وَأَتَيْتَنَ الرَّكْوَةَ وَأَطْعَنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾^(٢).

وفي هذه الآية الكريمة نصٌ واضح على وجوب تحجب النساء وتسترهن؛ لأن التحجب أظهر لقلوب الرجال والنساء وأبعد عن الفاحشة وأسبابها وأشار سبحانه أن السفور وعدم التحجب خبث ونجاسة وأن التحجب طهارة وسلامة.

آداب خروج المرأة :

١- الخروج للحاجة لا للهو وإضاعة الأوقات كما صح عن النبي ﷺ أنه قال: «أذن لكن في الخروج ل حاجتكن» [جزء من حديث رواه البخاري].

٢- الخروج بإذن الزوج أو الولي من الأب أو الأم أو الأخ والعم.

٣- أن تطيل المسلمة لباسها إلى أن يستر قدميها وأن تسدل خمارها على رأسها فتستر عنقها ونحرها وصدرها ووجها؛ لأن الوجه

(١) صحيح رواه أحمد وغيره.

(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٣١.

مجمع المحسن، وأن لا يكون حجابها خفياً ولا ضيقاً ولا قصيراً، بل يكون سميكاً، وأن يكون حالياً من الألوان المغربية، والزينة الظاهرة، ولا متعطرة، ولا تلبس ملابس الرجال ولا غيرها مما هو خاص بهم، وقد وردت الأحاديث الصحيحة في اللعن للمتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال.

٤- وأن تغض نظرها في سيرها فلا تنظر هنا وهناك لغير حاجة، وإذا احتجت إلى محادثة الرجال تتحدث إليهم بكلام عادي فلا تلين صوتها، ولا تخضع به لثلا يطمع فيه من في قلبه مرض. قال تعالى: ﴿فَلَا تَخَضُّعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾^(١).

٥- ترك العطر واستعمال أدوات الزينة، فتخرج من البيت ويجد الناس رائحة العطر منها، كما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «أيمما امرأة استعطرت فمررت على قوم ليجدوا من ريحها فهي زانية»^(٢).

٦- تمشي متواضعة في أدب وحياء، ولا تتخذ خلال خلل ولا حداء يضرب على الأرض بقوة، فيسمع قرع حذائها، فربما وقعت الفتنة، قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعَلَّمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾^(٣).

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٣٢.

(٢) رواه أبو داود والترمذى وقال: حديث حسن صحيح.

(٣) سورة النور، الآية: ٣١.

- ٧- لا ترفع النقاب عن وجهها في الطريق والأسواق ومجامع الرجال.
- ٨- إذا دخلت على صديقة لها تزورها فلا تضع ثيابها، فقد يكون في البيت رجل، أو يكون في المجلس امرأة سوء فتصنفها لمن يرغب فيها، ولا ريب أنه يحرم على المرأة أن تصنف امرأة أجنبية لزوجها، فقد يدعو ذلك إلى الإثم، كما صح عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تباشر المرأة المرأة، فتنعتها لزوجها، كأنه ينظر إليها»^(١) أي لا تصنف لزوجها ما رأت من حسن المرأة.
- ٩- لا ت safر المرأة سفر يوم وليلة إلا مع ذي محرم لها؛ لقول الرسول ﷺ: «لا يحل لامرأة أن ت safر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم عليها»^(٢). والمحرم هو زوجها أو من تحرم عليه.

(١) رواه البخاري وأحمد والترمذني وأبوداود عن ابن مسعود - رضي الله عنه - .

(٢) رواه البخاري ومسلم .

تحريم اللباس الضيق والشفاف والقصير على النساء

فإن من جملة ما أخبر به النبي ﷺ من المعجزات وحذر منه: لبس الثياب القصيرة والشفافة والضيقة. وهو ما رواه مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «صنفان لم أرهما قوم معهم سياط كاذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات رؤوسهن كأسنة البحت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا». فدل هذا الحديث على تحريم الثياب الضيقة التي تبين مقاطع وحجمأعضاء المرأة ومحاسنها من الثديين ودقة الخصر ووصف لون البشرة من بياض وحمرة وسوداد.

المرأة المؤمنة لا تتشبه بالرجال ولا بالأجانب :
عن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهم - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس منا من تشبه بالرجال من النساء ولا من تشبه النساء من الرجال»^(١).

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: «لعن رسول الله الرجل يلبس لباس المرأة، والمرأة تلبس لباس الرجل»^(٢).

وعن ابن عباس - رضي الله عنهم - قال: «لعن النبي ﷺ

(١) رواه الإمام أحمد (٢٠٠-١٩٩/٢).

(٢) أخرجه أبو داود (١٨٢/٢)، وابن ماجه (٥٨٨/١)، والحاكم (٩٤/٤) وصححه.

المختين من الرجال والمتجلات من النساء، وقال: أخرجوهم من بيوتكم، قال: فأخرج النبي ﷺ فلاناً، وأخرج عمر - رضي الله عنه - فلاناً»^(١).

قال الذهبي: فإذا لبست المرأة زي الرجل من المقالب والفرج والأكمام الضيقة، فقد شابهت الرجال في لبسهم فتلحقها لعنة الله ورسوله ﷺ، ولزوجها إذا أمكنها من ذلك أو رضي به، ولم ينهاها، لأنه مأمور بتقويمها على طاعة الله ونهيها عن المعصية.

أما التشبيه بالكافارات وغيرهن من الأجنبيات فقد قال الشيخ الألباني أنه تقرر في الشرع أنه لا يجوز لل المسلمين رجالاً ونساءً التشبيه بالكافار، سواء في عباداتهم أو أعيادهم أو أزيائهم الخاصة بهم^(٢).

(١) أخرجه البخاري (١٠/٢٧٤)، وأبوداود (٣٥/٢).

(٢) حجاب المرأة المسلمة من الكتاب والسنّة ص (٧٨).

الفصل الخامس عشر

امتثال المسلمۃ للرسول ﷺ

- ١ - الواشمة والمستوشمة .
- ٢ - النامضة والمتنمصة .
- ٣ - المتفلجات للحسن .
- ٤ - الواصلة والمستوصلة .
- ٥ - حکم الإسلام في الكوافير (فتوى فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين) .

امتثال المسلمة للرسول ﷺ بعدم الوشم والتنفس والتفلج ووصل الشعر، والقشور

عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: «لعن الله الواشمات والمستوشمات، والمتنمصات، والمتنفلجات للحسن، المغیرات خلق الله تعالى، ما لي لا ألعن من لعن النبي ﷺ، وهو في كتاب الله: ﴿وَمَا يَأْنِكُمُ الرَّسُولُ فَحَذَرُوهُ وَمَا يَهْنِكُمْ عَنْهُ فَأَنْهَوْهُ﴾^(١). وعن عوف بن أبي جحيفة عن أبيه، أنه اشتري غلاماً حجاماً، فقال: «إن النبي ﷺ نهى عن ثمن الدم، وثمن الكلب، وكسب البغي، ولعن آكل الربا وموكله، والواشمة والمستوشمة والمصور»^(٢). كسب البغي: الفاجرة تتکسب بفجورها.

الوشم: ما يكون من غرز الإبرة في البدن، وذر النيلج عليه حتى يزرق أثره أو يختصر.

التنمس: نتف شعر جبينها بخيط.

التفلج: تباعد ما بين الأسنان.

القاشرة: الذي تعالج وجهها أو وجه غيرها بالعمرة ليصفو لونها. وعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهم - أن رسول الله ﷺ قال: «لعن الله الواصلة والمستوصلة، والواشمة والمستوشمة»^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٥٩٣١)، ومسلم (٢١٢٥)، والإمام أحمد (٤٣٤ / ٢).

(٢) أخرجه البخاري (٢٠٨٦).

(٣) رواه البخاري (٥٩٣٧)، ومسلم (٢١٢٤).

١- الواشمة والمستوشمة :

يحرم على المرأة عمل الوشم في جسمها؛ لأن النبي ﷺ لعن الواشمة والمستوشمة.

الواشمة هي التي تغرز اليد أو الوجه بالإبر ثم تحشو ذلك المكان بالكحل والمداد، والمستوشمة هي التي تفعل بها ذلك. وهذا العمل من كبائر الذنوب؛ لأن النبي ﷺ لعن من فعلته أو فعل بها، وللعن لا يكون إلاً على كبيرة من الكبائر.

٢- النامضة والمتنمصة :

يحرم على المرأة إزالة شعر الحاجبين أو إزالة بعضه بأي وسيلة من الحلق أو القص، أو استعمال المادة المزيلة له أو لبعضه؛ لأن هذا هو النمس الذي لعن النبي ﷺ من فعلته.

النامضة: هي التي تربيل شعر حاجبيها أو بعضه للزينة في زعمها، والمتنمصة التي يفعل بها ذلك، وهذا من تغيير خلق الله الذي تعهد الشيطان أن يأمر به بني آدم حيث قال كما حكاه الله عنه: ﴿وَلَا مِرْءُهُمْ فَيَغْيِرُونَ خَلْقَ اللَّهِ﴾. وفي الصحيح عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: «لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامضات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله عز وجل» ثم قال: ألا لعن من لعن رسول الله ﷺ وهو في كتاب الله عز وجل يعني قوله: ﴿وَمَا ءاَنَّكُمُ الرَّسُولُ فَحَذِّرُهُ وَمَا نَهَّكُمْ عَنْهُ فَانْهُؤُوا﴾.

ذكر ابن كثير في تفسيره (٣٥٩/٢) قد ابلي بهذه الآفة الخطيرة التي هي كبيرة من كبائر الذنوب كثیر من النساء اليوم حتى أصبح النمس كأنه من الضروريات اليومية، ولا يجوز لها أن تطیع

زوجها إذا أمرها بذلك لأنه معصية.

٣ - المتفلجلات للحسن :

ويحرم على المرأة تفلجع أسنانها للحسن بأن تبردتها بالمبرد حتى تحدث بينها فرجاً يسيرة رغبة في التحسين، وقد تفعله المرأة الكبيرة توهّم أنها صغيرة. أما إذا كانت الأسنان فيها تشوّيه وتحتاج إلى عملية تعديل لإزالة هذا التشوّيه، أو فيها تسوس واحتاجت إلى إصلاحها من أجل إزالة ذلك فلا بأس.

٤ - الوالصلة والمستوصلة :

تمنع المرأة المسلمة من حلق شعر رأسها أو قصة من غير حاجة، فإنها تمنع من وصله والزيادة عليه بشعر آخر لما في الصحيحين: «لعن رسول الله ﷺ الوالصلة والمستوصلة».

والوالصلة هي التي تصل شعرها بشعر غيرها، والمستوصلة هي التي يعمل بها ذلك، لما في ذلك من التزوير، ومن الوصل المحرم لبس الباروكة المعروفة في هذا الزمان.

وروى البخاري ومسلم وغيرهما: أن معاوية - رضي الله عنه - خطب لما قدم المدينة، وأخرج كبة من شعر، أو قصة من شعر، فقال: ما بال نسائكم يجعلن في رؤوسهن مثل هذا، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من امرأة تجعل في رأسها شعرًا من شعر غيرها إلا كان زورًا».

الباروكة شعر صناعي يشبه شعر الرأس وفي لبسها تزوير.

حكم الإسلام في الكوافير

فتوى فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين :
يقول السائل : فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين : السلام
عليكم ورحمة الله وبركاته ..

وبعد .. انتشرت في الأونة الأخيرة ذهاب بعض الفتيات إلى الكوافير وهي التي تصف الشعر على موضات مختلفة منها ما اشتهر عند الفتيات بـ«قصة كاريه» وهي قصة أخذت من مجلة الأزياء التايلندية المنتشرة في الأسواق ، ومنها تعجيد الشعر أي تخشنه على الموضة الأمريكية ، ولا يخفى عليكم أن في ذلك تشبهًا بالكافرات .
ومما تقوم به الكوافير وضع المساحيق على الوجه وإزالة شعر الحاجبين وإزالة الشعور الداخلية ، وكل ذلك يستغرق الساعات الطويلة والمبالغ الطائلة مما يصل إلى حد الإسراف والتبذير .

نرجو بيان حكم ذلك بالتفصيل لانتشاره بين أكثر الفتيات ،
لعل الله ينقذ بفتواكم هذه بعض فتياتنا اللاتي انخدعن وجرين وراء الموضة الغربية ونسين أو تناسين أنهن مسلمات يرجون الجنة ويخفن من النار . وجزاكم الله خيراً .
فأجاب فضيلته قائلاً :

الحمد لله رب العالمين وأصلح وأسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين .

أما بعد.. فإنَّه يجب أن يعرف الإنسان قبل الإجابة على هذا السؤال أنَّ أعداء المسلمين يكيدون للإسلام والمسلمين من كل وجه، وفي كل زمان، ولا يخف علينا جميعاً أنَّ الكفار استعمروا كثيراً من بلاد الإسلام بقوة السلاح، ولما أخرجهم الله تعالى منها أرادوا أن يغزوها بفساد الأفكار والأخلاق، والله تعالى قد بين في كتابه ورسوله ﷺ قد بيَّن في سنته التحذير من موافقة هؤلاء الكفار في أعمالهم مما يختص بهم. قال الله عز وجل: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلَّوْا مِنْ قَبْلٍ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَأَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ ﴿٦﴾، وقال الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا أَعْدُوِي وَعَدُوكُمْ أُولَئِكَ نَقْرُبُ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ . . .﴾، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي النَّقْمَ الظَّالِمِينَ﴾ ﴿٧﴾.

وأنا أسوق هاتين الآيتين لا لأنَّ هؤلاء يتخذون اليهود والنصارى أولياء، ويتخذون أعداء الله أولياء يحبونهم ويعظمونهم ويتحطرون خطفهم حيثما كانوا، ولهذا حذر النبي ﷺ من هذا الأمر وقال: «من تشبه بقوم فهو منهم».

فعلى المسلمين وخصوصاً الرجال ذوي الألباب والعقول عليهم أن يتقووا الله عز وجل في هؤلاء النساء اللاتي وصفهن النبي ﷺ بقوله: «ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن» يعني النساء.

فعلى الرجال أن يمنعوا هؤلاء النساء من السير وراء هذه الموضات الحادثة التي أراد محدثوها وجالبوها إلينا أن ننسى الله عز

وجل، وأن ننسى ما خلقنا له وأن لا يكون همنا إلا التشبث بهذه الأشياء والافتتان بهذه الأزياء التي لا تجر إلينا إلا البلاء والشر والفساد، وكون الإنسان لا يهمه في هذه الحياة إلا أن يشبع رغبته من شهوة فرجه وبطنه.

وأرى أن هذه الكوافيرات فيها عدة محاذير.

المحذور الأول: ما تفعله الكوافيرات من التحلية بحال الكفار في الشعر وغيره ومن المعلوم أن ذلك محرم لأنه من التشبه بهم ومن تشбе بهم فهو منهم كما ثبت في الحديث عن رسول الله ﷺ.

المحذور الثاني: أن عملهن كما ذكر السائل يكون فيه النص، والنصل قد لعن النبي ﷺ فاعله، فلعن النامضة والمتنمية، وللعنة هوطرد والإبعاد عن رحمة الله، ولا أعتقد أن مؤمناً أو مؤمنة يرضي أن يفعل فعلاً يكون سبيلاً لطرده وإبعاده من رحمة الله عز وجل.

المحذور الثالث: أن في هذا إضاعة لمال كثير بدون فائدة، بل إضاعة لمال كثير لما فيه مضرة، فالمرأة المصنفة للشعور المحولة لشعور المؤمنات إلى مثل شعور الكافرات أو الفاجرات تأخذ منها أموالاً كثيرة طائلة، لا نجني منها ثمرة سوى التحول إلى مواضات قد تكون مدمرة.

المحذور الرابع: أن في ذلك تربية لأفكار النساء أن يتخدزن مثل هذه الحلى التي يتمتع بها نساء الكافرين، حتى تميل المرأة بعد ذلك إلى ما هو أعظم من هذا الأمر من تحلل وفساد في الأخلاق.

المحذور الخامس: أنه كما ذكر السائل أن هذه الكوافيرات يفعلن

بالنساء من هتك العورات ما لا حاجة إليه، فإن هذه الكوافير، تمر ما يسمونه بالحلوة على أفخاذ المرأة وعلى ما حول قبليها حتى تطلع عليه بدون حاجة.

ومن المعلوم أن النبي ﷺ: نهى أن تنظر المرأة إلى عورة المرأة، إلا إذا كان هناك حاجة تدعو إلى النظر، وهذا ليس بحاجة. ثم ما الفائدة من أن يجعل المرأة كأنها صورة من مطاط ليس فيها شيء من الشعر، وما يدرينا لعل في إزالة الشعر الذي أنبته الله بحكمته مضره على الجلد ولو على المدى البعيد.

ثم ما يدرينا لعل الصواب قول من يقول: إن إزالة الشعر من الساقين والخذين والبطن لا تجوز؛ لأن هذا الشعر من خلق الله عز وجل، وإزالته من تغيير خلق الله.

وقد أخبر الله عز وجل أن تغيير خلق الله من اتباع أوامر الشيطان، ولم يأمر الله تعالى ولا رسوله بإزالة هذا الشعر، فالاصل أنه محروم لا يُرال. هكذا ذهب بعض أهل العلم.

والذين قالوا بالجواز لا يقولون إن إزالته وإبقاءه على حد سواء، بل الورع والأولى ألا يزال هذا الشعر، وإن كان ليس بحرام؛ لأن دليل تحريميه ليس بذلك القوي.

وإنني أؤكد النصيحة على الرجال وعلى النساء ألا ينخدعوا في هذه الأمور، وأرى أنه يجب مقاطعة هذه الكوافيرات، وأن تقتصر النساء على التجميل بما لا يكون مضرًا في الدين موقعاً في الحرام بالتشبه بالكافار.

وإذا أراد الله سبحانه وتعالى المحبة بين الزوجين، فإنها لا

تحصل بمعاصي الله، وإنما تحصل بطاعة الله، والتزام ما فيه من
الحياة والخشمة.

وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يحمي شعبنا من كيد أعدائنا،
 وأن يرددنا إلى ما كان عليه سلفنا الصالح من الخشمة والحياة، إنه
جواد كريم والله الموفق.

الفصل السادس عشر الأسوة الحسنة للمؤمنة نماذج من سير الصالحات

- ١ - خديجة بنت خويلد رضي الله عنها أم المؤمنين .
- ٢ - عائشة بنت الصديق رضي الله عنها أم المؤمنين .
- ٣ - أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها ذات النطاقين .
- ٤ - نسيبة بنت كعب رضي الله عنها .

الأسوة الحسنة للمؤمنة نماذج من سير الصحابيات

خديجة بنت خويلد - رضي الله عنها - أم المؤمنين : هي أول نساء النبي ﷺ وأول من آمن به، وهي التي آزرته، وصدقَتْه عندما كذبته قريش وعادته.

مواقفها العظيمة إلى جانب الرسول ﷺ لنصر دين الله أكثر من أن تعد، وأكفي هنا بذكر موقفها عندما أخبرها الرسول ﷺ بما حدث له في الغار عندما أوحى إليه أول مرة.

روى الإمام البخاري في صحيحه وغيره عن عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - أنه عندما رجع رسول الله ﷺ أول ما أوحى إليه من غار حراء، فدخل على خديجة بنت خويلد - رضي الله عنها - فقال: زملوني زملوني، فزملوه، حتى ذهب عنه الروع، فقال لخديجة وأخبرها الخبر: لقد خشيت على نفسي. قالت خديجة: فلا والله ما يخزيك الله أبداً، إنك لتصل الرحم، وتحمل الكل، وتكتب المعدوم، وتقرى الضيف، وتعين على نوائب الحق.

فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العرئي - ابن عم خديجة - وكان امرأً تنصّر في الجاهلية. قالت له خديجة: يا ابن عم اسمع من ابن أخيك.

فقال له ورقة: يا ابن أخي ماذا ترى؟ فأخبر الرسول ﷺ خبر ما رأى - أي في الغار - فقال ورقة: هذا الناموس الذي نزل الله على

موسى، يا ليتني فيها جذعاً، ليتني أكون حياً إذ يخرجك قومك. فقال الرسول ﷺ: أو مخرجي هم؟ قال: نعم، لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به إلاً عُودي، وإن يدركني يومك أنصرك نصراً مؤزراً.

ومع ما سمعته أم المؤمنين السيدة خديجة - رضي الله عنها - من أن قوم الرسول ﷺ سيحاربونه ويخرجونه، وهي تعرف صلابة قريش وقوتها، مع هذا قررت الوقوف في وجه العاصفة المتوقعة، وقبلت في سبيل الله أن تحمل الأذى والمشقة وأن تقبل هذه المهمة الصعبة، وهي الوقوف في وجه قريش فهذا من أعظم الأمثلة للمؤمنات الصادقات ليقتدين بأم المؤمنين - رضي الله عنها - في تحملها المشقة والأذى لتوأز زوجها رسول الله ﷺ، وتقف خلفه ليتمكن بفضل الله من نشر دعوة الإسلام بين قومه ثم جميع أنحاء المعمورة وليرقيم دوله الإسلام لذلك، وبفضل الله بشرها الرسول ﷺ بالجنة حيث روى الإمام البخاري في صحيحه وغيره عن أبي هريرة قال: أتى جبريل النبي ﷺ فقال يا رسول الله هذه خديجة قد أتتكم معها إماء فيه إدام أو طعام أو شراب، فإذا أتتك فاقرأ عليها السلام من ربها عز وجل وعنى، وبشرها ببيت في الجنة من قصب، لا صخب فيه، ولا نصب، ولنسمع من المصطفى ﷺ كيف كانت زوجته خديجة في نصرته ونصر دين الله، قال ﷺ: «آمنت إذ كفر الناس وصدقني إذ كذبني الناس، وواستني بما لها إذ حرمني الناس» فقد كانت رضي الله عنها مثلاً عظيماً للزوجة الصالحة.

عائشة بنت الصديق - رضي الله عنها - أم المؤمنين :
 أحب زوجات النبي ﷺ إلى نفسه، وأكثرهن تلقياً للعلم عنه،
 فقد كانت - رضي الله عنها - من أعلم الناس بتعاليم الإسلام، قال
 الزهري : «لو جمع علم عائشة إلى علم جميع أمهات المؤمنين وعلم
 جميع النساء لكان علم عائشة أفضل»^(١).

وكانت - رضي الله عنها - زاهدة في الدنيا، فقد أخرج ابن
 سعد من طريق أم درة قالت : أتيت عائشة بمائة ألف فرقها وهي
 يومئذ صائمة، قلت لها : أما استطعت فيما أنفقت أن تشتري بدرهم
 لحماً تفطررين عليه، فقالت : لو كنت ذكريتني لفعلت.

وعن هشام بن عمروة، عن القاسم بن محمد: سمعت ابن
 الزبير يقول: «ما رأيت امرأة قط أجود من عائشة وأسماء، وجودهما
 مختلف، أما عائشة فكانت تجمع الشيء إلى الشيء حتى إذا اجتمع
 عندها وضعته مواضعه...»^(٢).

وفي فضل عائشة - رضي الله عنها - ، قال ﷺ: «فضل عائشة
 على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام»^(٣).

أسماء بنت أبي بكر الصديق - رضي الله عنهما - ذات النطاقين :
 وهي ابنة صاحب رسول الله ﷺ أبي بكر الصديق - رضي الله
 عنه - وأخت عائشة أم المؤمنين من أبيها، وكانت - رضي الله عنها -
 تدعى «بذات النطاقين» لأنها شقت نطاقها إلى قسمين لتسخدمه في

(١) الإصابة (١٤٠/٨).

(٢) سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٩٢/٢).

(٣) رواه ابن ماجه وصححه الألباني، صحيح الجامع (٤٢١٠).

ربط ونقل الطعام والشراب إلى رسول الله ﷺ يوم هجرته ﷺ مع أبي بكر الصديق من مكة إلى المدينة، فلما رأى الرسول ﷺ ما فعلته بنطاقها لقبها بذات النطاقين. كما في صحيح البخاري^(١).

ولأسماء - رضي الله عنها - مواقف عظيمة كثيرة مع زوجها، فقد صبرت على الفقر والكافف معه صابرة محتسبة عند الله أجرها وهي ابنة أبي بكر الصديق التاجر الثري المعروف، فانتقلت من بيت أبيها إلى بيت زوجها، فصارت تخدمه وتقضى حوائجه بعد أن كانت هي تُخدم، ويوضح لنا هذا الحال:

ما رواه الإمام مسلم في صحيحه (٢١٨٢) عن أسماء بنت أبي بكر قالت: «تزوجني الزبير وما له من مال ولا مملوك ولا شيء غير فرسه، قالت: فكنت أعلف فرسه، وأكيفه مؤنته، وأوسوه، وأدق النوى لناضحته، وأعلفه وأستقي الماء، وأخرز غربه وأعجن، لم أكن أحسن الخبر، وكان يخبز لي جارات من الأنصار وكن نسوة صدق. قالت: و كنت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعه رسول الله ﷺ على رأسني وهي على ثلث فرسخ»^(٢).

ومع ما كانت عليه أسماء - رضي الله عنها - من حال بسيطة فقد كانت كريمة سخية بما عندها، فقد روى ابن سعد (٢٥٢/٨) بسنده عن أسامة بن زيد، عن محمد بن المنكدر، قال: «كانت أسماء بنت أبي بكر سخية النفس»^(٣).

(١) انظر: الفتح (٢٣٢/٧).

(٢) صحيح مسلم (٢١٨٢).

(٣) سير أعلام النبلاء (٢٩٢/٢).

وعن هشام بن عمرو، عن القاسم بن محمد: سمعت ابن الزبير يقول: «ما رأيت امرأة قط أجود من عائشة وأسماء، وجودهما مختلف: أما عائشة فكانت تجمع الشيء إلى الشيء، حتى إذا اجتمع عندها وضعته مواضعه، وأما أسماء، فكانت لا تدخر شيئاً لغد»^(١). وفي صحيح مسلم عن أسماء بنت أبي بكر الصديق - رضي الله عنهما - إنها جاءت للنبي ﷺ فقالت: «يا نبى الله ليس لي من شيء إلّا ما أدخل على الزبیر، فهل علي جناح أن أرضخ مما يدخل علي؟»^(٢). فقال: أرضخي ما استطعت، وتوعي فيوعي الله عليك»^(٣). الرضخ: هو إعطاء شيء ليس بكثير. هكذا كانت - رضي الله عنها - مثالاً للبذل والسخاء حتى لو لم تكن تملك إلّا القليل.

نسيبة بنت كعب رضي الله عنها :

هي أم عمارة نسيبة بنت كعب بن عوف الصحابية المجاهدة، دافعت عن النبي ﷺ بحياتها، فالدين والدفاع عنه والخوف عليه أهم عندها من نفسها، ولقد قال عنها رسول الله ﷺ: «لِمَقَامِ نُسِيبَةِ بَنْتِ كَعْبٍ خَيْرٌ مِنْ مَقَامِ فَلَانَ وَفَلَانَ».

كانت - رضي الله عنها - من الأنصاريات الأوائل اللائي آمنن وبأيمانهن، فقد كانت من بين الذين بايعوا الرسول ﷺ في بيعة العقبة الكبرى. كان لبيعة العقبة أهمية خاصة في تاريخ الإسلام، كانت هذه البيعة رحلة جديدة في حركة الدعوة الإسلامية، انتقلت بها من نقطة الدفاع السليبي بالصبر والجلد، والتحمل إلى مرحلة الدفاع الإيجابي

(١) سير أعلام النبلاء (٢٩٣/٢).

(٢) مختصر صحيح مسلم (٥٥١).

بحمل السلاح ومواجهة العدوان.

وانتقلت بالدعوة أيضاً من رحلة بناء الدعوة إلى مرحلة بناء الدولة... لهذا كان كثير من الصحابة يرون أن حضور العقبة أعلى شرفاً من حضور بدر على ما كان لبدر من شهرة ومكانة بين المسلمين، كان المبايعون في العقبة اثنين وسبعين رجلاً وامرأتين... أم عمارة نسيبة بنت كعب وأم منيع أسماء بنت عمرو.

وبعد أن تكلم الرسول وتكلم الأنصار، قاموا لمبايعة الرسول، تقول أم عمارة: «كانت الرجال تصفق على يدي رسول الله ﷺ، فلما بقيت أنا وأم رفيع نادى زوجي غزية بن عمرو: يا رسول الله هاتان امرأتان حضرتا معنا يايعنك، فقال رسول الله ﷺ: «قد بايعتما على ما بايعتم عليه، إني لا أصافح النساء».

أما المصادفة فلم يكن رسول الله ﷺ يصافح النساء، إنما البيعة باللسان وسوف نستعرض حياتها وموافقتها لنرى أي وفاء وفت به وأي جهاد جاهدت هذه المرأة العظيمة.

انهزمت قريش في بدر شر هزيمة، قتل في بدر سادات قريش وصناديدها، وأُسر في بدر عدد من رجالاتها ممن يشار إليهم بالبنان، صممت قريش على الانتقام، وحشدت لذلك وأقبلت زاحفة على المدينة تريد أن تنتقم من المسلمين.

خرج المسلمون لمقابلة عدوهم في أحد، وخرجت مع الرجال مجموعة من النساء منهن أم عمارة، خرجت ومعها سقاوها تدور به على المسلمين، تسقي عطشهم، وتضمد جراحهم، كانت أم عمارة تربق المعركة، فرأيت انتصار المسلمين، فسرها ذلك،

وأثلج صدرها، ولكن هذا الذي سرعاً ما انتكس بهزيمة المسلمين بعدما خالف الرّبّا أمر رسول الله ﷺ وتركوا مراكزهم، ودبّت الفوضى في صفوف المسلمين، وأخذوا يفرون من حول رسول الله ﷺ، ولم يبق حوله من يدافع عنه سوى عشرة من الرجال، واندفعت أم عمارة نحو الرّسول تذبّ عنه وتقاتل من يحاول الاقتراب من رسول الله ﷺ، حتى قال ﷺ: «ما التفت يميناً وشمالاً إلا وأنا أراها تقاتل دوني».

لقد كانت أم عمارة مثلاً حياً للمرأة التي صنعتها الإسلام فولت له وواجهت في سبيله فهي الجديرة بأن تكون مثالاً يقتدى للمرأة المسلمة في كل العصور رحم الله أم عمارة لقد سجلت للمرأة المسلمة في صفحات مشرقات، وهي مع ذلك كله كانت حرية أن يكون للمرأة في دنيا الإسلام ما للرجل من حقوق، فقد قالت لرسول الله ﷺ ذات يوم: ما أرى كل شيء إلا للرجال، وما أرى النساء يذكرن في شيء.

وكان الرد على تساؤلاتها آيات من كتاب الله تحقق لها ما تصبووا إليه: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَنِينِ وَالْقَنِينَاتِ وَالصَّدِيقَاتِ وَالصَّدِيقَيْنَ وَالصَّابِرَاتِ وَالصَّابِرَيْنَ وَالْخَشِعَاتِ وَالْخَشِعَيْنَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالْمُتَصَدِّقَيْنَ وَالصَّنِيمَاتِ وَالصَّنِيمَيْنَ وَالْحَفَظَيْنَ فِرْوَاهُمْ وَالْحَفَظَتِنَ وَالذَّكَرِينَ اللَّهُ كَثِيرًا وَالذَّكَرَاتِ أَعَدَ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾. وأي تكريم للمرأة بعد هذا التكريم، وأي مساواة تريدها المرأة أرفع من هذه المساواة، رحم الله أم عمارة الصحابية المبادعة المجاهدة.

الفصل السابع عشر
ملاحظات وتنبيهات على مخالفات
تقع في حفلات الزواج

ملاحظات وتنبيهات على مخالفات تقع في حفلات الزواج

يحدث في حفلات الزواج من المخالفات الشرعية ما يلي :

- ١- التغالي في المهرور والإسراف في حفلات الزواج .
 - ٢- المنع من رؤية المخطوبة مع أن رسول الله ﷺ قال : «انظر إليها» . رواه مسلم .
 - ٣- السماح للخاطب بالخلوة بمخطوبته قبل العقد بدون محروم .
 - ٤- منع المرأة من الزواج بكفتها وقد قال ﷺ : «إذا خطب إليكم من ترضون خلقه ودينه فانكحوه»^(١) .
 - ٥- تزويج من لا يصلي ، قال تعالى : ﴿لَا هُنَّ جُلُّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحْلُونَ لَهُمْ﴾^(٢) .
 - ٦- الاختلاط بين الرجال والنساء في بعض الأماكن ولا سيما عند دخول الزوج إلى زوجته .
 - ٧- الأغاني واستعمال مكبرات الصوت فيها .
 - ٨- تصوير الزوج وزوجته وأخذ الصور التذكارية لهما وتعليق الصور .
 - ٩- استعمال الطبول ، والمسموح به هو الدف للنساء خاصة» .
- الدف : آلة طرب ينقر عليها كإطار المنخل . والطبل آلة يشد عليها الجلد ونحوه وينقر عليها»^(٣) .

(١) رواه الترمذى بایسناد حسن .

(٢) سورة الممتحنة ، الآية : ١٠ .

(٣) المعجم الوسيط (١ / ٢٨٩ ، ٢ / ٥٥١) .

- ١٠- السهر على اللهو واللعب واستعمال آلات المعاذف والطرب على غناء المغنيين والمغنيات مما يؤدي إلى النوم عن صلاة الفجر.
- ١١- تبرج النساء وسفورهن أمام الرجال وهن عورة وفتنة.
- ١٢- استئجار من يضرب الطبول والمغنيات ويدلل الأموال لهن.
- ١٣- نكاح الشغار وذلك بأن يزوج الرجل موليته على أن يزوج الآخر موليته ولو كان بينهما صداق.
- ١٤- إجبار بعض الناس بناتهم على الزواج ممن لا يردهن.
- ١٥- استعمال النساء للباس القصير والضيق والشفاف فيصبحن كاسيات عاريات.
- ١٦- لبس الرجل ما يسمى الدبل من الذهب واعتقاد البعض أنها من أسباب الارتباط بين الزوجين ومثلها ما يسمى الشبكة وهو اعتقاد خاطيء.
- ١٧- التهنتهة الجاهلية بالرفاء والبنين، والتهنتهة المشروعة «بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير».
- ١٨- السفر إلى الخارج لما يسمى شهر العسل.
- ١٩- استئجار الفنادق وقصور الأفراح بأجره باهظة.
- ٢٠- زواج المتعة بأن يتزوج الرجل المرأة لمدة محددة تكون طالقاً بانتهائها.
- ٢١- زواج التحليل وهو أن يتزوج الرجل المرأة المطلقة ثلاثة ليحلها لزوجها الأول وكلاهما ملعون إذا اتفقا على ذلك.
- ٢٢- التجميل والتزيين بحلق اللحية مع أنها جمال للرجال وزينة لهم.
- ٢٣- الجماع في الحيض أو الدبر من بعض الجهلة الفساق مع أنه محرم، وفاعله ملعون.

- ٢٤- نف بعض النساء الحواجب أو تخفيفها تجملاً وهو حرام، وفاعله ملعون.
- ٢٥- إطالة بعض النساء أظافرهن وصبغها بما يسمى «المناكير» لما فيه مخالفة للفطرة التي أمرت بقص الأظافر وأنه يمنع وصول الماء إلى البشرة عند الوضوء.
- ٢٦- البذخ والسرف في اللباس والتزيين وبهرجة الزي وثوب الشهرة.
- ٢٧- تشبه النساء المسلمات بالراقصات العاهرات في رقصهن وإيمالهن وهز أعطافهم ونهودهن وأعجازهن لقوله ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم».
- ٢٨- قص النساء شعورهن كالرجال وتطويل الرجال شعورهن كالنساء للتتشبه بهن.
- ٢٩- اشتراط أولياء المرأة على الزوج أشياء تكلفة، وقد لا يستطيعها وأعظم النكاح بركة أيسره مؤونة.
- ٣٠- اشتغال بعض المدعوين بالغيبة والنميمة والكلام في أعراض الآخرين.
- ٣١- تصوير بعض الحفلات بالفيديو ويترتب عليه كشف عورات المسلمين.
- ٣٢- ترك الآداب الشرعية والأدعية المشروعة للمتزوج ليلة الزفاف.
- ٣٣- الذهاب إلى ما يسمى الكوافير ولها أنثارها الكثيرة على الدين والبدن والمال.
- ٣٤- تقليد الغرب في حفلات الزواج على اختلاف أنواعه وقد نهينا عن مشابهتهم وتقليلهم وأمرنا مخالفتهم.

مظاهر منحرفة وعادات سيئة

أختي المسلمة :

إن الفتاة التي عرفت المنهج الصحيح تكون فتاة متميزة؛ لأنها تملك المنهج المتميز، ولعلك بمخالطتك، ورؤيتك لبعض أخواتك من بنى جنسك، وجدت بعضاً من الظواهر المنحرفة والعادات المشينة والتي نربأ بك أن تتعي في أي شيء منها.

وحسينا ونحن نذكر بعضها تحذيراً منها أن نبين بأن ذكرها للمرأة لا يعني استحسانها بالنسبة للشباب أو الرجال فكلها من كلا الطرفين مشين. والآن إلى بعض تلك الظواهر من باب:

عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه

ومن لا يعرف الشر من الخير يقع فيه
وكما قال عمر - رضي الله عنه -: «لا يعرف الإسلام من لا يعرف الجاهلية». فمن ذلك:

١- ذهاب بعض النساء إلى الكهان والعرافين والسحرة والتعاون معهم لعمل الربط، أو غيره، وحكم هذه المسألة على فرعين:
الأول: الكفر إن كان مقترنا بالتصديق ففي الحديث: «من أتى كاهناً أو عرافاً فصدقه فقد كفر بما أنزل على محمد»^(١).

الثاني: مجرد السؤال دون التصديق وحكمه كما قال النبي ﷺ: «من أتى كاهناً أو عرافاً فسأله لم تقبل منه صلاة أربعين

(١) رواه أحمد، وأبوداود، والدارمي، وهو صحيح.

يوماً»^(١).

- ٢- الإعجاب بالغرب واعتبار أنهم مثلاً يحتذى بهم.
- ٣- التقليد الأعمى للغرب أو الشرق في كل ما يفدينا منهم سواء في الأزياء أو التسريحات أو غيرها، وحكم هذا والذي قبله: حرام لقوله ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم» رواه أبو داود عن ابن عمر وهو صحيح.
- ٤- افتخار من تذهب بلاد الكفار بسفرها إليهم أو اعجاب غيرها بها لقول النبي ﷺ: «أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين، لا ترائي ناراً هما»^(٢) لغير سبب أباحه الشرع.
- ٥- اعتقاد بعض المتدربين أن الخلاص من الإعجاب بالغرب هو بإحياء المناسبات البدعية، والحرص عليها، والقراءة من كتب التصوف، وقد قال الرسول ﷺ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»^(٣).
- ٦- ترك بعض الفتيات المحبة الشرعية وهي التي تكون لله إلى محبة غير شرعية على آية صورة كانت. وقد قال الله تعالى: «الآخلاق يومئذ يقضى لهم لبعض عدو إلا المؤمنين»^(٤).
- ٧- تساهل كثير من الفتيات في مسألة الصلاة سواء بعدم أدائها مطلقاً أو أدائتها على صورة غير شرعية بتأخيرها عن وقتها أو النوم عنها

(١) رواه مسلم (٢٢٣٠).

(٢) رواه أبو داود والترمذى وهو صحيح الإرواء (١٢٠٧).

(٣) رواه البخارى ومسلم.

(٤) سورة الزخرف، الآية: ٦٧.

أو أدائها سريعة خفيفة، وقد قال ﷺ: «بين الرجل وبين الكفر أو الشرك ترك الصلاة» ويدخل في ذلك النساء والحديث في مسلم.
وقال أيضاً: «ليس للمرء من صلاته إلّا ما عقل منها».

٨- اعتقاد بعض النساء عدم جواز الصلاة إلّا بعد الأربعين بالنسبة للمرأة الوالد والصحيح أنه متى طهرت أغسلت وبدأت صلاتها حتى ولو كان ذلك قبل الأربعين^(١).

٩- الصلاة بثياب فيها صور لذوات الأرواح، وحكم الصلاة أنها لا تجوز لكن لو صلى إنسان بثياب فيه صور لحيوان صحت صلاته مع التحرير^(٢).

١٠- ظاهرة التلثم: وهي عادة قبيحة بدأ她 في الانتشار بين النساء، وهي أن تتلثم وتكشف عينيها وتسيير بين الرجال بتلك الصورة الملفقة وهي بداية لكشف الوجه، وقد قال ﷺ: «المرأة عورة»^(٣).

١١- كشف بعض النساء والفتيات وجوههن بمجرد ركوب السيارة أو عند خروجهن من المنزل. ومعلوم أن وجه المرأة عورة^(٤).

١٢- كشف بعض النساء وجوههن عند دخول المعرض أو الدكان.

١٣- خلع الحجاب أو الملاعة أو العباءة عندرركوب الطائرة للسفر، وكأنها تعبد إله هنا وألهة أخرى هناك!!.

(١) تراجع رسالة الدعاء الطبيعية للشيخ محمد صالح العثيمين.

(٢) فتوى اللجنة الدائمة رقم (٤٨٦/٦١٢٧).

(٣) صحيح رواه الترمذى (الإرواء: ٢٧٣).

(٤) تراجع: رسالة الحجاب للشيخ محمد صالح العثيمين.

- ٤- استحلال بعض النساء خلع الحجاب ، والاختلاط بين الرجال بحجة أنهن طبيبات أو ممرضات.
- ٥- كثرة خروج بعض النساء من البيت للسوق ، وقد قال الله تعالى : ﴿وَقَرَنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْ بِتَبَرُّجِ الْجَهِيلَةِ الْأُولَى﴾^(١).
- ٦- تعمد بعض النساء الكشف عند الأطباء الرجال دون البحث عن الطبيبات المسلمات.
- ٧- كشف كثير من النساء للوجه عند الكورنيش أو الشاطئ رغم وجود الرجال الأجانب بجوارهن حتى ولو كن عائلات !
- ٨- تكشف بعض النساء أمام السائقين والخدم ومخاطبتهن لهم وكأنهن من المحارم .
- ٩- تبادل صور الأفراح أو غيرها بين الفتيات سواءً ما كان منها على ورق أو شريط فيديو بحجة حفظها للذكرى . وحرمة هذا من وجهين الأول: التصوير لغير ضرورة شرعية . الثاني: كشف العورات ونشر صور النساء^(٢).
- ١٠- عدم رضا بعض الفتيات الزواج من بعض الشباب الصالح إذا تقدم إليها بحجة أنها لا تريد أن تكون معقدة رغم قول النبي ﷺ: «إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقـه فزوجوه إلـا تفعلوا تـكـنـ فـتـنـةـ فـيـ الـأـرـضـ وـفـسـادـ عـرـيـضـ»^(٣).
- ١١- الرعم بأن الشهادة سلاح بيد المرأة وتقديم ذلك على الزواج

(١) سورة الأحزاب ، الآية: ٣٣.

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة رقم ٤٦٣٦ في ٤٤٨١.

(٣) رواه الترمذى وقال: حديث حسن ، الإرواء ١٨٦٨.

في الوقت المناسب حتى تأخذ بعض الشهادات، والمخالفة للسنة في ذلك ظاهرة.

٢٢- عدم طاعة الزوجة لزوجها في المعروف أو إرهاقها له بما هو فوق طاقته رغم وجوب الطاعة عليها، وقد قال الله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾^(١).

٢٣- ترك بعض الأمهات تربية الأبناء على الخدمات وتفرغهن لتوافق الأمور وفي ذلك تضييع واضح للواجب.

٢٤- مجالس الغيبة والنميمة التي تجلسها بعض النساء وذلك حرام للنهي الشرعي في ذلك.

٢٥- الانشغال ببعض الهوايات الفارغة كالمراسلة عبر المجالس الخلية والرقص وسماع الغناء وجمع الطوابع ونحوها، والمؤمنة مأمورة بحفظ وقتها.

٢٦- صرف الأوقات الطويلة في التجميل والزينة والشياكة وتتبع الموديلات وتصنيف الشعر وغيره مع عدم قراءة القرآن أو نوافل الصلوات.

٢٧- رسائل الحب والغرام بين الفتيات والعياذ بالله.

٢٨- الجرأة الزائدة عند بعض النساء وكأنهن رجال، وقد لعن رسول الله ﷺ الرجلة من النساء.

٢٩- ملاحظة بعض النساء لأصحاب المعارض وسائقي السيارات والخضوع بالقول معهم، وقد قال الله تعالى: ﴿فَلَا تَخْصُصُنَّ بِالْقَوْلِ﴾

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٨٦.

فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرْضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴿٢٦﴾^(١).

- ٣٠ سير بعض الطالبات والفتيات بجوار بعضهن في الطرقات والشوارع مع التمايل ورفع الأصوات والضحك بصوت مرتفع وبعض الحركات غير اللائقة بهن. المرأة مأمورة بحفظ نفسها.
- ٣١ استغلال المرأة في الدعايات للسلع والبضائع في التلفاز والمجلات.
- ٣٢ استخدام المرأة (المسكينة) كخادمة جوية (مضيفة) لا قرار لها ولا زوج ولا بيت.
- ٣٣ عدم وجود الغيرة عند بعض الزوجات وترکهن للخدمات مع الأزواج في خلوة محرمة أو في اختلاط معهم.
- ٣٤ نزول بعض الفتيات والنساء للأسوق بغرض التزهه والتمشية والترويح عن النفس، وقد قال الله تعالى: «وَقَرَنَ فِي بُيُوتِكُنَّ»^(٢).
- ٣٥ عدم غيرة بعض الزوجات على أزواجهن حينما ينظر إلى الأفلام والمسلسلات والمجلات التي تحتوى على صور الزفاف، فلربما أعجب الزوج بإحداهم دون زوجته وعندما تكون كارثة.
- ٣٦ عدم غيرة بعض الزوجات على أزواجهن حينما ينظر إلى النساء يوم حفلة الزفاف في المنصة، وهن على أحلى حلة وأجمل زينة فلربما أعجب بغيرها وعندما يختلف قلبها عليها والعياذ بالله.
- ٣٧ ظاهرة تعليق صور الفنانات والمغنيات بل والفنانين والمعنفيين واللاعبين وعمل حقائب المدرسة أو الدفاتر أو الغرف، وقد

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٣٢.

(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٣١.

- أخبر النبي ﷺ أن الملائكة لا تدخل بيته في صورة .
- ٣٨- تقليد بعض الفتيات أصوات بعض المغنيين والمغنيات وحفظ كلمات الأغاني والألحان والإعجاب بهم، وقد قال ﷺ: «المرء مع من أحب» رواه البخاري ومسلم، فهل ترضى المسلمة أن تحشر مع هؤلاء الهمل .
- ٣٩- تبادل أشرطة الفيديو الخليعة والأغاني ومجلات الأزياء بين الفتيات في المدارس وغيرها خاصة عند قرب نهاية العام الدراسي !! بحجة تكوين الثقافة!! .
- ٤٠- التدرب على الرقص والحركات المائعة التي لا تليق بالفتاة المسلمة .
- ٤١- قيام بعض النساء والفتيات بشراء أشرطة الأغاني والفيديو بأنفسهن وهذا من أبلغ الأدلة على تدني الأخلاق .
- ٤٢- السهر إلى ساعات متأخرة من الليل لمتابعة الأفلام!! .
- ٤٣- التباكي بسماع الأغاني الغربية حتى ولو لم تفهمها أو تدرك معناها .
- ٤٤- ذهاب بعض الفتيات لمراكيز التدليك واللياقة والرياضة لما فيها من كشف العورات وانتهاك المحرمات واستمرار المنكرات وتقليد الغرب حتى ولو كان بين النساء . وهذه هي آخر ما وصلت إليه الطرق لإفساد بنات الإسلام!! فهل نعي ذلك .
- ٤٥- لبس البنطلونات التي رمز لبعض من لا خلاق لهم من الساقطين وداعاة الانحلال وقد قال ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم» .

- ٤٦- لبس بعض الفساتين والبلوزات التي فيها صور الرجال أو النساء أو الحيوانات أو بعض العبارات الساقطة .
- ٤٧- لبس الملابس القصيرة بل والعادمة بين النساء وخاصة حفلات الزفاف بحجة أنه بين النساء ، وحتى تعلم جميع النساء أنهن فتيات متطرفات متقدمات وصدقن والله فهن متقدمات نحو الهاوية !!
- ٤٨- صرف الأموال الكثيرة في شراء الفساتين وفساتين الأفراح وعدم لبسها أكثر من مرة ، ومعلوم أن ذلك فيه إسراف وتبذير للأموال .
- ٤٩- تطويل الأظافر فذلك مخالفة للسنة وتشبه بعادات غير إسلامية .
- ٥٠- لبس الباروكة لما فيه من الحرمة في وصل الشعر بالشعر والتقليد لنساء الكفار .

الفصل الثامن عشر أحكام المولود

- ١ - بعد ولادته.
- ٢ - في اليوم السابع.
- ٣ - وقت الختان.
- ٤ - العقيقة وأحكامها.
- ٥ - وقتها.
- ٦ - ما يذبح عن الذكر والأئمّة.

أحكام المولود

هذه بعض النصائح فيما يتعلق بالأحكام المتعلقة بالمولود من ولادته إلى بلوغه.

بعد ولادته :

١- استحباب البشارة لقوله تبارك وتعالى : ﴿ وَأَمْرَأَتُهُ قَائِمَةً فَضَحَّكَتْ فَبَشَّرَتْهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ ﴾^(١) ، وقوله : ﴿ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكُ بِيَعْمَنِ ﴾^(٢) .

٢- استحباب التأذين في أذنه اليمنى : لحديث أبي رافع، قال : رأيت رسول الله ﷺ : « أَدَنَ فِي أَدْنَ الْحَسْنَ بْنَ عَلَيَّ حِينَ ولَدْتُهُ فَاطَّمَةً »^(٣) .

يقول الإمام ابن القيم في تحفة المودود ص(٤٨) : « وسر التأذين والله أعلم أن يكون أول ما يقع سمع الإنسان كلماته المتضمنة لكبرياء الرب وعظمته، والشهادة التي أول ما يدخل بها في

(١) سورة هود الآية : ٧١.

(٢) سورة آل عمران، الآية : ٣٩.

(٣) رواه أبو داود (٣٣٣/٥) رقم (٥١٠٥)، والترمذى (٩٧/٤) رقم (١٥١٤)، وقال : حديث حسن صحيح، أخرجه أحمد في المسند (٩/٦)، (٣٩٢)، والبيهقي (٣٠٥/٩)، عبدالرازاق في المصنف (٣٣٦/٤) رقم (٧٩٨٦). وهو حديث حسن بشواهده عند البيهقي في الشعب من حديث ابن عباس. وانظر : إرواء الغليل (٤/٤٠٠) رقم (١١٧٣).

الإسلام، فكان ذلك كالتلقين له شعار الإسلام عند دخوله إلى الدنيا، كما يلقن كلمة التوحيد عند خروجه منها، وفائدة أخرى وهي هروب الشيطان من كلمات الأذان. وفيه معنى آخر: وهو أن تكون دعوته إلى الله وإلى دينه الإسلام وإلى عبادته سابقة على دعوة الشيطان، كما كانت فطرة الله التي فطر الناس عليها سابقة على تغيير الشيطان لها ونقله عنها... ولغير ذلك من الحكم^(١).

٣- استحباب تحنيكه عندما يولد، والتحنيك مضغ تمرة ثم يدلك بها حنك المولود؛ في الصحيحين من الحديث أبي موسى - رضي الله عنه - قال: «ولد لي غلام فأتت به النبي ﷺ فسماه إبراهيم وحنكه بتمرة»^(٢). زاد البخاري: «ودعا له بالبركة ودفعه إلى» وكان أكبر ولد أبي موسى.

في اليوم السابع:

١- حلق الرأس والتصدق بوزن الشعر فضة لقوله ﷺ لفاطمة لما ولدت الحسن: «إحلقي رأسه وتصدقني بوزن شعره فضة على المساكين»^(٣).

(١) يشير المؤلف رحمه الله إلى الحديث الذي أخرجه البخاري (٨٤/٢)، رقم (٦٠٨)، ومسلم (٢٩١/١) رقم (٣٨٩)، وأبي داود في الموطأ (٦٩-٧٠/١)، وأبي داود (١/٣٥٥) رقم (٥٦)، والنسائي (٢١/٢) رقم (٦٧٠) عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا نُودي للصلوة أدبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع التأذين، فإذا قضي النداء أقبل، حتى إذا ثوب بالصلوة أدبر، حتى إذا قضي التثويب أقبل».

(٢) رواه البخاري (٩/٥٨٧) رقم (٥٤٦٧)، ومسلم (٣/١٦٩٠) رقم (٢١٤٥).

(٣) رواه الإمام أحمد والبيهقي والطبراني في المعجم الكبير، وحسنه الشيخ

- ٢- التسمية: وتجوز في اليوم الأول إلى اليوم السابع يوم العقيقة لقوله ﷺ: «ولد لي الليلة غلام فسميته باسم أبي إبراهيم»^(١). وعلى الوالد أن يحسن اسم مولوده، روى مسلم في صحيحه عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحب أسمائكم إلى الله: عبدالله، وعبدالرحمن»^(٢).
- ٣- الختان: وهو من سن الفطرة لقوله ﷺ: «الفطرة خمس: الختان والاستحداد، وقص الشارب، وتقليم الأظافر، ونتف الإبط»^(٣)، ولقوله للرجل الذي أتاه فقال: قد أسلمت يارسول الله قال ﷺ: «الق عنك شعر الكفر واختتن»^(٤).

وقت الختان :

الختان قيل في أيام الأسبوع الأول من ولادته وقيل إلى مشارفه سن البلوغ، والصحيح والأفضل هو اليوم السابع لحديث جابر قال: «عق رسول الله ﷺ عن الحسن والحسين وختنهما لسبعة أيام»^(٥).

= الألباني في السلسلة الصحيحة.

(١) رواه البخاري ومسلم عن أنس رضي الله عنه.

(٢) رواه مسلم، وأخرجه الترمذى (١٣٢/٥)، رقم (٢٨٣٣)، وأبوداود (٢٣٦/٥)، وأبوداود (٤٩٤٩)، وابن ماجه (١٢٢٩/٢).

(٣) رواه الجماعة عن أبي هريرة.

(٤) رواه أبو داود والبيهقي وأحمد من حديث عثيم بن كلبي عن أبيه عن جده وحسته الألباني.

(٥) أخرجه بهذا اللفظ الطبراني في المعجم الصغير، وابن عدي في الكامل، والبيهقي عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه -، وأخرجه النسائي وأحمد والطبراني في =

وهو واجب في حق الرجال، ومكرمة في حق النساء لقوله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: «إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل»^(١).
 وكان بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يقول لأم عطية: «أشمي ولا تنهكي فإن ذلك أحظى للمرأة وأحب للبعل»^(٢).
 وختان المرأة جلدة كعرف الديك فوق الفرج.

= المعجم الكبير عن بريدة بدون «وختنها لسبعة أيام» وقال الحافظ ابن حجر:
 وسنده صحيح.

(١) أخرج الترمذى وابن ماجه وأحمد والشافعى وأخرج مسلم بلفظ: «إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان الختان فقد وجب الغسل».

(٢) أخرج الطبرانى والحاكم عن الضحاك بن قيس بلفظ: «اخفضي ولا تنهكى فإنه أنصر للوجه وأحظى عند الزوج» وصححه الألبانى.

الحقيقة وأحكامها

الحقيقة: ومعناها في اللغة: القطع.
وشرعًا: الذبح عن المولود.

حكمها: سنة مؤكدة لقوله ﷺ وفعله فأما قوله: فهو ما أخرجه
البخاري في صحيحه عن سلمان الصبي قال: قال رسول الله ﷺ:
«مع الغلام عقيقة، فأهربقوا عنه دمًا وأميطوا عنه الأذى»^(١). وأما
فعله فللحديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ: «عق عن الحسن
والحسين ك بشأ ك بشأ»^(٢) وفي رواية عن أنس ك بشين^(٣).

وعن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «كل غلام
رهينة بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويسمى فيه ويحلق رأسه»^(٤).

وقتها:

قال الإمام أحمد يذبح يوم السابع، فإن لم يفعل ففي أربعة

(١) رواه أبو داود والترمذى والبيهقى وأحمد رواه البخارى فى صحيحه معلقاً.

(٢) أخرجه أبو داود فى الأضاحى (٢٦٢/٣) رقم (٢٨٤١)، والطحاوى،
والبيهقى، والطبرانى فى المعجم الكبير، عن ابن عباس - رضي الله عنهم -
وقال الألبانى: إسناده صحيح على شرط البخارى.

(٣) أخرجه الطحاوى فى مشكل الآثار، وابن حبان، والطبرانى فى المعجم
الأوسط، وابن عدى فى الكامل.

(٤) أخرجه أبو داود فى كتاب الأضاحى (٢٦٠/٣) برقم (٢٨٣٨)، والترمذى فى
الأضاحى رقم (١٥٢٢)، وابن ماجه فى كتاب الذبائح رقم (٣١٦٥)،
والترمذى رقم (٤٢٢٥).

عشر فإن لم يفعل إحدى وعشرين، لما رواه البيهقي في الشعب عن عائشة - رضي الله عنها -^(١).

ما يذبح عن الذكر والأنثى :

يعق عن الغلام شاتان وعن الأنثى شاة واحدة، لحديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله ﷺ: «وعن الغلام شاتان متكافثان وعن الجارية شاة»^(٢).

وفي رواية أخرى: «أمرنا رسول الله ﷺ أن نعمق عن الجارية شاة وعن الغلام شاتان»^(٣) ومعنى متكافثان: أي متساويان في السن والنوع والجنس والسمن^(٤).

(١) رواه البيهقي والحاكم وفيه قالت عائشة: بل السنة أفضل عن الغلام شاتان متكافثان، وعن الجارية (البنت) شاة، تقطع جدواً، ولا يكسر لها عظم فيأكل ويطعم، ويتصدق ول يكن ذاك يوم السابع، فإن لم يكن ففي أربعة عشر، فإن لم يكن ففي إحدى وعشرين» وقال الحاكم: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي.

(٢) رواه أحمد وابن ماجه والبيهقي والترمذمي وصححه.

(٣) رواه ابن ماجه.

(٤) انظر: تحفة المودود في أحكام المولود لابن القيم.

الفصل التاسع عشر

- ١ - واجبات الأبوين نحو أولادهم.
- ٢ - أسباب انحراف الأطفال.
- ٣ - الستر والحجاب.
- ٤ - التحذير من المحرمات.

واجبات الأبوين نحو أولادهم

قال الله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا أَنْفَسْكُمْ وَأَهْلِكُمْ نَارًا ﴾ سورة التحرير ، الآية : ٦ .

١- يجب تربيتهم تربية إسلامية؛ لأن الله تعالى فطحهم على الإسلام كما أخبر النبي ﷺ : « كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه »^(١) .

تعليم الطفل النطق بـ«لا إله إلا الله محمد رسول الله» وإفهمه معناها عند يكبر : « لا معبد بحق إلا الله ». .

٢- يؤمر بالعبادات وهو في سن السابع، كما ورد في الحديث . قال ﷺ : « مروا الصبي بالصلاحة إذا بلغ سبع سنين، وإذا بلغ عشر سنين فاضربوه »^(٢) ، وقال ﷺ : « علموا أولادكم الصلاة إذا بلغوا سبعاً، واضربوهم عليها إذا بلغوا عشرأ، وفرقو بينهم في المضاجع » صحيح رواه أحمد .

٣- يجب تعريفه أحكام الحلال والحرام عند بلوغه سن التكليف .

٤- يجب تربيته على حب الله وحب رسوله وتلاوة القرآن والعمل بالسنة المطهرة .

٥- تعليمه التوحيد، والسيرة النبوية، وغرس التقوى والعبودية

(١) أخرجه البخاري ومسلم، رواه أحمد من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - .

(٢) رواه الترمذى وقال: حديث حسن صحيح، وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي .

- ومراقبة الله في قلبه، والرحمة والأخوة والإيثار والعفو والجرأة.
- ٦- يجب تحذيره من الكذب والسرقة والخصام والسباب والميوعة والانحلال.
- ٧- يجب نهيه عن التقليد للآخرين فيما يخالف تعاليم الإسلام، وعن الإسراف، وعن استماع الغناء، وعن التختت والتتشبه بالنساء والاختلاط المحرم والنظر إلى محارم الناس والنظر إلى المسلسلات الجنسية.
- ٨- يجب نهي البنت عن السفور والاختلاط بغير محارمها والتتشبه بالرجال كما يجب تعليمها العفاف والاحتشام والحجاب وما يجب عليها أن تعمله فيما يرضي الله.
- ٩- يجب الابتعاد عن جليس السوء، فإنه هو المؤثر الأول في حياة الطفل.
- ١٠- أمرهم بمراعاة حقوق الأبوين والأرحام والجيران والكبير والصغير.
- ١١- تسميتهم بأحسن الأسماء.
- ١٢- انتسابهم إلى آبائهم.
- ١٣- الإنفاق عليهم.
- ١٤- ختانهم.
- ١٥- إرضاعهم.
- ١٦- تحفظيهم القرآن الكريم.
- ١٧- العدل بينهم.

أسباب انحراف الأطفال

- ١- حالات الطلاق وما يصاحبها من شتات وضياع وغل وترك للأطفال وعدم متابعتهم وسؤالهم عما ينقصهم، وتفقد أحوالهم ونفسياتهم وتلبية احتياجاتهم.
- ٢- الفراغ الذي يتحكم في حياتهم.
- ٣- مخالطة أهل الفساد ورفاق السوء.
- ٤- سوء تربية ومعاملة الأبوين.
- ٥- مشاهدة أفلام الجريمة والخلعة.
- ٦- تخلي الأبوين عن تربية أولادهم.

وهذه الأسباب تؤدي بهم إلى الظواهر المتفشية مثل :

- ١- ظاهرة التدخين؛ لأنه مضر بالصحة ويسبب السرطان. ٢- ظاهرة تعاطي المسكرات والمخدرات. ٣- ظاهرة الزنا واللواط.

وسيحاسب الأولياء على إهمال أولادهم ويسئلون عنهم يوم القيمة أمام رب العالمين لقوله ﷺ: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، الإمام راع، ومسؤول عن رعيته، والرجل راع في أهله ومسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها، ومسؤولة عن رعيتها، والخدم راع في مال سيده ومسؤول عن رعيته، فكلكم راع ومسؤول عن رعيته»^(١).

(١) رواه البخاري ومسلم عن عمر - رضي الله عنه - .

الستر والحجاب

١- ترغيب البنت في الستر منذ الصغر لتلتزمه في الكبر، فلا نلبسها القصير من الثياب، ولا البطلان والقميص بمفردهما؛ لأنه تشبه بالرجال والكفار، وسبب لفتنته الشباب والإغراء، وعلينا أن نأمرها بوضع غطاء على رأسها منذ السابعة من عمرها، ويتغطى وجهها عند البلوغ، وباللباس الأسود الساتر الطويل الفضفاض الذي يحفظ شرفها، وهذا القرآن الكريم ينادي المؤمنات جميعاً بالحجاب، فيقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّتِي قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَائِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْعَنَتْ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَبِيهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفَ فَلَا يُؤْذَنُ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَّحِيمًا﴾ وينهى الله تعالى المؤمنات عن التبرج والسفور فيقول: ﴿وَلَا تَبَرَّجْ بِتَبَرُّجِ الْجَاهِلَةِ الْأُولَئِكَ﴾.

٢- توصية الأولاد أن يتلزم كل جنس بلباسه الخاص ليتميز عن الجنس الآخر، وأن يتبعوا عن لباس الأجانب وأزيائهم كالبطلان الضيق، وغير ذلك من العادات الضارة، ففي الحديث الصحيح: «لعن النبي ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال ولعن المختشين من الرجال والمتراجلات من النساء» رواه البخاري، وقال ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم». صحيح رواه أحمد.

يجب تعليم الصبي والبنت الصلاة في الصغر ليلتزمهما عند الكبر كما ورد في الحديث الصحيح، والتعليم يكون بالوضوء

والصلة أمامهم، والذهاب بهم إلى المسجد.

غرس محبة الله والإيمان به في قلب الولد، لأن الله خالقنا ورازقنا ومحبنا وحده لا شريك له، وهو المعبد بحق.

ترغيب الأولاد في الجنة، وأنها لمن صل وصام، وأطاع والديه وعمل بما يرضي الله، وتحذيرهم من النار، وأنها لمن ترك الصلاة وعق والديه، وأسخط الله، واحتكم لغير شرعيه، وأكل أموال الناس بالغش والكذب والربا وغيرها.

تعليم الأولاد أن يسألوا الله وليستعينوا به وحده لقوله ﷺ لابن عمه: «إذا سألت فاسأله، وإذا استعنت فاستعن الله» رواه الترمذى وقال حسن صحيح.

تعليم الأولاد القرآن الكريم فنبدأ بسورة الفاتحة والسور القصيرة وحفظ التحيات لله.

تشجيع الأولاد على صلاة الجمعة والجماعة في المسجد وراء الرجال، والتلطف في نصحنا لهم إن أخطأوا، فلا نزعجهم ولا نصرخ بهم، لثلا يتركوا الصلاة ونأثم بعد ذلك، وإذا تذكرنا طفولتنا ولعبنا فسوف نعذرهم^(١).

(١) توجيهات إسلامية، محمد بن جمیل زینو.

التحذير من المحرمات

- ١- تحذير الأولاد من الكفر والسب واللعن والكلام البذيء، وإفهامهم بلطف أن الكفر حرام يسبب الخسران، ودخول النار، وعلىنا أن نحفظ ألسنتنا أمامهم لنكون قدوة حسنة لهم.
- ٢- تحذير الأولاد من الميسر بأنواعه كاليانصيب والطاولة وغيرها، ولو كان للتسلية، لأنها تجر إلى القمار، وتورث العداوة، وأنها خسارة لهم، ولما لهم ولو قتهم، وضياع لصلاتهم.
- ٣- منع الأولاد من قراءة المجلات الخليعة، والصور المكشوفة، والقصص البوليسية والجنسية، ومنعهم من مثل هذه الأفلام في السينما والتلفزيون لضررها على أخلاقهم ومستقبلهم.
- ٤- تحذير الولد من التدخين وإفهامه أن الأطباء أجمعوا على أنه يضر بالجسم ويورث السرطان، وينخر الأسنان، كريه الرائحة، معطل للصدر ليست له فائدة فيحرم شربه وبيعه.
- ٥- تعويذ الأولاد الصدق قولًا وعملاً، بأن لا نكذب عليهم ولو مازحين، وإذا وعدناهم فلنوف بوعدنا، وفي الحديث: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان». متفق عليه.
- ٦- أن لا نطعم أولادنا المال الحرام كالرشوة والربا والسرقة، ومنها الغش وهو سبب لشقائهم وتمردتهم وعصيانهم.
قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِكُمْ نَارٌ﴾.

- ٧- عدم الدعاء على الأولاد بالهلاك والغضب لأن الدعاء قد يستجاب بالخير والشر، وربما يزيدهم ضلالةً والأفضل أن نقول للولد أصلحك الله.
- ٨- التحذير من الشرك بالله، وهو دعاء غير الله من الأموات، وطلب المعونة منهم، فهم عباد لا يملكون ضرًا ولا نفعاً، قال تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَفْعُلُ وَلَا يَضُرُّكُ إِنَّ فَعْلَتْ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ سورة يونس.

الفصل العشرون خلاف الزوجين

- ١ - أسباب الخلاف بين الزوجين .
- ٢ - من وسائل علاج الاختلاف بين الزوجين .
- ٣ - الوسيلة الأخيرة في علاج الاختلاف .

خلاف الزوجين

يقول فضيلة الشيخ صالح بن حميد^(١) - حفظه الله - :

اعلم وفقك الله أنَّ من أعظم نعم الله وأياته أنَّ البيت هو المأوى والسكن، في ظله تلتقي النفوس على المودة والرحمة والحسانة والطهر، وكريم العيش والستر في كنفه تنشأ الطفولة ويتزرع الأحداث وتمتد وشائج القرى وتتقوى أواصر التكافل ترتبط النفوس بالنفوس وتعانق القلوب بالقلوب: قال تعالى: ﴿مَنْ لِيَمُّ لَّكُمْ وَأَنَّتُمْ لِيَمُّ لَّهُنَّ﴾^(٢)

في هذه الروابط المتماسكة والبيوتات العامرة تنموا الخصال الكريمة وينشأ الرجال الذين يؤتمنون على أعظم الأمانات ويُربى النساء اللاتي يقمن على أعرق الأصول.

(١) إمام وخطيب المسجد الحرام.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٨٧.

من أسباب الخلاف بين الزوجين

غير أنَّ واقع الحياة وطبيعة البشر كما خلقهم الله سبحانه وهو أعلم بمن خلق قد يكون فيها حالات لا تؤثر فيها التوجيهات ولا تتأصل فيها المودة والسكن مما قد يصبح معه التمسك برباط الزوجية عنتاً ومشقة، فلا يتحقق فيه المقصود ولا يحصل به صلاح النشء، وهذه الحالات من الاضطراب وعدم التوافق . وقد تكون بواطنها داخلية أو خارجية .

فقد تبعت من تدخل غير حكيم من أولياء الزوجين أو أقاربهما أو تتبع للصغير والكبير من أمرهما، وقد يصل الحال من بعض الأولياء وكبار الأسرة إلى فرض السيطرة على من يُلون أمرهم مما قد يقود إلى الترافع إلى المحاكم فتفسوا الأسرار وتنكشف الأستار، وما كان ذلك إلَّا لأمر صغير أو شيءٍ حقير قاد إليه التدخل غير المناسب والبعد عن الحكم والتعجل والتسرُّع وتصديق الشائعات . وقالة السوء .

وقد يكون منبع المشكلة قلة البصيرة في الدين والجهل بأحكام الشريعة السمحنة ، وترانيم العادات السيئة والتمسك بالأراء الكليلة .

فيظن بعض الأزواج مثلاً أنَّ التهديد بالطلاق أو التلفظ به هو الحل الصحيح للخلافات الزوجية والمشكلات الأسرية، فلا يعرف في المخاطبات سوى ألفاظ الطلاق في مدخله ومخرجه وفي أمره ونهيه، بل في شأنه كله، ومادرى أنه بهذا قد اتَّخذ آيات الله هزوًّا،

يائِمٌ فِي فَعْلِهِ وَيَهْدِمُ بَيْتَهُ وَيَخْسِرُ أَهْلَهُ.

هَلْ هَذَا الْفَقْهُ فِي الدِّينِ أَيْهَا الْمُسْلِمُونَ؟!

إِنَّ طَلاقَ السُّنَّةِ الَّذِي أَبَاحَتْهُ الشَّرِيعَةُ لَا يَقْصِدُ مِنْهُ قَطْعَ حِبَالِ
الزَّوْجِيَّةِ، بَلْ قَدْ يَقَالُ إِنَّهُ إِيقَافٌ لِهَذِهِ الْعَلَاقَةِ وَمَرْحَلَةٌ تَرِثِيَّةٌ وَتَدْبُرٌ
وَمَعْالِجَةٌ قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجُنَّ إِلَّا أَنْ
يَأْتِيَنَّ بِفَحْشَةٍ مُبِينَةٍ وَتَلَكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا
تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحِيدُهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ (١) فَإِذَا بَلَغَنَ أَجْلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ
فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ (١) هَذَا هُوَ التَّشْرِيفُ بَلْ إِنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ مَقْتَصِرًا عَلَى
هَذَا.

إِنَّ طَلاقَ السُّنَّةِ هُوَ الْوَسِيلَةُ الْأُخْرَى فِي الْمَعْالِجَةِ وَتَسْبِيقِ ذَلِكِ
وَسَائِلَ كَثِيرَةٍ.

(١) سُورَةُ الطَّلاقِ، الآيَاتُ: ٢-١.

من وسائل علاج الاختلاف بين الزوجين

أخي المسلم: أختي المسلمة:

حينما تظهر أمارات الخلاف ويواحد النشوز أو الشقاق فليس الطلاق أو التهديد به هو العلاج .

إنَّ من أهم ما يطلب في المعالجة الصبر والتحمل ومعرفة الاختلاف في المدارك والعقول والتفاوت في الطباع مع ضرورة التسامح والتغاضي عن كثير من الأمور، ولا تكون المصلحة والخير دائمًا فيما يحب ويستهوي بل قد يكون الخير فيما لا يحب ويستهوي قال تعالى : ﴿ وَعَاشُوْهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهُوْهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكُرَهُوْهُنَّ شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾^(١) ولكن حينما يبدو الخلل ويظهر في الأوصاف تحلل ، ويبدو من المرأة نشوز وتعالي على طبيعتها وتوجه إلى الخروج عن وظيفتها حيث تظهر مباديء النفرة، ويكتشف التقصير في حقوق الزوج والتذكر لفضائل البعل ، فعلاج هذا في الإسلام صريح ليس فيه ذكر للطلاق لا بالتصريح ولا بالتلويح .

يقول الله سبحانه في محكم التنزيل : ﴿ وَالَّذِي تَخَافُونَ نُشُوْزُهُنَّ فَعِظُوْهُنَّ وَأَهْجُرُوْهُنَّ فِي الْمَضَارِعِ وَأَضْرِيْوُهُنَّ فَإِنْ أَطْعَنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَكِيْلًا ﴾^(٢) يكون العلاج بالوعظ والتوجيه وبيان الخطأ ،

(١) سورة النساء ، الآية: ١٩ .

(٢) سورة النساء ، الآية: ٣٤ .

والذكير بالحقوق، والتخييف من غضب الله ومقته، مع سلوك مسلك الكياسة والأناة ترغيباً وترهيباً وقد يكون الهرج في المضجع والصدود مقابلاً للتعالي والنشوز، ولاحظوا أنه هجر في المضجع وليس هجرًا عن المضجع . إنه هَجْرٌ في المضجع وليس هجرًا في البيت وليس أمام الأسرة أو الأبناء أو الغرباء ، وليس التشهير أو الإذلال أو كشف الأسرار والأسئلة ، ولكنه مقابلة للنشوز والتعالي بـهجر وصدود يقود إلى التضامن والتساوي .

وقد تكون المعالجة بالقصد إلى شيء من القسوة والخشونة، فهناك أجناس من الناس لا تغنى في تقويمهم العشرة الحسنة والمناصحة اللطيفة، إنهم أجناس قد يطرهم التلطف والحلِم فإذا لاحت القسوة سكن الجامح وهذا المهاجم .

نعم قد يكون اللجوء إلى شيء من العنف دواءً ناجعاً ولماذا لا يلجأ إليه وقد حصل التنكر للوظيفة والخروج عن الطبيعة؟

ومن المعلوم لدى كل عاقل أنَّ القسوة إذا كانت تعيد للبيت نظامه وتماسكه، وترد للعائلة أُفتهاً وموتهاً فهو خير من الطلاق والفراق بلا مراء، إنه علاج إيجابي تأديبي معنوي ليس للتشفي ولا للانتقام وإنما يُستنزل به مانشر، ويقوم به مااضطرب . وإذا خافت الزوجة الجفوة والإعراض من زوجها فإنَّ القرآن الكريم يرشد إلى العلاج بقوله: ﴿وَإِنْ أَنْزَلْتَ مِنْ عَلَيْهَا شُورًاً أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾^(١)

العلاج بالصلح والمصالحة وليس بالطلاق ولا بالفسخ، وقد

(١) سورة النساء، الآية: ١٢٨ .

يكون بالتنازل عن بعض الحقوق المالية أو الشخصية محافظة على عقدة النكاح: «والصلح خير» الصلح خير من الشقاق والجفوة والنشوز والطلاق.

أخي المسلم: أخي المسلم

هذا عرض سريع وتذكير موجز بجانب من جوانب الفقه في دين الله والسير على أحكامه، فأين منه المسلمين؟ .

أين تحكيم الحكمين في الشقاق بين الزوجين؟ لماذا ينصرف المصلحون عن هذا العلاج؟ هل هو زهد في إصلاح ذات أو هو رغبة في تشتت الأسرة وتفريق الأولاد؟ إنك لاترى إلا سفهاء وجوراً، وبعداً عن الخوف من الله ومرافقته، وهجرًا لكثير من أحكامه وتلاغيًّا في حدوده.

أخرج ابن ماجة وابن حبان وغيرهما عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما بال أحدكم يلعب بحدود الله، يقول: قد طلقت قد راجعت، أئُلعب بحدود الله وأنا بين أظهركم»^(١)

(١) رواه ابن ماجه (٢٠١٧)، وابن حبان في صحيحه (٤٢٦٥).

الوسيلة الأخيرة في معالجة الاختلاف

عندما تفشل جميع الوسائل في علاج الاختلاف، ويصبح الإبقاء على رباط الزوجية شاقاً وعسيراً بحيث لا تتحقق معه الأهداف والحكم الجليلة التي أرادها الله تعالى: فمن سماحة التشريع وتمام أحکامه أن جعل مخرجاً من هذه الضائقـة، غير أنَّ كثيراً من المسلمين يجهلون طلاق السنة الذي أباحته الشريعة، وصاروا يتلقّطون بالطلاق من غير مراعاة لحدود الله وشرعه.

إنَّ الطلاق في الحيض وطلاق الثلاث محرم، والطلاق في الطهر الذي حصل فيه وطء محرَّم، فكلُّ هذه الأنواع طلاق بداعِي محرَّم يأثم صاحبه ولكنه يقع طلاقاً في أصح أقوال أهل العلم.

أما طلاق السنة الذي يجب أن يفقهه المسلمون فهو الطلاق طلقة واحدة في طهر لم يحصل فيه وطء أو الطلاق أثناء الحمل.

إنَّ الطلاق على هذه الصفة علاج حيث تحصل فترات يكون فيها التريث والمراجعة.

المطلق على هذه الصفة يحتاج إلى فترة ينتظر فيها مجيء الطهر، ومنْ يدري فقد تتغير النفوس وتستيقظ القلوب ويحدث الله من أمره ماشاء.

وفترة العدة - سواء كانت عدَّة بالحيض أو الأشهر أو وضع الحمل - فرصة للمعاودة والمحاسبة قد يوصل معها ما انقطع من

حل المودة ورباط الزوجية .
ومما يجهله المسلمون : أنَّ المرأة إذا طلت رجعياً فعليها أن تبقى في بيت الزوج لا تُخْرَج ولا تُخْرِج .
بل إنَّ الله جعله بيتاً لها : ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ﴾ تأكيداً لحقهن في الإقامة ، فإنّ اقامتها في بيت زوجها سبيل لمراجعتها ، وفتح أمل في استشارة عواطف المودة وتذكير بالحياة المشتركة ، فالزوجة في هذه الحالة تبدو بعيدة في حكم الطلاق لكنها قريبة من مرأى العين .

وهل يراد بهذا إلَّا تهدئ العاصفة وتحريك الضمائر ، ومراجعة المواقف والتأني في دراسة أحوال البيت والأطفال وشئون الأسرة : ﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهُ يُصْدِّقُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾^(١)
فاتقوا الله أيها المسلمون وحافظوا على بيتكم ، وتعرفوا على أحكام دينكم ، وأقيموا حدود الله ولا تتجاوزوها ، وأصلحوا ذات بينكم .

اللهم ارزقنا الفقه في الدين وال بصيرة في الشريعة وانفعنا اللهم بهدي كتابك وارزقنا السير على سنته نبيك محمد ﷺ .

(١) سورة الطلاق الآية : ١

فتاوى الزواج ومعاشرة النساء

لأصحاب الفضيلة العلماء :

الشيخ/ محمد بن إبراهيم آل الشيخ الشيخ/ عبد الرحمن بن ناصر السعدي
الشيخ/ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز الشيخ محمد بن صالح العثيمين
الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين الشيخ/ صالح بن فوزان الفوزان
اللجنة الدائمة للإفتاء

أعظم الزواج بركة أيسره مؤونة

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

مارأيكم في غلاء المهر والإسراف في حفلات الزواج خاصة الإعداد لما يقال عنه شهر العسل بما فيه من تكاليف باهظة، هل الشرع يقر هذا؟

الجواب:

إن المغالاة في المهر وفي الحفلات كل ذلك مخالف فإن أعظم النكاح بركة أيسره مؤونة وكلما قلت المؤونة عظمت البركة، وهذا أمر يرجع في أكثر الأحيان إلى النساء، لأن النساء هن اللاتي يحملن أزواجهن على المغالاة في المهر، وإذا جاء المهر ميسراً قالت المرأة لا، إن بنتنا يجب لها كذا وكذا، وكذلك أيضاً المغالاة في الحفلات مما نهى عنه الشرع، وهو يدخل تحت قوله سبحانه وتعالى : ﴿وَلَا شُرِفُوا إِنَّمَا لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣] وكثير من النساء يحملن أزواجهن على ذلك أيضاً، ويقلن إن حفل فلان حدث به كذا وكذا، ولكن الواجب في مثل هذا الأمر أن يكون على الوجه المشروع ولا يتعدى فيه الإنسان حده ولا يسرف، لأن الله سبحانه وتعالى نهى عن الإسراف وقال : ﴿إِنَّمَا لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣]

أما ما يقال عن شهر العسل فهذا أختى وأبغض، لأنه تقليد لغير المسلمين وفيه إضاعة أموال كثيرة، وفيه أيضاً تضييع لكثير من أمور الدين خصوصاً إذا كان يقضي في بلاد غير إسلامية فإنهم

يرجعون بعادات وتقالييد ضارة لهم ولمجتمعهم وهذه أمور يخشى فيها على الأمة، أما لو سافر الإنسان بزوجته للعمره أو لزيارة المدينة فهذا لا يأس به إن شاء الله . [فتاوي المرأة].

إجبار الوالد إبنته على الزواج حرام

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

لي أخت من الأب وقد زوجها أبي من رجل دون رضاها ودون أخذ رأيها وهي تبلغ إحدى وعشرين سنة وقد شهد الشهود زوراً على عقد النكاح أنها موافقة، ووقعت والدتها بدلاً عنها على وثيقة العقد، وهكذا تم الزواج وهي لا تزال رافضة هذا الزواج، فما الحكم في هذا العقد وشهادة الشهود؟

الجواب:

هذه الأخت إن كانت بكرًا وأجبرها أبوها على الزواج من هذا الرجل فقد ذهب بعض أهل العلم إلى صحة النكاح، ورأوا أن للأب أن يجبر ابنته على الزواج بمن لا ت يريد إذا كان كفراً ولكن القول الراجح في هذه المسألة أنه لا يحل للأب أو لغيره أن يجبر الفتاة على الزواج بمن لا ت يريد وإن كان كفراً: لأنَّ النبي ﷺ قال: «لاتنكح البكر حتى تستأذن» وهذا عام لا يستثنى منه أحد من الأولياء، بل قد ورد في صحيح مسلم «البكر يستأذنها أبوها» فنص على البكر ونص على الأب، وهذا نص في محل النزاع فيجب المصير إليه، وعلى هذا

فيكون إجبار الرجل ابنته للزواج برجل لا تزيد الزواج منه يكون محرماً، والمحرم لا يكون صحيحاً ولا نافذاً: لأن إنفاذه وتصحيفه مضاداً لما ورد فيه من النهي، وما نهى الشارع عنه فإنه يريد من الأمة ألا تتلبس به أو تفعله، ونحن إذا صححته فمعناه أنتا تلبستا به وفعلناه وجعلناه بمثلة العقود التي أباحها الشارع، وهذا أمر لا يكُون. وعلى هذا فالقول الراجح يكون تزويج والدك ابنته هذه بمن لا تريده يكون تزويجاً فاسداً، والعقد فاسد يجب النظر في ذلك من قبل المحكمة.

أما بالنسبة لشاهد الزور، فقد فعل كبيرة من كبائر الذنوب كما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «ألا أخبركم بأكبر الكبائر» فذكرها وكان متكتئاً فجلس ثم قال: «ألا وقول الزور ألا وقول الزور ألا وشهادة الزور فما زال يكررها حتى قالوا ليته سكت»

فهؤلاء المزورون عليهم أن يتوبوا إلى الله عز وجل ويقولوا قوله الحق وأن يبينوا للحاكم الشرعي أنهم قد شهدوا زوراً وأنهم راجعون عن شهادتهم هذه وكذلك الأم حيث وقعت عن ابتها كذباً فإنها آثمة بذلك وعليها أن تتبَّع إلى الله وألا تعود لمثل هذا. [فتاوی المرأة]

لایجوز للوالد إجبار ابنه على الزواج ممن لا يرضاهَا

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

ما الحكم إذا أراد الأب أن يزوج ابنه من امرأة غير صالحة؟ وما

الحكم إذا رفض أن يزوجه من امرأة صالحة؟

الجواب:

أنه لا يجوز أن يجبر الوالد ابنته على أن يتزوج امرأة لا يرضها سواء كان لعيوب فيها: ديني أو خلقي أو حُلقي، وما أكثر الذين ندموا حين أَجْبَرُوا أولادهم أن يتزوجوا بنساء لا يريدهن لكن يقول: تزوجها لأنها ابنة أخي، أو لأنها من قبيلتك، وغير ذلك، فلا يلزم الابن أن يقبل، ولا يجوز للوالد أن يجبره عليها، كذلك لو أراد الولد أن يتزوج بامرأة صالحة، لكن الأب منعه، فلا يلزم الابن طاعته فإذا رضي الابن زوجة صالحة، وقال أبوه لا تتزوج بها، فله أن يتزوج بها ولو منعه أبوه لأن الابن لا يلزمه طاعة أبيه في شيء لا يضرر على أبيه فيه، وللولد فيه منفعة، ولو قلنا إنه يلزم الابن أن يطيع والده في كل شيء حتى ما فيه منفعة للولد ولا مضره فيه على الأب لحصل في هذا مفاسد، لكن في مثل هذه الحال ينبغي للابن أن يكون لقًا مع أبيه، وأن يُدارِيه ما استطاع وأن يُقنِعه ما استطاع.

[فتاوي الحرم]

حسن المعاشرة بين الزوجين

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

أنا امرأة متزوجةولي ابن يبلغ من العمر سنتين ومشكلتي مع زوجي الذي أخرجنـي من البيت مرتينـ، وهذه هي المرة الثالثـةـ، وأنا في كل مـرة أرجعـ إليه طلـباـ في حـسن العـشـرةـ، وأنـ يعيشـ ابـني قـرـيبـاـ

من أبيه وفي كنه إلأ أنه يسيء إلى ويقترب على و على ابنته في النفقه، يمكعني من انجاب الأطفال، وأنا بصحة جيدة والحمد لله، ويمكعني من زيارة أقاربي وكثيراً ما يدخل بدون استئذان، ليفاجئني بدخوله، علمًا بأنني الآن في منزل والدي ولم يسأل عنني ولا عن ابنته، وأنا أخشى أن أكون قد اقترفت ذنبًا يغضب الله، أفيدوني أثابكم الله؟

الجواب:

هذه المشكلة التي بينك وبين زوجك لا يحلها إلأ الرجوع إلى الصواب وحسن المعاشرة بينكما، قال الله تعالى: ﴿وَعَاشُرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩] وقال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ أَلَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ١٩] ولا يمكن أن تستقيم الأمور بين الزوجين إلأ إذا كان كل واحداً متغاضياً عن بعض حقوقه، وكان ميسراً مسهلاً أموره، يصبر على ما حصل منه من جفاء ويعينه في حال الشدة والرخاء، وناصحني زوجك بأن يتوب إلى الله عز وجل مما حصل منه إن كان ما قلته حقاً، وأن يعاملك بالمعروف وأن يقوم بما يجب عليه حتى تتم الزوجية بينكما على أكمل وجه، وينبغي لك أن تقابلني هذا التصرف منه بالصبر والاحتساب، ولاسيما وأنه معكما ولد والأمر سيكون وقعة شديدة عند الفراق، فعليكما بالتعاضي عن بعض الحقوق، والله الموفق.

[فتاوي منار الإسلام]

المعاصرة واللهم بين الزوجين

سئل فضيلة الشيخ عبدالله بن جبرين - أثابه الله -

أنا شاب متزوج حديثاً وأود أن تبينوا لي حكم إيتان الزوجة من الدبر؟ وأرجو أن تبينوا لي حدود المعاشرة واللهو بين الزوجين؟ وجزاكم الله خيراً.

الجواب:

لاشك أنَّ الزوج أبىح له من زوجته محل الحرث لقوله تعالى: «فَأَتُوا حَرَثَكُمْ» [آل عمران: ٢٢٣] وهو محل البذر أي محل بذر الولد، والدبر ليس محلًا لذلك بل هو مخرج التجاسة فالإيتان فيه محرم من أشنع المحرمات وأبغضها وأبعدها عن الطياع وعن الفطرة ولا يألف الإيتان منه إلَّا من مسخت فطرته وبعد عن الشع وعن الشيم وعن الأخلاق الشريفة، ولكن لا يعتبر من زين له سوء عمله، هذا من حيث العرف.

أما من حيث الشرع فوردت الأحاديث الكثيرة في النهي عن ذلك حتى قال ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي مِنَ الْحَقِّ، لَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ»^(١) وحكم العلماء بأن من أصرَّ على ذلك فرق بينه وبين زوجته إذا طلبت ذلك وإن كان ذلك لا يسبب الطلاق ولكن متى فعل ذلك فيلزمها إذا لم يقبل أن يفارقها ويخل سبيلها ولا تبق معه وهو على هذه الحال.

أما بالنسبة للالمعاصرة، فالمعاصرة هي العشرة الطيبة التي قال الله فيها: «وَعَاشُرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ» [النساء: ١٩] وهو أن يحسن معاملتها ويحسن خلقه معها وكذلك يعطيها حقها من العشرة ومن المؤنة

(١) رواه ابن ماجه رقم (١٩١٤) كتاب النكاح.

وكذلك حقها من الحاجة التي هي الاستمتاع المباح، فيباح له مثلاً اللمس والتقبيل والوطء بقدر الحاجة فاما في الأشياء المحرمة فلا يجوز كالوطء في الحيض والدبر وهو مما حرم الله تعالى ولم تأت شريعة ببابحته . [فتاوى الكنز الثمين]

استمتاع الرجل بزوجته

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -
ما الضابط في حدود استمتاع الرجل بزوجته في جميع بدنها .

الجواب:

الضابط ألاً يأتيها في الدبر، ولا يأتيها في القبل في حال الحيض أو النفاس، أو تضررها بذلك ، هذا هو الضابط، لأن الله تعالى قال : ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِقُرُوجِهِمْ حَفَظُونَ﴾ إلأَعْلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَامَلَكُتْ أَيْمَنَهُمْ فَإِنَّهُمْ عَيْدُ مَلُومِينَ ﴿فَمَنْ أَبْتَغَنَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٧].

ما يباح للزوج النظر من زوجته

وسائل فضيلته أيضاً :

هل يجوز شرعاً أن تنظر المرأة إلى جميع بدن زوجها وأن ينظر هو إليها بنية الاستمتاع بالحلال؟

الجواب:

يجوز للمرأة أن تنظر إلى جميع بدن زوجها ويجوز للزوج أن

ينظر إلى جميع بدن زوجته دون تفصيل لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَفَظُونَ إِلَّا عَنْ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكُتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَرٌ مُّلُومِينَ فَمَنْ أَبْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ [المؤمنون: ٧، ٥].

[فتاوي إسلامية]

الاستثار حال الخلوة للجماع

سؤال إلى اللجنة الدائمة للافتاء برئاسة سماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز

هل يجوز للرجل أن يجامع زوجته وهما عريانان؟ أم يجب عليهما أن يستروا؟

الجواب:

يجب على كل من الرجل والمرأة أن يحفظ عورته من الناس إلا الرجل مع زوجته وأمه وبالعكس. [رواه أحمد وأبو داود والترمذى وابن ماجه] فعن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: قلت يارسول الله عوراتنا ما نأتي منها وما نذر؟ قال: «احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك» قلت: فإذا كان القوم بعضهم في بعض؟ قال: «إن استطعت إلا يربينها أحد فلا يربينها» قلت: فإذا كان أحدهما خالياً؟ قال: «فالله أحق أن يستحب منه»^(١) بين النبي ﷺ أنه ينبغي الاستثار حال الخلوة عموماً.

[فتاوي إسلامية]

(١) رواه الترمذى رقم(٢٦٩٣) وقال حدث حسن.

إتيان المرأة في قبليها من جهة الدبر

سئل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ - رحمه الله - هل يجوز للرجل أن يأتي امرأته في قفاصها في الفرج؟

الجواب:

فإنه يجوز للرجل أن يأتي امرأته من قفاصها في الفرج الذي هو محل الولادة على أي حال كان، قال الله تعالى: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرَثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرَثَكُمْ أَفَلَا يَشْتَهِمُ﴾ [آل عمران: ٢٢٣]

[فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ]

كفارة الوطء في الدبر

سئل سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - حفظه الله - ما حكم الوطء في الدبر وهل على من فعل ذلك كفارة؟

الجواب:

وطء المرأة في الدبر من كبائر الذنوب ومن أقبح المعاishi لما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «ملعون من أتى امرأته في دبرها»^(١) وقال ﷺ «لainظر الله إلى رجل أتى رجلاً أو امرأة في دبرها»^(٢) والواجب على من فعل ذلك البدار بالتوبة النصوح وهي الإقلاع عن الذنب وتركه تعظيماً لله وضرراً من عقابه والندم على ما قد وقع فيه من ذلك. والعزيمة الصادقة على ألاً يعود إلى ذلك مع

(١) رواه أبو داود رقم (١٨٤٧) وأحمد في المسند رقم (٩٣٥٦).

(٢) رواه ابن ماجه رقم (١٩١٣).

الاجتهد في الأعمال الصالحة، ومن تاب توبة صادقة تاب الله عليه وغفر ذنبه كما قال عزّ وجل: ﴿وَلَئِنْ لَفَّارٌ لَمَنْ تَابَ وَأَمَنَ وَعَمِلَ صَلَحًا ثُمَّ أَهْتَدَ﴾ [طه: ٨٢] وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا أَخْرَى وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَرْتَبُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلَقِ أَثَاماً يُضَعِّفُ لَهُ الْمَذَابُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَكَّماً﴾ [الفرقان: ٦٨، ٧٠] وقال النبي ﷺ: «الإسلام يهدم ما كان قبله والتوبية تهدم ما كان قبلها»^(١) والأيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة: ليس على من وطيء في الدبر كفارة في أصح قولى العلماء، ولا تحرم عليه زوجته بذلك، بل هي باقية في عصمته، وليس لها أن تطيعه. في هذا المنكر العظيم بل يجب عليها الامتناع من ذلك والمطالبة بفسخ نكاحها إن لم يتبع ، وسائل الله العافية من ذلك . [فتاوي إسلامية]

مداعبة الرجل لزوجته

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -
ما حدود المداعبة بين الرجل وزوجته.

الجواب:

يقول الله عز وجل: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ۖ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَشُونَ ۖ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ الْغُرُورِ مُعْرِضُونَ ۖ وَالَّذِينَ هُمْ لِرَزْكَوَةِ فَتَنِّعُونَ ۖ وَالَّذِينَ هُمْ لِفَرْوَجِهِمْ حَفَظُونَ ۖ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَزْوَاجَ مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْرُ مُلْمِينَ﴾ [المؤمنون: ٦] فقد بين الله سبحانه في هذه الآية أنَّ

(١) رواه مسلم رقم (١٧٣).

الرجل لا يلام على عدم حفظ فرجه عن امرأته وقال ﷺ في استمتاع الرجل بزوجته حال الحيض «اصنعوا كل شيء إلا النكاح» فلكل واحد من الزوجين أن يستمتع من الآخر بما شاء إلا في حال الحيض فلا يحل للرجل أن يجامع زوجته وهي حائض لقوله تعالى: ﴿وَيَسْعَلُونَكُمْ عَنِ الْمَحِيطِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيطِ وَلَا نَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرُنَّ إِنَّمَا تَنْهَى فَأُنْوَهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمْرَكُمُ اللَّهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُؤْمِنَاتِ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرَاتِ﴾ [البقرة: ٢٢٣] ومع هذا فله في حال الحيض أن يستمتع من زوجته بما دون الفرج كما سبق في الحديث، ولا يحل أن يجامعها أيضاً حال النفاس، ولا أن يطأها في درها لقوله تعالى: ﴿نِسَاءَكُمْ حَرَثٌ لَّكُمْ فَأَنْوِهُنَّ أَنَّ شَيْئَمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] ومحل الحرث هو الفرج [فتاوى المرأة المسلمة] فقط.

التمتع في الزواج

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

شابة بعثت برسالة تقول فيها: تزوجت من ابن عمي أحبه ويحبني ولم يمض على زواجنا سوى ستة أشهر وكلما جئت عند النوم أخذ يرضعني كالطفل فقلت له هذا عيب فلم يتمتنع ولم أحاول مضايقه فما الحكم؟

الجواب:

ليس في هذا بأس لأن للزوجين أن يتمتع كل منهما بالآخر في غير ما حرمه الله مثل الجماع في الدبر، أو الجماع في الحيض

والنفاس أو في عبادة يحرم فيها ذلك أو في الظهور حتى يكفر ونحو ذلك من الأشياء والمعروفة عند أهل العلم بتحريم الجماع التي فيها حرج على الزوجين . [فتاوى المرأة المسلمة]

حكم منع أحد الزوجين الآخر حقه الشرعي

سئل فضيلة الشيخ عبدالله بن جبرين - وفقه الله -

هل يجوز لأحد الزوجين أن يمنع الآخر من استيفاء حقه الطبيعي لفترة طويلة دون عذر شرعي مقبول؟

الجواب:

لاشك أن الاتصال الجنسي بين الزوجين من الحاجات النفسية وتحتفل الرغبة في الجماع كثيراً بحسب قوة الشهوة أو ضعفها من الرجل أو المرأة لكن الأغلب والأكثر قوة جانب الرجل، كونه هو الراغب في إثارة المواقعة لذلك تشتكى الزوجات كثيراً من بعض أزواجهن مما يلاقنهن من كثرة الجماع الذي أضر بهن، وقد نص الفقهاء - رحمة الله - على أن الواجب على الزوجة تمكين زوجها من وقاعها كل وقت رغب ذلك ولو كانت على التئور ، مالم يضرها أو يشغلها عن فرض أو واجب ، فأما الترك الطويل فلا يجوز فإن للمرأة حقاً في قضاء الوطء وأكثر ما تصبر المرأة أربعة أشهر لذلك قالوا : يجب على الرجل وطء زوجته في كل ثلث سنة مرة إن قدر ، فعلى هذا ينبغي التمشي على رغبة الجميع ، فإن كانت الرغبة من جانب المرأة وافق الرجل حسب القدرة ، وامتنع مع المشقة ، وعلى المرأة الموافقة حسب العادة [فتاوى إسلامية] بشرط عدم الضرر ، والله الموفق .

حكم نوم الزوجة في غرفة غير غرفة الزوج

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

هل يجوز للمرأة أن تستقل في نومها بحجرة خاصة مع أنها
لاتمتنع عن إعطاء زوجها حقه الشرعي؟

الجواب:

لا حرج في ذلك إذا رضي الزوج بهذا وكانت أمينة، فإن لم يرض الزوج بذلك فليس لها الحق أن تفرد لأن ذلك خلاف العرف؟ اللهم إلا أن تشترط ذلك عند العقد لكونها لا ترغب أحداً ببيت معها في الحجرة لسبب من الأسباب فال المسلمين عند شروطهم.

[فتاوي إسلامية]

خدمة الزوجة لزوجها

سئل فضيلة الشيخ عبدالله بن جبرين - أثابه الله -

قرأت في إحدى الصحف هنا فتوى لأحد العلماء يقول فيها: إن خدمة الزوجة لزوجها ليست واجبة عليها أصلاً وإنما عقدها عليها للإستمتاع فقط، أما خدمتها له فذلك من باب حسن المعاشرة، وقال إنه يلزم الزوج إحضار خدم لزوجته لو كانت لا تخدمه أو تخدم نفسها لأي سبب. هل هذا صحيح؟ وإذا كان غير صحيح فالحمد لله أن هذه الصحيفة ليست واسعة الانتشار وإلا لأصبح الأزواج بعضهم عزاباً عندما تقرأ بعض النسوة هذه الفتوى.

فأجاب :

هذه الفتوى غير صحيحة ولا عمل عليها فقد كانت النساء الصحابيات يخدمن أزواجهن كما أخبرت بذلك أسماء بنت أبي بكر عن خدمتها للزبير بن العوام، وكذا فاطمة الزهراء في خدمة علي - رضي الله عنها وآخرين - ولم يزل عرف المسلمين على أنَّ الزوجة تخدم زوجها الخدمة المعتادة لهما في إصلاح الطعام وتغسيل الثياب والأواني وتنظيف الدور وكذا في سقي الدواب وحلبها وفي الحرج ونحوه، كل بما يناسبه وهذا عرف جرى عليه العمل من العهد النبوى إلى عهدهنا هذا من غير نكير ولكن لا ينبغي تكليفها بما فيه مشقة وصعوبة وإنما ذلك حسب القدرة والعادة. والله الموفق.

[فتاوی المرأة]

العلاقات العاطفية قبل الزواج

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - وفقه الله - ما رأي الدين في هذه العلاقات.

الفتوى :

قول السائلة قبل الزواج إن أرادت قبل الدخول وبعد العقد فلا حرج لأنها بالعقد تكون زوجته وإن لم تحصل مراسيم الدخول، وأما إن كان قبل العقد أثناء الخطبة أو قبل ذلك فإنه محرم ولا يجوز فلا يجوز لإنسان أن يستمتع مع امرأة أجنبية منه لا بكلام ولا بنظر ولا بخلوة فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يخلون رجل بامرأة

إلاً مع ذي محرم ولا ت safر امرأة إلاً مع ذي محرم» .
والحاصل أنه إذا كان هذا الاجتماع بعد العقد فلا حرج فيه وإن كان قبل العقد ولو بعد الخطبة والقبول فإنه لا يجوز وهو حرام عليه لأنها أجنبية وحتى يعقد له عليها.

[فتاوي الشيخ محمد الصالح العثيمين]

جماع الحامل

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -:
هل يجوز جماع الزوجة وهي حامل؟ وهل ورد في الكتاب
والسنة نص يدل على إباحته ذلك أو تحريمه؟

الجواب:

يجوز للرجل أن يجامع زوجته وهي حامل لأن الله تعالى يقول: «يَسَاوِكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ» [القراءة: ٢٢٣] والدليل هو قوله تعالى: «وَالَّذِينَ هُمْ لِفَرْوَاجِهِمْ حَفِظُونَ ﴿٦﴾ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْنَنْهُمْ» [المؤمنون: ٦٠، ٥].

فأطلق قوله على أزواجهم وذلك لأن الأصل في استمتاع الرجل بزوجته جائز بكل حال ولكن ما ورد في الكتاب والسنة من وجوب إجتناب المرأة هو الذي يمنع هذا العموم وعليه فإنه لا يحتاج إلى إثبات الدليل على جواز وطء الحامل لأن الأصل هو الجواز ولا يجوز للرجل أن يجامع زوجته وهي حائض أن يجامعها في الفرج أما ماعدا الفرج فإنه له أن يستمتع فيها بمشاء ولا يجوز أن يطأها في

الدبر لأنه محل الأذى والقدر، ولا يجامعها وهي نساء أما إذا كانت طاهرة من الحيض والنفاس فله أن يجامعها حتى ولو ظهرت من النفاس قبل تمام أربعين يوماً. [فتاوي المرأة]

زوجة تلعن وتضرب أولادها

سماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز - حفظه الله -

السؤال:

زوجة عادتها تلعن وتسب أولادها تارة بالقول وتارة بالضرب على كل صغيرة وكبيرة، وقد نصحتها العدد من المرات للإقلاع عن هذه العادة فيكون ردها أنت دلעתهم وهم أشقياء. حتى كانت النتيجة كره الأولاد لها وأصبحوا لا يهتمون بكلامها نهائياً وعرفوا آخر النهاية الشتم والضرب.

فما رأي الدين تفصيلاً في موقفي من هذه الزوجة حتى تعتبر. هل أبتعد عنها بالطلاق ويصير الأولاد معها؟ أم ماذا أفعل؟ أفيدوني وفقكم الله .

الفتوى:

لعن الأولاد من كبائر الذنوب وهكذا لعن غيرهم ممن لا يستحق اللعن، وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «لعن المؤمن كقتله»^(١) وقال عليه الصلاة والسلام: «سباب المسلم فسوق وقتاله

(١) رواه البخاري رقم(٥٥٨٧).

كفر»^(١) وقال عليه الصلاة والسلام «إن الملعانين لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيمة».

فالواجب عليها التوبة إلى الله سبحانه وتعالى وحفظ لسانها من شتم أولادها، ويسرع لها أن تكثر من الدعاء لهم بالهداية والصلاح، والمشرع لك أيها الزوج نصيتها دائمًا وتحذيرها من سب أولادها وهجرها إن لم ينفع فيها النصح. الهجر الذي تعتقد أنه مفيد فيها مع الصبر والاحتساب وعدم التعجل في الطلاق نسأل الله لنا ولكل ولها [فتاوي إسلامية]^(٢) الهدایة.

ترك الصلاة وسب الدين

سماحة الشيخ عبدالعزيز ابن باز - حفظه الله -

السؤال:

زوجي تارك للصلاه ويسب الدين.

الجواب :

إذا كان الواقع من زوجها هو ما ذكرته في السؤال من تركه للصلاه وسبه الدين فإنه بذلك كافر، ولا يحل لك المقام عنده ولا البقاء معه في البيت، بل يجب عليك الخروج إلى أهلك أو إلى أي مكان تأمنين فيه لقول الله سبحانه وتعالى في شأن المؤمنات لدى

(١) رواه البخاري رقم (٥٥٨٤) ومسلم رقم (٩٧).

(٢) يقول فضيلة الشيخ محمد بن جميل زينو: والأفضل للزوج أن يدعو لزوجته بالهداية، ولا سيما قبل الفجر وفي السجود.

الكافر: «لَا هُنَّ جُلُّهُمْ وَلَا هُمْ يَجِلُونَ لَهُنَّ» [المتحنة: ١٠] ولقول النبي ﷺ: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر»^(١) ولأن سب الدين كفر ياجماع المسلمين.

فالواجب عليك بغضه في الله ومقارنته وعدم تمكينه من نفسك والله سبحانه يقول: «وَمَنْ يَتَّقَ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَحْرَجاً وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ» يسر الله أمرك وخلصك من شره «إن كنت صادقة» وهذا الله للحق ومن عليه بالتوبة إنه سبحانه جواد كريم^(٢). [كتاب الدعوة]

الزواج من الأبعد

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

تقدمن لي أحد الأقارب لكتني سمعت أنَّ الزواج من الأبعد أفضل من حيث مستقبل الأطفال وغير ذلك فما رأيكم في ذلك؟

الفتوى:

هذه القاعدة ذكرها أهل العلم وأشار إلى ما ذكرت من أنَّ

(١) رواه الترمذى رقم (٢٥٤٥) وقال: حديث حسن غريب.

(٢) قال الشيخ محمد بن جمیل زینو عند مراجعته لهذه الفتوى: اختلف العلماء في تکفیر تارک الصلاة على أقوال:

من العلماء من يرى أن تارک الصلاة کسلاً لا جحوداً لا يکفر ولا يخرج من الإسلام كالشيخ الألباني رحمه الله أما إن تركها منکراً لوجوبها فهو کافر بالإجماع يستتاب حتى يرجع، ويدعى له بالهدایة.

للوراثة تأثيراً، ولاريب أن للوراثة تأثيراً في خلق الإنسان وفي خلقته، ولهذا جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني امرأتي ولدت غلاماً أسود - يُعرّضُ بهذه المرأة كيف يكون الولد أسود وأبواه كل منها أبيض - فقال له الرسول ﷺ: «هل لك من إبل؟ قال: نعم قال: فما ألوانها؟ قال حمر، قال: هل فيها من أورق؟ قال: نعم، قال: فأنت لها ذلك؟! قال: لعله نزعها عرق. فقال النبي ﷺ: ابنك هذا لعله نزعه عرق» فدل هذا على أن للوراثة تأثيراً ولاريب في هذا ولكن النبي ﷺ قال: «تنكح المرأة لأربع: لمالها وحسبها وجمالها ودينه، فاظفر بذات الدين تربت يداك» فالمرجع في خطبة المرأة إلى الدين، فكلما كانت أدين وكلما كانت أجمل فإنها أولى سواء أكانت قريبة أم بعيدة، وذلك لأن الدين تحفظه في ماله وفي ولده وفي بيته والجميلة تسد حاجته وتغضن بصره ولا يلتفت معها إلى أحد. والله أعلم.

[فتاوي المرأة]

إفشاء الأسرار الزوجية

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

يغلب على بعض النساء نقل أحاديث المنزل وحياتها مع أزواجهن إلى أقاربهن وصديقاتهن وبعض هذه الأحاديث أسرار منزلية لا يرغب الأزواج أن يعرفها أحد. مما هو الحكم على النساء اللاتي يقمن بإفشاء الأسرار ونقلها إلى خارج المنزل أو لبعض أفراد الأسرة؟

الفتوى:

إن ما يفعله بعض النساء من نقل أحاديث المتزوج والحياة الزوجية إلى الأقارب والصديقات أمر محرم ولا يحل لامرأة أن تفشي سر بيتها أو حالها مع زوجها إلى أحد من الناس، قال الله تعالى: ﴿فَأَصْبِلْحَثُّ قَدِينَتْ حَفِظَتْ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ [النساء: ٣٤] فأخبر النبي ﷺ أنّ «شَرَّ النَّاسِ مَنْزَلَةُ عِنْدِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى الْمَرْأَةِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يُنْشَرُ سَرُّهَا» [رواوه مسلم] [فتاوى إسلامية]

حكم الزوجة التي تأخذ من مال زوجها بدون علمه

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - وفقه الله -

السؤال:

ما حكم الزوجة التي تأخذ من مال زوجها عدة مرات دون علمه وتتفق على أولادها وتحلف له بأنها لم تأخذ منه شيء ما حكم هذا العمل؟

الفتوى:

لا يجوز للمرأة أن تأخذ من مال زوجها بغير إذنه لأن الله سبحانه وتعالى حرم على العباد أن يأخذ بعضهم من مال بعض وأعلن النبي ﷺ ذلك في حجه الوداع حيث قال: «إِنَّ دَمَاءَكُمْ وَأَموالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حِرَامٌ كَحِرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلْدَكُمْ هَذَا أَلَا هُلْ بَلَغْتُ» ولكن إذا كان زوجها بخيلاً ولا يعطيها وولدها ما يكفيها بالمعروف من النفقة فإن لها أن تأخذ من ماله بقدر

النفقة بالمعروف لها ولأولادها لتأخذ أكثر من هذا ولا تأخذ شيئاً تنفق منه أكثر مما يجب لها هي وأولادها. لحديث هند بنت عتبة «أنها جاءت إلى النبي ﷺ ووصفت زوجها وقالت أنه رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيه ويكتفي بي فقال النبي ﷺ: «خذلي من ماله ما يكفيك ويكتفي بي» أو قال: «ما يكفيك ويكتفي ولدك بالمعروف» فأذن لها النبي ﷺ أن تأخذ من ماله ما يكتفيه ويكتفي ولدتها بالمعروف سواء علم بذلك أو لم يعلم.

وفي سؤال هذه المرأة أنها تحلف لزوجها أنها لم تأخذ شيئاً وحلفها هذا محرم إلا أن تتأول بأن تبني بقولها والله ما أخذت شيئاً يحرم على أخذه، أو والله ما أخذت شيئاً زائداً على النفقة الواجبة عليك أو ما أشبه ذلك من التأويل الذي يكون مطابقاً لما تستحقه شرعاً. لأنَّ التأويل سائع فيما إذا كان الإنسان مظلوماً، أما إذا كان الإنسان ظالماً أو لا ظالم ولا مظلوم فإنه لا يسوغ. والمرأة التي يدخل عليها زوجها بما يجب لها ولأولادها هي مظلومة.

[فتاوي نور على الدرب]

حكم ما يجده الزوج بعد الملاعبة

سؤال إلى اللجنة الدائمة للإفتاء برئاسة سماحة الشيخ ابن باز .

السؤال :

حينما يكون بينه وبين زوجته ملاعبة أو تقبيل أو لمس بشهوة فإنه يجد في سرواله رطوبة من ذكره بعد انتشاره ثم ارتكائه ويسأل

عن الآثار المترتبة على ذلك من حيث الطهارة وصحة الصوم من عدمه؟

الجواب:

لم يذكر السائل في سؤاله أنه يحس بالمني يخرج من أثر ملاعبة زوجته وإنما ذكر أنه يجد رطوبة في سرواله فيظهر والله أعلم أنَّ ما وجده مني وليس مني، والممني نجس يوجب غسل الذكر والأنثيين، ونصح ما أصاب الثوب من ذلك، ويتعين على صاحبه الوضوء الشرعي بعد غسل الذكر والأنثيين ولا يفسد به الصوم على الصحيح من أقوال أهل العلم، ولا يجب به غسل، أما إن كان الخارج مني فيجب الغسل ويفسد الصوم به وهو ظاهر إلَّا أنه مستقدر، ويسرع غسل البقعة التي يصيبيها من الثوب أو السروال ويسرع للصائم أن يحتاط لصومه بترك ما يثير شهوته من ملاعبة ونحوها.

[فتاوی اللجنة الدائمة للإفتاء]

نزوِلُ الْمَنِيِّ بِغَيْرِ جَمَاعٍ

سؤال إلى اللجنة الدائمة للإفتاء برئاسة سماحة الشيخ ابن باز

السؤال :

إذا نزل الماء من المرأة بغیر جماع أو احتلام فهل يجب الغسل؟ وهل تشرك المرأة في تقسيم الماء الخارج منها مع الرجل كالمني والممني والودي؟ أم أنَّ ما ذكرها يجب الغسل إذا خرج على أي حال؟

الجواب:

إذا نزل من المرأة مني بلذة وجب عليها الغسل ولو كان خروجه منها بغير جماع ولا احتلام، وإذا نزل منها مذى وجب عليها غسل فرجها، وإذا نزل منها ودي فحكمه حكم البول ويجب عليها غسله. فما ذرها ينقسم انقسام ماء الرجل، ويجب عليها الوضوء إذا أرادت أن تفعل ما يتوقف على الطهارة كالصلوة ونحوها. وبالله التوفيق.
[فتاوي اللجنة الدائمة للإفتاء]

تلوث الفراش من أثر الجماع

إلى اللجنة الدائمة للإفتاء برئاسة سماحة الشيخ ابن باز
السؤال :

إذا جامع الرجل زوجته وتلوث الفراش من أثر الجماع بما
الحكم في ذلك وهل يجب على الرجل أن يغسل بعد كل جماع.

الجواب:

أولاً: يجب عليه أن يغسل ما أصاب الثوب والفراش من أثر الجماع لما في ذلك من إفرازات الفرج ورطوباته المختلطة بالمني.
ثانياً: إذا غابت حشة ذكر الرجل في فرج المرأة وجب الغسل ولو لم يتزد ويجري الغسل مرة للجماع مرتين أو أكثر لزوجه أو أكثر لما ثبت عن أنس رضي الله عنه أنَّ النبِيَّ ﷺ «كان يطوف على نسائه بغسل واحد»^(١) [رواه مسلم وأصحاب السنن] وفي رواية لأحمد والنسائي

(١) رواه مسلم في كتاب الحيض برقم (٤٦٧).

«في ليلة بغسل واحد» وبالله التوفيق . [فتاوي اللجنة الدائمة للإفتاء]

الغسل بعد الجماع بدون إنزال

فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين - وفقه الله -

السؤال:

هل يجب على الزوجين الغسل بعد الجماع وإن لم يحصل
إنزال .

الجواب:

نعم يجب عليهما الغسل سواء أُنْزَل أم لم يُنْزَل، لحديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شَعْبَهَا الْأَرْبَعَ ثُمَّ جَهَدَهَا فَقَدْ وَجَبَ الْغَسْلُ»^(١) [متفق عليه] وفي لفظ لمسلم: «وَإِنْ لَمْ يَنْزُلْ» هذا صريح في وجوب الغسل، حتى مع عدم الإنزال وهذا يخفى على كثير من الناس، فالواجب التنبه لذلك .

[مجموع فتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين]

الجماع في المنام

سؤال إلى اللجنة الدائمة للإفتاء برئاسة سماحة الشيخ ابن باز .
أنا متزوج فنمت عند زوجتي حتى رأيت في منامي أنني أجامع
وخرج المنى فلما استيقظت من منامي اغتسلت واستتجبت وأتيت إلى

(١) رواه البخاري رقم (٢٨٢) ومسلم رقم (٥٢٥).

زوجتي وجامعتها. هل على ذنب أم لا؟

الجواب:

إذا كان الواقع كما ذكرت فليس عليك إثم في الاحتلام وعليك الغسل منه كما أن عليك الغسل ثانية من جماعك لزوجتك. ولو أخرت غسل الاحتلام حتى جامعت زوجتك واغسلت لهما غسلاً واحداً فلا بأس.

[فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء]

هل للجنب أن ينام قبل الوضوء

سؤال إلى اللجنة الدائمة للإفتاء برئاسة الشيخ ابن باز

السؤال :

هل للجنب أن ينام قبل الوضوء؟

الجواب:

لإثم عليه إذا نام قبل أن يتوضأ، ولكن الأفضل أن يتوضأ قبل أن ينام، لأن النبي ﷺ فعله وأمر به.

[فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء]

الإنزال عند الملاعبة بدون جماع

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال :

كثيراً ما أداعب زوجتي وأنزل دون جماع، وهي تداعبني لكن لا يخرج منها ماء فهل يجب الغسل علينا؟

الجواب:

إذا حصل الإنزال منك أو منها يجب الغسل على من أُنْزَل، فإن حصل الإنزال منك ولم يحصل منها إلّا الشهوة فليس عليها غسل ولكنها عليك وحدك، وكذلك لو حصل الإنزال منها ولم يحصل منك فالغسل عليها وحدها.

ولو حصل جماع ولم يحصل إنزال فعليكما الغسل جميعاً، لحديث أبي هريرة - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل وإن لم ينزل»^(١) فالغسل يجب بالإنزال وحده وإن لم يحصل الجماع، ويجب بالجماع وحده وإن لم يحصل إنزال، ويجب بهما جميعاً. [فتاوي منار الإسلام]

هل مس المرأة ينقض الموضوع

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - وفقه الله -

السؤال:

هل مس المرأة ينقض الموضوع؟ .

الجواب:

الصحيح أنّ مس المرأة لا ينقض الموضوع مطلقاً إلّا إذا خرج منه شيء، ودليل هذا ما صح عن النبي ﷺ أنه قبل بعض نسائه وخرج إلى الصلاة ولم يتوضأ، ولأنّ الأصل عدم النقض حتى يقوم دليل صريح على النقض، ولأنّ الرجل أتم طهارته بمقتضي دليل

(١) رواه الترمذى رقم (٦٠) وأبوداود (٦٢).

شرعى فإنه لا يمكن رفعه إلا بدليل شرعى .
فإن قيل : قد قال الله عز وجل في كتابه : «أَوْ لَمْسُتُمُ الْنِسَاءَ» [النساء : ٤٣]

الجواب :

أن المراد بالملامسة في الآية الجماع ، كما صح ذلك عن ابن عباس - رضي الله عنهم - ثم إن هناك دليلاً من تقسيم الآية الكريمة ، تقسيم للطهارة إلى أصلية ، وبديلة ، وتقسيم للطهارة إلى كبرى وصغرى ، وتقسيم لأسباب الطهارة الكبرى والصغرى ، قال الله تعالى : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوْا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَاقِفِ وَامْسَحُوا بُرُءُ وسَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ» [المائدة : ٦] فهذه طهارة بالماء أصلية صغرى ثم قال : «وَإِن كُنْتُمْ جُنُبًا فَاتَّهَرُوا» وهذه طهارة بالماء أصلية كبرى . ثم قال : «وَإِن كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ النَّاِيْطِ أَوْ لَمْسَتُمُ الْنِسَاءَ فَلَمْ يَحْدُوا مَاءَ فَتَمِمُوا» [المائدة : ٦] فقوله : «فَتَمِمُوا» هذا البدل ، وقوله : «أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ النَّاِيْطِ أَوْ لَمْسَتُمُ الْنِسَاءَ» هذا بيان سبب الصغرى وقوله : «أَوْ لَمْسَتُمُ الْنِسَاءَ» هذا بيان سبب الكبرى ولو حملناه على المس الذي هو الجس باليد . وكانت الآية الكريمة ذكر الله فيها سببين للطهارة الصغرى وسكت عن سبب الطهارة الكبرى ، مع أنه قال : «وَإِن كُنْتُمْ جُنُبًا فَاتَّهَرُوا» وهذا خلاف البلاغة القرآنية ، وعليه فتكون الآية دالة على أن المراد بقوله : «أَوْ لَمْسَتُمُ الْنِسَاءَ» أي جامعت النساء لتكون الآية مشتملة على السببين الموجبين للطهارة والسبب الأكبر . والسبب الأصغر ، والطهارتين الصغرى في الأعضاء

الأربعة، والكبرى في جميع البدن والبدل الذي هو طهارة التيمم في عضوين فقط لأن تساوي فيها الطهارة الصغرى والكبرى.

وعلى هذا فالقول الراجح: أنّ مس المرأة لا ينقض الوضوء مطلقاً سواء بشهوة أو بغير شهوة إلّا أن يخرج منه شيء، فإن خرج منه شيء وجب عليه الغسل إن كان منيّا، ووجب عليه غسل الذكر والأثنيين مع الوضوء إن كان الخارج مذياً.

[مجموع الفتاوى ورسائل الشيخ ابن عثيمين]

هل يجب الغسل بالمداعبة والتقبيل

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - وفقه الله -
السؤال:

هل يجب الغسل بالمداعبة أو التقبيل؟

الجواب:

لا يجب على الرجل ولا على المرأة غسل بمجرد الاستمتاع بالمداعبة أو التقبيل إلّا إذا حصل إزالت المني فإنه يجب الغسل على الجميع إذا كان المني قد خرج من الجميع، فإن خرج من أحدهما فقط وجب عليه الغسل وحده. هذا إذا كان الأمر مجرد مداعبة أو تقبيل أو ضم، أما إذا كان جماعاً فإن الجماع يجب فيه الغسل على كل حال، على الرجل وعلى المرأة حتى وإن لم يحصل إزالت لقول النبي ﷺ: فيما رواه أبو هريرة: «إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل» وفي لفظ لمسلم وإن لم ينزل وهذه

المسألة قد تخفى على كثير من النساء، تظن المرأة بل وربما يظن الرجل أنَّ الجماع إذا لم يكن إزاله فلا غسل فيه، وهذا جهل عظيم، فالجماع يجب فيه الغسل على كل حال ماعدا الاستمتاع بالمداعبة لا يجب فيه الغسل إلَّا إذا حصل إزاله.

[مجموع فتاوى رسائل الشيخ ابن عثيمين]

الجنب لا ينجس قبل الغسل

اللجنة الدائمة للإفتاء برئاسة الشيخ ابن باز

السؤال:

إذا وقع الجماع بين المرأة والرجل هل يجوز قبل غسلهما لمس أي شيء وإذا حصل اللمس لأي شيء هل ينجس أم لا؟

الضوابط:

نعم يجوز للجنب قبل أن يغسل لمس الأشياء من ثواب وأطباق وقدور ونحوها، سواء كان رجلاً أم امرأة لأنَّه ليس بنجس ولا ينجس بلمسه منها بل بدمها وعرقهما طاهر وهكذا الملاستا نجستين بالحيض وال النفاس بل بدمهما وعرقهما طاهر وهكذا مالمستا بأيديهما . وإنما النجس الدم الخارج منهما . [فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء]

اللامسة والغسل

اللجنة الدائمة للإفتاء برئاسة سماحة الشيخ ابن باز

السؤال:

تزوجت منذ عدة شهور من بنت عمي ومن فرط حبنا لبعض اعتنينا على النوم أحياناً كثيرة في أحضان بعضنا بدون ملابس، لذا أحب أن أسأل في أي حالة من الأحوال الآتية التي لا يقع فيها إيلاج تكون صلاة الصبح صحيحة بدون غسل:

- ١- عدم تلامس عضوى التناسل.
- ٢- تلامس عضوى التناسل فقط.

٣- تلامس عضوى التناسل ونزل المذى فقط من طرف واحد أو الطرفين معًا.

أرجو من فضيلتكم التكرم بإفادتنا بالحلول الواافية لهذه التساؤلات آنفة الذكر مع فائق شكري وتقديرني لكم والله يحفظكم؟

الفتوى:

إذا كان الواقع كما ذكرت ففي الحالة الأولى لا يجب الغسل . وفي الحالة الثانية لا يجب الغسل أيضاً إذا لم يحصل إيلاج تغيب به حشمة الذكر في الفرج وإنما وجوب الغسل .

والحكم في الحالة الثالثة ، كالحكم في الحالة الثانية إلا أنه يجب فيها عن الرجل غسل الذكر والأنثيين من أجل نزول المذى ، ويجب على المرأة غسل قبلها - فرجها - كذلك إذا نزل منها المذى وبالله التوفيق .

[فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء]

اغتسال الرجل مع زوجته

اللجنة الدائمة برئاسة الشيخ ابن باز

السؤال:

هل يجوز للرجل أن يغتسل مع زوجته من الجنابة وغيرها.

الفتووى:

يجوز للرجل أن يغتسل مع زوجته من الجنابة من إناء واحد، والأصل في ذلك حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - أنَّ رسول الله ﷺ: «كان يغتسل بفضل ميمونة» [رواه أحمد ومسلم]، وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - عن ميمونة أنَّ رسول الله ﷺ: «تواضاً بفضل غسلها من الجنابة» [رواه أحمد وابن ماجة] وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «اغتسل بعض أزواج النبي ﷺ في جفنة فجاء النبي ﷺ ليتوضأ منها أو يغتسل فقالت له: يارسول الله إني كنت جنباً فقال ﷺ: إن الماء لا يُجنب»^(١) وروى أبو داود والنسائي من حديث رجل صحب النبي ﷺ قال: «نهى رسول الله ﷺ أن تغتسل المرأة بفضل الرجل والرجل بفضل المرأة ويغترفا جميعاً» قال الحافظ في الفتح: رواه أبو داود والنسائي وإسناده صحيح.

ومارواه البخاري ومسلم عن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت: «كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد من الجنابة» وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد تختلف أيدينا فيه من الجنابة» [متفق عليه] وفي لفظ

(١) رواه أحمد وأبوداود والنسائي والترمذى وقال: حديث حسن صحيح.

للبيهاري: «من إناء واحد نفترض منه جميعاً». ولمسلم: «من إناء بيته واحد فيبادرني فيه حتى أقول دع لي دع لي» وفي لفظ النسائي: «من إناء واحد يبادرني وأبادره حتى يقول دعي لي وأنا أقول دع لي» ومن هذه الأحاديث يتبين أن غسل المرأة والرجل من إناء واحد جميعاً جائز، أما غسل أحدهما أو وضوءه بفضل الآخر فلا حرج فيه والأفضل تركه عند وجود غيره جمعاً بين الأحاديث فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء] وبالله التوفيق.

غسل الجنابة للمرأة والفرق بينه وبين غسل الحيض

اللجنة الدائمة للإفتاء برئاسة الشيخ ابن باز

السؤال:

هل هناك فرق بين غسل الرجل والمرأة من الجنابة؟ وهل تنقض المرأة شعرها أو يكفيها أن يحيط عليه ثلات حثبات من الماء للحديث. وما الفرق بين غسل الجنابة والحيض؟

الفتوى:

لا فرق بين الرجل والمرأة في صفة الغسل من الجنابة، ولا ينقض كل منهما شعره للغسل بل يكفي أن يحيط على رأسه ثلات حثبات من الماء ثم يفيض الماء على سائر جسده ل الحديث أم سلمة - رضي الله عنها - أنها قالت للنبي ﷺ: «إني امرأة أشد ضفر رأسى فأنقضه للجنابة» قال: لا إنما يكفيك أن تحيط على رأسك ثلات حثبات، ثم تفيضي عليك الماء، فتطهرين» [رواهمسلم].

فإن كان على رأس الرجل أو المرأة بين السدر أو الخضاب أو نحوهما ما يمنع وصول الماء لدى البشرة وجب إزالته وإن كان خفيقاً لا يمنع وصوله إليها فلا تجب إزالته.

أما اغتسال المرأة من الحيض فقد اختلف في وجوب نقضها شعرها للغسل منه؟ و الصحيح أنها لا يجب عليها نقضه لذلك ، لما ورد في بعض روایات حديث أم سلمة عند مسلم أنها قالت للنبي ﷺ : «إني امرأة أشد ضفر رأس فأنقضه للحيضة والجناة» قال : لا ، إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات ، ثم تفريضين عليك الماء فتطهرين ، فهذه الرواية تنص في عدم وجوب نقض الشعر للغسل من الحيض ومن الجناة ، لكن الأفضل أن تنقض شعرها في الغسل من الحيض احتياطاً وخروجاً من الخلاف وجمعًا بين الأدلة ، وبالله التوفيق . [فتاوي اللجنة الدائمة للإفتاء]

جماع الزوجة بعد الولادة

اللجنة الدائمة للإفتاء برئاسة الشيخ ابن باز
السؤال:

إذا وضعت الحامل ولم يخرج دم فهل يحل لزوجها أن يجامعها وهل تصلي وتصوم أولاً؟ .

الجواب:

إذا وضعت الحامل ولم يخرج دم وجب عليها الغسل والصلوة والصوم ولزوجها أن يجامعها بعد الغسل ، لأنَّ الغالب في الولادة

خروج دم ولو قليل مع المولود أو عقبه . [فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء]

الجماع في حال النفاس دون الفرج

اللجنة الدائمة للإفتاء برئاسة الشيخ ابن باز

السؤال:

هل يجوز للرجل مباشرة امرأته في حالة النفاس دون الفرج قبل أربعين يوماً ولم ينقطع الدم؟
الفتوى:

نعم يجوز ذلك ، لكن السنة أن يأمرها أن تتنزّر لما روت عائشة - رضي الله عنها - قالت: «كان رسول الله ﷺ: يأمرني فأتزر فيباشرني وأنا حائض» [متفق على صحته] . وبالله التوفيق .

[فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء]

جماع الزوجة بعد الولادة قبل الأربعين يوماً

اللجنة الدائمة للإفتاء برئاسة الشيخ ابن باز:

السؤال:

هل يجوز للرجل أن يجامع زوجته بعد ما تضع حملها بثلاثين يوماً أو بعد خمسة وعشرين يوماً أو ما يجوز إلاً بعد أربعين يوماً لأنني سمعت من بعض الناس يقولون على استطاعة الزوجة وبعض يقولون لازم توفي أربعين يوماً فلا أدرى من أصدق أفيدونا لما هو أصح جزاكم الله خير الجزاء .

الفتوى:

لا يجوز للرجل أن يجامع زوجته بعد ولادتها أيام نفاسها حتى يمضي عليها أربعين يوماً من تاريخ الولادة، إلا إذا انقطع دم النفاس قبل الأربعين فيجوز له أن يجامعها مدة انقطاعه بعد اغتسالهما، فإذا عاد إليها الدم قبل الأربعين حرم عليه جماعها وقتها. وعليها ترك الصوم والصلوة إلى تمام الأربعين أو انقطاع الدم. وبالله التوفيق.

[فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء]

كفارة من وطء الحائض

سماحة الشيخ عبدالرحمن بن سعدي - رحمه الله -

السؤال:

مالواجب بوطء الحائض .

الجواب:

يجب على من وطء الحائض دينار أو نصفه كفارة، وهو مروي عن ابن عباس، وهو وجيه، لأن الكفارات كما تكون في الأيمان، تكون في فعل المعاishi رجاء تخفيفها، وهي من تمام التوبة فيها .

[الفتاوى السعدية]

جماع المرأة التي سقط جنينها

اللجنة الدائمة للإفتاء برئاسة الشيخ ابن باز

السؤال:

لدينا امرأة سقط الجنين في بطنها بدون سبب «أمر الله» هل يستمر الرجل معها بالجماع مباشرةً أو يتوقف لمدة أربعين يوماً؟

الفتوى:

إذا كان الجنين قد تخلق، بأن ظهرت فيه أعضاؤه من يد أو رجل أو رأس حرم عليه جماعها مadam الدم نازلاً إلى أربعين يوماً؟ ويجوز أن يجامعها في فترات انقطاعه أثناء الأربعين بعد أن تغسل؟ أما إذا كان لم تظهر أعضاؤه في خلقه فيجوز له أن يجامعها ولو حين نزوله، لأنه لا يعتبر دم نفاس، إنما هو دم فساد تصلي معه وتصوم، ويحل جماعها وتتوضاً لكل صلاة. [فتاوي للجنة الدائمة للإفتاء]

الحالة النفسية والجماع

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله - .

السؤال:

هل يقع على المرأة إثم إن منعت عن زوجها حين يطلبها بسبب حالة نفسية عابرة تمر بها، أو لمرض ألم بها؟

الفتوى:

يجب على المرأة أن تجيب زوجها إذا دعاها إلى فراشه ولكن إذا كانت مريضة بمرض نفسي لا تتمكن من مقابلة الزوج معه أو مريضة بمرض جسمى فإن الزوج في هذه الحالة لا يحل له أن يطلب منها ذلك لقول النبي ﷺ: «لا ضرار ولا ضرار» وعليه أن يتوقف أو

[فتاوى المرأة] يستمتع بها على وجه لا يؤدي إلى ضرر.

أقل مدة للحمل

سماحة الشيخ عبدالعزيز ابن باز - وفقه الله -

السؤال:

لقد غبت عن زوجتي سنة كاملة ولم تدر أين مقري وبعد مدة طويلة عدت إليها وجلست معها ثمانية أشهر وخمسة وعشرين يوماً ووضعت خلال هذه الفترة التي عشتها معها ولدًا فشككت في خمسة الأيام الناقصة من التاسع أفيدوني ماذا أفعل؟

الفتوى:

ليس في ولادة المرأة في أقل من تسعه أشهر ما يوجب الريبة وأقل مدة الحمل ستة أشهر كما قال الله سبحانه وتعالى : ﴿وَحَمَلْهُ وَفِصَالَهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥] وقال عز وجل : ﴿وَفِصَالَهُ فِي عَامَيْنَ﴾ [لقمان: ١٤] فدل ذلك على أنّ أقل مدة للحمل ستة أشهر، فإذا ولدت المرأة في الشهر السابع أو ما بعده فليس في ذلك ريبة، وبالله التوفيق .

إذا قبل الرجل امرأته في نهار رمضان أو داعبها

سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - أثابه الله -

السؤال:

إذا قبل الرجل امرأته في نهار رمضان أو داعبها هل يفسد

صومه. أم لا أفيدونا أفادكم الله؟

الفتوى:

تقبيل الرجل امرأته ومداعبته لها ومبادرته لها بغير الجماع وهو صائم كل ذلك جائز ولا حرج لأن النبي ﷺ: «كان يقبل وهو صائم ويباشر وهو صائم لكن إذا خشي الوقوع فيما حرم الله عليه لكونه سريع الشهوة كره له ذلك فإن أمنى لزمه الإمساك والقضاء ولا كفارة عند جمهور أهل العلم. أم المذى فلا يفسد به الصوم في أصح قولى العلماء، لأن الأصل السلامة وعدم بطلان الصوم وأنه يشق التحرز منه.

[كتاب الدعوة]

جماع المسافر لزوجته في نهار رمضان

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - وفقه الله -

السؤال:

سافرت إلى أسرتي في منطقة من مناطق المملكة مصطحبًا زوجتي وأولادي، وصمنا شهر رمضان في تلك المنطقة، وكان لا يمكنني الاجتماع بزوجتي إلاّ بعد صلاة الفجر، فاتصلت بها وتكرر ذلك أربع مرات متقاربة، وحيث إنني لا أستطيع صيام الكفار لا أنا ولا زوجتي، فماذا أفعل في هذه المشكلة؟ .

الفتوى:

هذه المشكلة التي وقعت منك مادامت حصلت منك وأنت في سفر، ولست بيلادك فإنه ليس عليك إلاّ القضاء فقط لأن المسافر

ولو جامع زوجته ولو كانا صائمين لا تلزمهم الكفارة، إذ أنَّ المسافر يجوز له أن يفطر بالجماع أو بالأكل والشرب، وعلى هذا فإنَّه لا يلزمك فيما فعلت إلَّا قضاء الصوم فقط. وكذلك زوجتك يجب عليها قضاء ذلك اليوم، إلَّا إذا كنت قد أكرهتها وعجزت عن مقاومتك فإنه لاقضاء عليها أيضًا والله الموفق. [فتاوي منار الإسلام]

أكره زوجته على الجماع وهي صائمة

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

سافرت من السعودية إلى بلادي ولما وصلت بيتي كنت مفطراً وأهلي يصومون، فأجبت زوجتي على الاتصال بها، فماذا على كل منَّا يا صاحب الفضيلة؟

الجواب:

من المعلوم لدى عامة المسلمين وخاصتهم أنه لا يجوز الجماع للصائم إذا كان صومه واجباً، وأنَّ الجماع مفترض للصائم، وإذا كان الجماع في نهار رمضان والصائم واجب عليه الصوم، فإنه يلزم مع القضاء كفارة، وهي عتق رقبة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً، لما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: «هلكت يارسول الله! قال: ما أهلكك؟» فقال: وقعت على امرأتي في رمضان وأنا صائم، فقال له النبي ﷺ «هل تجد

رقبة؟» قال: لا، قال: «هل تستطيع صيام شهرين متتابعين؟» قال: لا. قال: «هل تستطيع أن تطعم ستين مسكيناً؟» فقال: لا ثم إنَّ النبي ﷺ أتى بتمر فقال: «خذ هذا فتصدق به» فقال الرجل أعلى فأقرَّ مني؟ فوالله ما بين لابتيها أهل بيت أفقري مني. فضحك النبي ﷺ فقال: «خذه فأطعمه أهلك» والمرأة مثل الرجل إذا وافقته على ذلك إذا كانت صائمة في رمضان، فاما إذا أكرهها فإنه لاشيء عليها، لأنَّ الإكراه يرفع الحكم عن المكره. لقوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ عَلِمْتُمْ جُنَاحَ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ، وَلَكِنَّ مَا تَعَمَّدَتْ قُولُوكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥] ولقوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَشْرَهَ وَقْبَلَهُ مُظْمِنٌ بِالإِيمَانِ وَلَذِكْنَ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدَرَ فَعَلَيْهِمْ عَصْبَتْ مِنْ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [التحل: ١٠٦] فإذا رفع الله حكم الكفر عن المكره فحكم غيره من باب أولى.

وعلى هذا فالرجل الذي قدم من سفره وأجبر زوجته على الجماع وهي صائمة في نهار رمضان، نقول لاشيء على زوجته لأنها مكرهة إذا كانت لا تستطيع التخلص منه ومدافعته.

وأما بالنسبة له هو فإنَّ أهل العلم اختلفوا في المسافر إذا قدم إلى بلده مفترراً. هل يلزم الإمساك.

فعلى قول من يقول يلزم الإمساك تلزم الكفارة.

وعلى قول الثاني أنه لا يلزم الإمساك؟ وهو القول الراجح عندي ، فإنه لاشيء عليه في هذه الحال، لأنَّ الفطر جائز له.

وقولي في أثناء الجواب «إذا كان يجب عليه الصوم» احترازاً مما إذا كان الصائم لا يلزم الصوم، مثل لو كان الصائم مسافراً في

نهار رمضان فإنه إذا جامع زوجته في حال سفره فلا شيء عليه ولو كان صائمًا وإنما عليه قضاء ذلك اليوم فقط والله الموفق. [فتاوي منار الإسلام]

كفارة من جامع زوجته في نهار رمضان

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

أنا شاب جامعت زوجتي في نهار رمضان فهل علي أن أشتري تمراً لأن تصدق به؟

الجواب:

إإن كان شاباً فهو قادر على أن يصوم شهرين متتابعين. ونسأل الله تعالى أن يعينه على ذلك. والرجل إذا عزم على الشيء هان. أما إذا مني نفسه الكسل وتناقل الشيء فإنه يصعب عليه والحمد لله الذي جعل في هذه الدنيا خصالاً نعملها تسقط عنا عذاب الآخرة.

فنقول للأخ صم شهرين متتابعين وإن كان الوقت حاراً والنهار طويلاً فلنك فرصة أن تؤخره إلى أيام الشتاء والزوجة كالرجل إذا كانت مطاوعة. أما إذا كانت مكرهة ولم تتمكن من الخلاص فإن صيامها تام ولا كفارة عليها ولا تقضي. [درس وفتاوي الحرم المكي]

الجماع بدون إنزال في نهار رمضان

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - وفقه الله -

السؤال:

ما هي كفارة الجماع في نهار رمضان؟ وهل يكفي القضاء؟
وهل الجماع في نهار رمضان بدون إزاله يعتبر مفطراً؟.

الفتوى:

الجماع في نهار رمضان من يجب عليه الصوم محرم، قال تعالى: ﴿فَإِنَّمَا تُبَشِّرُهُنَّ وَيَتَعَوَّدُونَ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَأَشْرِبُوا حَقَّ يَتَّبِعُنَّ لَكُمُ الْخَيْطَ الْأَيْضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَيْتُمُ الصِّيَامَ إِلَى الْآيَلِ وَلَا تُبَشِّرُوهُنَّ وَأَسْمَهُ عَنِّكُفُونَ فِي الْمَسْجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَفْرُوْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ عَلَيْتُمُ لِلثَّالِثِ لَمَّا هُنَّ يَتَّقُونَ﴾ [١٨٧] [البقرة: ١٨٧] وهو - أي

الجماع - مفسد للصوم سواء حصل معه إزاله أم لم يحصل ومحب للKFارة المغلظة - وهي عتق رقبة، فإن لم يستطع فصيام شهرين متتابعين، فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً، لحديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أَنَّ رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: (هلكت، قال: ما أهلكك، قال وقعت على امرأتي في رمضان وأنا صائم، فقال ﷺ: «هل تجد رقبة؟» قال: لا قال: «هل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟» فقال: لا قال: «فهل تستطيع أن تطعم ستين مسكيناً» قال: لا.

وهذا الحديث دليل على وجوب الكفارة على من جامع في نهار رمضان في حال يجب عليه الصوم وأنها بالترتيب وليس على التخيير، أولاً عتق الرقبة، فإن لم يجد فصيام الشهرين المتتابعين لا يفطر بينها إلا لعذر شرعي، كما لو سافر أو مرض أثناء الشهرين فإن ذلك لا يحل له بالتتابع أما إذا أفتر أثناء هذين الشهرين بدون عذر

فإنه يعيدهما من جديد. ولو لم يبق عليه إلأ يوم واحد، فإن لم يوجد وهي المرتبة الثالثة، فإنه يطعم ستين مسكيناً، إما أن يعطيهم طعاماً اثنا عشر صاعاً من الرز، ويكون معه لحم يؤدمه، وإما أن يضع طعاماً يدعوه إليه ستين مسكيناً للغداء أو العشاء. والله الموفق.

[فتاوى منار الإسلام]

الزوجة وصيام التطوع

فضيلة الشيخ عبدالله بن جبرين - حفظه الله -

السؤال:

هل لي الحق في منع زوجتي من صيام أيام التطوع كأيام الست من شوال؟ وهل يلحقني إثم في ذلك؟

الجواب:

ورد النهي للمرأة أن تصوم طوعاً وزوجها حاضراً إلأ بإذنه لحاجة الاستمتاع فلو صامت بدون إذنه جاز لها أن تفتر إن احتاج إلى الجماع. فإن لم يكن له بها حاجة كره له منعها إذا كان الصيام لا يضرها ولا يعوقها عن تربية ولد والإرضاع سواء في ذلك الست من شوال أو غيرها من التوافل.

غياب الزوج عن زوجته فترة طويلة

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

إذا كانت امرأة تزوجت رجلاً، وهذا الرجل سافر إلى بلد آخر، وغاب عنها سنين ولا تدري هذه المرأة إن كان زوجها حياً أم ميتاً. فهل تطلق منه أو تنتظره؟

الجواب:

هي بال الخيار، إن شاءت رفعت القضية إلى المحكمة، طلبت الفسخ ولها أن تفسخ، وإن شاءت بقيت في عصمته حتى ينظر في أمره . [الباب المفتوح]

الغياب عن الزوجة أكثر من ستة أشهر

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

إنني من جمهورية مصر العربية وأعمل بالمملكة العربية السعودية، ولدي زوجة في مصر، وأسمع من يقول بأن من يكون متزوجاً ويترك زوجته ويسافر لمدة تزيد عن ستة أشهر فإنها تحرم عليه، مع أنني على اتصال بها بالرسائل والمصاريف الشهرية، فهل هذا صحيح؟

الفتوى:

سفر الرجل عن زوجه إذا كانت في محل آمن لابأس به، وإذا سمحت له بالبقاء أكثر من ستة أشهر فلا حرج عليه . أما إذا طالبت بحقوقها، وطلبت منه أن يحضر إليها فإنها

لاغيب عنها أكثر من ستة أشهر، إلأا إذا كان هناك عذر كمرض يعالج، وما أشبه ذلك، فإنه الضرورة لها أحكام خاصة.

وعلى كل حال فالحق في ذلك للزوجة، متى ما سمح بذلك وكانت في مأمن فإنه لا إثم عليه، ولو غاب الزوج عنها [فتاویٰ منار الإسلام] كثيراً.

مصير النساء في الجنة هل لهن أزواج

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

سائل يقول في رسالته عرفنا مصير الرجال في الجنة أنَّ لهم زوجات حور عين ولكن ما مصير النساء في الجنة أهلن أزواجاً أم لا؟

الجواب:

يقول الله تبارك وتعالى في نعيم أهل الجنة: ﴿وَلَكُمْ فِيهَا مَا شَهَدْتُمْ أَنفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ﴾ [٣١] ﴿نُزِّلَ مِنْ رَحْمَنِ رَحِيمٍ﴾ [٧١] [فصلت: ٣٢، ٣١] ويقول تعالى: ﴿وَفِيهَا مَا تَشَهِّدُهُ أَنفُسُ وَلَدُّ الْأَعْيُنُ وَأَنْشَرُ فِيهَا خَلِيلُونَ﴾ [٧١] [الزخرف: ٣٢] ومن المعلوم أن الزواج من أبلغ ما تشهده النفوس فهو حاصل في الجنة لأهل الجنة ذكوراً أم إناثاً فالمرأة يزوجها الله تبارك وتعالى في الجنة بزوجها الذي كان زوجاً لها في الدنيا كما قال تعالى: ﴿رَبَّنَا وَآذْخَلْنَاهُ جَنَّتَ عَدِّنِ أَلَّى وَعَدَّنَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ أَبَاءِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرَّتِهِمْ﴾ [غافر: ٨٠] وإذا كانت لها زوجات في الدنيا فإنها تخير بينهما في الجنة

وإذا لم تتزوج في الدنيا فإن الله تعالى يزوجها ما تقر به عينها في الجنة فالتعيم في الجنة ليس قاصرًا على الذكور وإنما هو للذكور والإناث ومن جملة التعيم الزواج ولكن قد يقول قائل إن الله تعالى ذكر الحور العين وهن زوجات ولم يذكر للنساء أزواجا إنما ذكر الزوجات للأزواج لأن الزوج هو الطالب والراغب.

أسأل الله تعالى أن يجعلنا جميعاً من أهل الجنة الفائزين بالتعيم المقيم فيها مع أزواجنا وذرياتنا وأمهاتنا وأباينا وإخواننا [فتاوي نور على الدرب] المسلمين.

الزواج السري

فضيلة الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله -

السؤال:

لي أخ تزوج من امرأة في السر وبدون إعلان للزواج، فقط أبوها وإخوانها يعلمون عن هذا الزواج، ووافقوا على ذلك، وهو لا يريد أن يعلن عن الزواج، نظراً لفرق الكبير في المستوى الاجتماعي بينهما، فهل هذا الزواج حلال أو لا؟ أفيدونا.

الفتوى:

إذا توافرت شروط عقد النكاح، من وجود الولي، ووجود الشاهدين العدلين، وحصول التراضي من الزوجين، فالنكاح صحيح، مع الخلو من الموانع الشرعية، ولو لم يحصل الإعلان الكثير، لأن حضور الشهود وحضور الولي هذا يعتبر إعلاناً للنكاح،

وهو الحد الأدنى للإعلان، والنكاح صحيح إن شاء الله إذا توافرت فيه هذه الشروط المذكورة، وكلما كثر الإعلان فهو أفضل.

[المتنقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان]

عمل المرأة

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله - .

السؤال:

ما هو مجال العمل المباح الذي يمكن للمرأة المسلمة أن تعمل فيه بدون مخالفة لتعاليم دينها؟

الجواب:

المجال لعمل المرأة أن تعمل بما يختص بها النساء مثل أن تعمل في تعليم البنات سواء كان ذلك عملاً إدارياً أو فنياً وأن تعمل في بيتها في خياطة ثياب النساء وما أشبه ذلك، وأما العمل في مجالات تَحْتَضُّ بالرجال فإنه لا يجوز لها أن تعمل حيث إنه يستلزم الإختلاط بالرجال وهي فتنة عظيمة يجب الحذر منها ويجب أن يعلم أنَّ النبي ﷺ ثبت عنه أنه قال: «ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء وأن فتنة بني إسرائيل كانت في النساء» فعل المرأة أن يتجنب أهلها موقع الفتنة وأسبابها بكل حال. [فتاوى نسائية]

معنى قوله ﷺ كاسيات عاريات

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله - .

السؤال:

ما معنى قوله ﷺ في الحديث «كاسيات عاريات»

الجواب:

معنى قوله «كاسيات عاريات» أنَّ هؤلاء النساء عليهن كسوة لا تفيض في ستر المرأة.

قال العلماء: مثل أن تكون الكسوة هذه خفيفة يرى من ورائها الجلد، فهذه كاسية ولكنها عارية، ومثل أن تكون الثياب التي عليها ثخينة لكنها قصيرة، هذه أيضاً كاسية عارية، مثل أن تكون الثياب ضيقة بحيث تلتصق على الجلد وتبدو المرأة وكأنه لا ثياب عليها فهذه أيضاً كاسية عارية، وهذا بناء على أنَّ المراد بالكسوة والعرى المعنى الحسي.

أما إذا أريد به المعنى المعنوي، فإنَّ المراد بالكاسيات اللاتي يظهرن العنان والحياء، والعارضات اللاتي يخفين الفجور ولا يبيّن أمرهن للناس، فهن كاسيات من وجه وعارضات من وجه. [فتاویٰ الحرم]

وجود التلفزيون في البيت

سماحة الشيخ محمد الصالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

ما حكم وجود التلفاز في بيت الرجل المسلم، مع العلم بأنه يرد فيه من عورات الرجال والنساء التي يراها الرجل والمرأة.

الجواب:

الذى نرى أنَّ التتره عن اقتناء التلفاز أولى وأسلم بلا شك وأما مشاهدته فانها تنقسم إلى ثلاثة أقسام:
أولاً: مشاهده الأخبار والأحاديث الدينية والمشاهدات الكونية، فهذا لا يأس به.

ثانياً: مشاهدة ما يعرض من المسلسلات الفاتنة والأعمال الإجرامية التي تفتح للناس باب الإجرام والعدوان والسرقات والنهب والقتل وما أشبه ذلك. فإنَّ مشاهدة هذا حرام ولا تجوز.

ثالثاً: مشاهدة شيء تكون مشاهدته مضيعة للوقت ليس فيه ما يقتضي التحرير وفيه شبهة بالنسبة لاقضاء الإباحة، فإنه لا ينبغي للإنسان أن يضع وقته بمشاهدة لاسيما إذا كان فيه شيء من إضاعة المال، لأنَّ التلفزيون فيما يظهر فيه إضاعة للمال إذا صرف فيما لا ينفع مثل صرف الكهرباء، وفيه أيضاً إضاعة الوقت، وربما يتدرج الإنسان إلى مشاهدة ما يحرم مشاهدته.

حكم نظر المرأة للرجل

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

ما حكم نظر المرأة للرجل من خلال التلفزيون أو النظرة الطبيعية في الشارع.

الجواب:

نظر المرأة للرجل لا يخلو من حالين سواء كان في التلفزيون أو غيره.

- ١- نظر بشهوة وتمتع فهذا محرم لما فيه من المفسدة والفتنة.
 - ٢- نظرة مجردة لا شهوة فيها ولا تمتع فهذه لاشيء فيها على الصحيح من أقوال أهل العلم، وهي جائزة لما ثبت في الصحيحين «أَنَّ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - كَانَتْ تَنْظَرُ إِلَى الْحَبْشَةِ وَهُنَّ يَلْعَبُونَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يَسْتَرُهَا عَنْهُمْ» وأقرّها على ذلك.
- ولأن النساء يمشين في الأسواق وينظرن إلى الرجال وإن كن مت محجبات فالمرأة تنظر الرجل وإن كان هو لا ينظرها، ولكن بشرط ألا تكون هناك شهوة وفتنة فإن كانت شهوة أو فتنة فالنظرة محرمة [فتاوي الشيخ ابن عثيمين] في التلفزيون وغيره.

ذهب المرأة للطبيب مباح

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

تضطر المرأة إلى الذهب للطبيب للفحص عليها مما يستلزم إظهار شيء من جسدها فما حكم الشرع في ذلك.

الجواب:

إن ذهب المرأة إلى الطبيب عند عدم وجود الطبية لا بأس به وقد ذكر أهل العلم أنه لا بأس به، ويجوز أن تكشف للطبيب كل ما

يحتاج إلى النظر إليه إلَّا أنه لابد وأن يكون معها محرم وبدون خلوة من الطبيب بها. لأنَّ الخلوة محرمة وهذا من باب الحاجة. وقد ذكر أهل العلم - رحمة الله - إنَّما أبِيح مثل هذا لأنَّه محرم تحريم الوسائل وما كان تحريمه تحريم الوسائل فإنه يجوز عند الحاجة إليه.

حكم شراء مجلات عرض الأزياء

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

ما حكم شراء مجلات عرض الأزياء للإستفادة منها؟ في بعض موديلات ملابس النساء الجديدة والمتنوعة. وما حكم اقتنائها بعدم الإستفادة منها وهي مليئة بصور النساء.

الجواب:

لا شك أنَّ شراء المجلات التي ليس بها إلَّا صور محرم لأنَّ اقتناء الصور حرام لقول الرسول الله ﷺ: «لاتدخل الملائكة بيتهنَّ في صورة» ولأنَّه لما شاهد الصورة في التمرة عند عائشة وقف ولم يدخل وعرفت الكراهة في وجهه» وهذه المجلات التي تعرض الأزياء يجب أن ينظر فيها، فما كل زي يكون حلالاً قد يكون هذا الذي متضمناً لظهور العورة إما لضيقه أو لغير ذلك وقد يكون هذا الذي من ملابس الكفار التي يختصون بها والتشبه بالكافر محرم لقول الرسول ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم» فالذى أنصر به إخواننا المسلمين عامة ونساء المسلمين خاصة أن يتجنبن هذه الأزياء لأنَّ

منها ما يكون تشبهاً بغير المسلمين، ومنها ما يكون مشتملاً ظهور العورة. ثم إنَّ تطلع النساء إلى زي جديد يستلزم في الغالب أن تنتقل عاداتنا التي منبعها ديننا إلى عادات أخرى متلقة من غير المسلمين. [فتاویٰ مهمة]

حكم لبس المرأة الملابس الضيقة عند المحارم

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

ما حكم لبس الملابس الضيقة عند النساء وعند المحارم.

الجواب:

لبس الملابس الضيقة التي تبين مفاتن المرأة وتبرز ما فيه الفتنة محرم لأنَّ النبي ﷺ قال: «صنفان من أهل النار لم أرهما بعد رجال معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس» يعني ظلماً وعدواناً «ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات» فقد فسر قوله: كاسيات عاريات بأنهن يلبسن ألبسة قصيرة لا تستر ما يجب ستره من العورة وفسر بأنهن يلبسن ألبسة تكون خفيفة لاتمنع من رؤية ما وراءها من بشرة المرأة، وفسرت بأن يلبسن ملابس ضيقة فهي ساترة عن الرؤية لكنها مبدية لمفاتن المرأة، وعلى هذا فلا يجوز للمرأة أن تلبس هذه الملابس الضيقة إلَّا لمن يجوز لها إبداء عورتها وهو الزوج فإنه ليس بين الزوج وزوجته عورة لقول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَفَظُونَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَذَّرٌ مُّلُومِينَ﴾ [المؤمنين: ٦٥] وقالت عائشة: «كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ: يعني

من الجنابة من إناء واحد تختلف أيدينا فيه» فالإنسان بينه وبين زوجته لا عورة بينهما وأما بين المحارم فإنه يجب عليها أن تستر عورتها. والضيق لا يجوز لا عند المحارم ولا عند النساء. إذا كان ضيقاً شديداً يبين مفاتن المرأة.

حكم لبس الباروكة

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

ما حكم لبس الباروكة للزوج لقصد التزيين له.

الجواب:

لا يجوز أن تلبس المرأة الباروكة للزوج لقصد التزيين له، وإذا كان الزوج لايرغب في زوجته إلا بمثل ذلك فليس التكحل في العين كالكحل، فالباروكة لا يجوز لبسها وأخشى أن تكون من الوصلة الذي تستحق فاعلته اللعن والعياذ بالله فإنَّ الرسول ﷺ «لعن الوصلة والمتوصلة».

حكم تجميع المرأة لشعرها فوق رأسها أو ما يسمى بالكعكة

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

ما حكم وضع الحشوى داخل الرأس أي ما حكم تجميع المرأة

لشعرها فوق الرأس أو ما يسمونه بوضع الكعكة؟

الجواب:

الشعر إذا كان على الرأس على فوق هذا عند أهل العلم داخل في النهي أو التحذير الذي جاء عن النبي ﷺ في قوله: «صنفان من أهل النار لم أرهما بعد». وذكر الحديث وفيه نساء كاسيات عاريات مائلات ممبلات رؤسهن كأسنمة البحت المائلة» فإذا كان الشعر فوق فيه نهي أما إذا كان على الرقبة مثلاً فإنَّ هذا لابأس به. إلا إذا كانت المرأة ستخرج إلى السوق فإنه في هذه الحالة يكون من التبرج، لأنه سيكون له علامات وراء العباءة تظهر ويكون هذا من باب التبرج ومن أسباب الفتنة فلا يجوز.

[فتاوي نسائية]

حكم قص المرأة لشعرها و حاجبها

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

ما حكم قص المرأة لشعرها. وما حكم قص شعر الحاجب بالنسبة للمرأة.

الجواب:

قص المرأة لشعرها عند الحنابلة مكروه إلا إذا كان على وجه يشبه شعر الرجل فهذا يكون حراماً. لأنَّ الرسول ﷺ قال: «لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال» وكذلك لو قصته على وجه يشبه شعر

الكافرات فهذا أيضًا حرام لأنه لا يجوز التشبه بالكافرات الفاجرات لقول الرسول ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم» وإن كان لا تشبيهاً بهذا ولا ذلك فإن حكمه يكون مكرورًا عند علماء الحنابلة - رحمهم الله - أما قص شعر الحاجب بالنسبة للمرأة فهو حرام لأنّ الرسول ﷺ «عن النامضة والمتنمية».

والنمص هو نتف شعر الوجه إلا في حال واحدة لو نبت للمرأة شعر في شاريها أو لحيتها فلا بأس بإزالته. [فتاوى نسائية]

حكم قص المرأة لشعرها ولبسها النعال المرتفعة وأدوات التجميل

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله

السؤال:

كانت متزوجة أو غير متزوجة؟ وما حكم لبس النعال المرتفعة قليلاً أو كثيراً وما حكم استعمال أدوات التجميل المعروفة للتجميل لزوجها.

الجواب:

قص المرأة لشعرها إما أن يكون على وجه يشبه شعر الرجال فهذا حرام ومن كبائر الذنوب لأنّ النبي ﷺ «عن المتشبهات من النساء بالرجال» وإما أن يكون على وجه لا يصل به إلى التشبه بالرجال فقد اختلف أهل العلم بذلك على ثلاثة أقوال: منهم من قال إنه جائز لا بأس به.

ومنهم من قال إنه محرم .

ومنهم من قال إنه مكره ، والمشهور من مذهب الإمام أحمد أنه مكره في الحقيقة أنه كما قدمت في الجواب السابق على أنه لا ينبغي أن تتلقى كل ماورد علينا من عادات غيرنا فنحن قبل زمن غير بعيد نرى النساء يتباھن بکثرة شعور رؤوسهن وطول شعرهن فما بالهن يذهبن إلى هذا العمل الذي أتناها من غير بلادنا وأنا لست أنكر كل شيء جديد ولكني أنكر كل شيء يؤدي إلى أن يتقل المجتمع إلى عادات متلقاه من غير المسلمين .

وأما النعال المرتفعة فلا تجوز إذا خرجمت عن العادة وأدت إلى التبرج وظهور المرأة ولفت النظر إليها لأنَّ الله يقول : ﴿ وَلَا تَبَرُّجْ تَبَرُّجَ الْجَنَّهِيَّةَ الْأُولَئِكَ ﴾ [الأحزاب : ٣٣] فكل شيء يكون به تبرج المرأة وظهورها وتميزها من بين النساء على وجه فيه التجميل فإنه محرم ولا يجوز لها .

أما استعمال أدوات التجميل كتحمير الشفاة لابأس به وكذلك تحمير الخدود فلا بأس به لاسيما للمتزوجة وأما التجميل الذي يفعله بعض النساء من النمص وهو نتف شعر الحواجب وترقيتها فحرام لأنَّ النبي ﷺ «لعن النامضة والمتنمصة» وكذلك وشن المرأة أستانها للتجمل محرم ملعون فاعله .

[فتاوى نسائية]

العادة السرية حرام

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

ما حكم استعمال العادة السرية.

الجواب:

استعمال العادة السرية وهي الاستمناء باليد أو بغيرها محرم من الكتاب والسنة والنظر الصحيح، أما الكتاب: فقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَفَظُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مُلْمِسِينَ فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُفْلِتَكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ [المؤمنون: ٢٥]

ومن طلب نيل شهوته بغير زوجته ومملوكته فقد ابتغى وراء ذلك ويكون معادياً بمقتضى هذه الآية الكريمة.

وأما السنة ففي قوله: «يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء» فأمر النبي ﷺ من لم لا يستطيع أن يتزوج بالصوم، ولو كان الاستمناء جائزًا لأرشد النبي ﷺ إليه فلما لم يرشد إليه النبي ﷺ مع يسره علم أنه ليس بجائز، وأما النظر الصحيح فهو ما يترب على هذا الفعل من مضار كثيرة ذكرها أهل الطب بأنّ فيه مضار تعود على البدن وعلى الغريزة الجنسية وعلى الفكر أيضاً والتدبّر وربما تعيقه عن النكاح الحقيقي لأنّ الإنسان إذا أشبع رغبته بمثل هذا الأمر قد لا يلتفت إلى الزواج. [فتاوي مهمة]

حكم الاستماع للموسيقى والأغاني ومشاهدة التمثيليات

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - وفقه الله -

السؤال:

ما حكم استماع الموسيقي والأغاني ، وما حكم مشاهدة المسلسلات التي يتبرج بها النساء؟

الجواب:

استماع الموسيقي والأغاني حرام ولا شك في تحريمها وقد جاء عن السلف من الصحابة والتابعين أنَّ الغناء ينبع النفاق في القلب واستماع الغناء من لهو الحديث والركون إليه، وقد قال الله تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرَكُ لَهُوَ الْحَكِيمُ لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ يُغَيِّرُ عِلْمَهُ وَيَتَّخِذُهَا هُرُواً أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِمٌ﴾ [القمان: ٦]

قال ابن مسعود في تفسير الآية «والله الذي لا إله إلاَّ هو إنَّ الغناء» وتفسير الصحابة حجة وهو في المرتبة الثالثة في التفسير لأنَّ التفسير له ثلاثة مراتب:

- ١- تفسير القرآن بالقرآن.
- ٢- تفسير القرآن بالسنة.

٣- تفسير القرآن بأقوال الصحابة. حتى ذهب بعض أهل العلم إلى أنَّ تفسير الصحابي له حكم الرفع ولكن الصحيح أنه ليس له حكم الرفع وإنما هو أقرب الأقوال إلى الصواب.

ثم إنَّ الاستماع إلى الأغاني الموسيقى وقوع فيما حذر منه النبي ﷺ بقوله: «ليكونن أقوام من أمتي يستحلون الحرَّ والحرير والخمر والمعاوزف» يعني يستحلون الزنا والخمر والحرير. وهم رجال لا يجوز لهم لبس الحرير والمعاوزف هي آلة اللهو. [رواوه البخاري] من حديث أبي مالك الأشعري أو أبي عامر الأشعري وعلى

هذا أوجه النصيحة إلى إخواني المسلمين بالحذر من استماع الأغاني والموسيقى وألا يغتروا بقول من قال من أهل العلم بإباحة المعاذف، لأنَّ الأدلة على تحريمها واضحة وصريرة.

وأما مشاهدة المسلسلات التي بها النساء فإنها حرام مادامت تؤدي إلى الفتنة والتعلق بالمرأة. والمسلسلات كلها غالباً ضارة حتى وإن لم يشاهد فيها المرأة أو تشاهد المرأة الرجل، لأنَّ أهدافها في الغالب ضرر على المجتمع في سلوكه وأخلاقه.

أسأل الله تعالى أن يقي المسلمين شرها وأن يصلح ولاة أمور المسلمين لما فيه إصلاح المسلمين، والله أعلم. [فتاوي مهمة]

تحريم التدخين

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - وفقه الله -

السؤال:

ما حكم الشرع بالتدخين والأدلة على تحريمه.

الجواب:

التدخين حرام على ما يقتضيه ظاهر القرآن والسنة والإعتبار الصحيح.

أما القرآن فقوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْمَانِكُمْ إِلَى الْتَّهْلِكَةِ﴾ [آل عمران: ١٩٥] أي لا تفعلوا سبباً يكون فيه هلاككم. ووجه دلالتها إنَّ شرب الدخان من الإلقاء باليد إلى التهلكة.

أما من السنة فقد ثبت عن رسول الله ﷺ: أنه نهى عن إضاعة

المال. وإضاعة المال صرفه في غير فائدة بل صرف له فيما فيه مضره.

أم الزوج تقوم بالوشایة والتفرقة

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - وفقه الله -

السؤال:

تقول امرأة إنها كانت سعيدة مع زوجها سنتين ونصف ثم تغير فجأة عليها واستغربت السبب، ولكنها عرفت مؤخرًا أنَّ أمه تطلب منه هجرها وألاً يتصل بها، وحين سافر إلى بلد آخر صار يتصل بأهله دونها. وهي متالمة لذلك لدرجة أن تغلق عليها الغرفة لت بكى، وبعد أن ضاقت ذرعاً لم تجد سوى إخبار أهلها بالأمر . فما طريق الخلاص في رأي فضيلتكم؟

الجواب:

إنَّ المشاكل الزوجية قد كثرت في هذا العصر، وذلك لأنَّ كلاً من الزوجين لا يلتزم بما أمر الله به من المعاشرة بالمعروف فيسيء إلى صاحبه، وبالتالي تحدث المشاكل والمصائب. وربما تكون المشاكل من جهة أخرى خارجة عن نطاق الزوجين ، وكل ذلك بسبب ضعف الإيمان بالله عزَّ وجلَّ وعدم الخوف منه، وإنَّ فلو أنَّ كل إنسان وقف عند حده، والتزم حدود الله، وقام بما أو جبه عليه ولم يتعدَّ على أحد ما حصلت هذه المشاكل التي لامتهى لها.

أما ما يتعلق بسؤال هذه السائلة، فإننا نوجه:

أولاً: النصيحة لأم زوجها بأن تتقى الله جلَّ شأنه وتخشاه

وتخاف يوم الحساب، فإن اعتدائها على هذه المرأة بالوشایة بها عند زوجها إن صح مادعه هذه السائلة - أمر محروم - وهو داخل في النميمة التي ذمها الله تعالى بقوله: ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَافٍ مَّهِينٍ هَمَازٍ مَّشَلَءٍ يَنْمِي مَنَاعَ لِلخَيْرِ مُعْتَدِلَ أَشِيمٍ﴾ [الملك: ١٢، ١١]

والذي ثبت عنه ﷺ أنه قال فيها: «لا يدخل الجنة فتات» يعني ناماً. ولقد ثبت في الصحيحين أنَّ رسول الله ﷺ مرَّ بقبرين يعذبان فقال: «أما أحدهما فكان لا يستبرئ من البول، وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة» [متفق عليه]

فالنميمة سبب لعذاب القبر وحرمان دخول الجنة، ولا سيما حال كهذه. يحصل بها تفرق بين الزوجين، فعلى المرأة أن تتقى الله في ابنها وفي زوجته. وغالب ما يكون في هذه النساء أنَّ الغيرة، تحملها، فإذا رأت ابنها يحب زوجته غارت منها، وكأنما هي ضرة لها، كأنها شريكة لها فيه، وهذا خطأ وجهل.

أما بالنسبة للولد فإنَّ عليه أن ينظر في الأمر، فإن كانت زوجته بريئة مما رمتها به أمه فليدع قول أمه ولا يتلفت لها، ولعيش مع زوجته عيشة حميدة، حتى لو أدى به الأمر إلى أن ينفرد بها في البيت وحده، فإنَّ ذلك مباح له، لأنَّ أمه في هذه الحال إذا كانت كما وصفت السائلة ظالمة معتدية.

[فتاویٰ منار الإسلام]

حكم منع الزوجة من صلة رحمها

فضيلة الشيخ صالح الفوزان - وفقه الله -

السؤال:

هل يجوز للزوج أن يمنع الزوجة من صلة رحمها وخصوصاً والدة والوالد؟

الجواب:

صلة الرحم واجبة ولا يجوز للزوج أن يمنع زوجته منها، لأنّ قطيعة الرحم من كبائر الذنوب، ولا يجوز للزوجة أن تطيعه في ذلك، لأنّه لا طاعة لមخلوق في معصية الخالق، بل تصل رحمها من مالها الخاص، وتراسلهم وتزورهم، إلا إذا ترتب على الزيارة مفسدة في حق الزوج، بأن يخشى أنّ قريباً يفسدها عليه. فله أن يمنعها من زيارته، ولكن تصله بغير الزيارة مما لا مفسدة فيه. والله أعلم.

[المتفق من فتاوى الشيخ الفوزان]

**البر بالأم سبب للبن القلب وقوة الإيمان وبركة الرزق
والعمر وصلاح العاقبة**

سئل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ - رحمه الله -

السؤال:

والدتي دائمًا على خلاف مع زوجتي ولم تنجح محاولاتي المتكررة في الإصلاح بينهما، وزوجتي تخيرني بينها وبين أمي وأنا حائز بينهما فلا أستطيع تطبيق زوجتي لوجود أولاد بيننا، ولا أستطيع طرد أمي، وقد نصحني بعض الأصدقاء بإيداع والدتي دار رعاية المسنين. هل في ذلك عقوبة لها؟

الجواب:

للزوجة حق وللأم حق، فحق الأم البر بها والإحسان إليها وإكرامها وخدمتها والقيام بجميع حقوقها مكافأة لصنيعها الماضي وجميلها السابق، والله جلّ وعلا قد أكد حق الوالدين وقرن حقهما مع حقه مما أمر بعبادته إلّا أمر بالإحسان للوالدين فيقول تعالى: ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا ﴾ [النساء: ٣٦] كما قال تعالى: ﴿ وَقَفَنَ رَبِّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيمَانًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا ﴾ [الإسراء: ٢٣] أي أمر ووصى بعبادته، وأمر ووصى بالإحسان إلى الوالدين فقال: ﴿ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ ﴾ [القمان: ١٤] فأمر بشكره جل وعلا وآخر بشكر الوالدين.

فالوالدة لها حق عظيم وواجب كبير والنبي ﷺ عندما سُأله عن حق الناس بصحبته قال له ﷺ: «أمك» قال: ثم من قال: أمك» قال: ثم من قال: «أمك» قال: ثم من قال: «أبوك» [رواوه البخاري ومسلم]

وحق الأم حق مؤكّد والابن الذي رزقه الله هدى يفرح بأن أدركه الله أمه في كبرها كي يقدم لها شيئاً من مكافأتها عن معروف سابق فعلها وجميل إحسانها والله يقول: ﴿ إِنَّمَا يَتَلَقَّنَ عِنْدَكَ الْكَبَرَ أَهْدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقْعُلْ لَهُمَا أَفِي وَلَا نَهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الْذَّلِيلَ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ أَرْحَمَهُمَا كَمَا رَبَّيَنِي صَغِيرًا ﴾ [الإسراء: ٢٣، ٢٤] والبر بالأم سبب للين القلب وقوة الإيمان، وبركة الرزق والبركة في العمر وصلاح العاقبة وبر الولد للأب والأم. كذلك الزوجة لها حق أن تعاصرها بالمعروف وأن تقدم لها

النفقة من كسوة ومسكن والقيام بحقها المشروع لقوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨] لكن قد يتلي الإنسان أحياناً باختلاف وجهات النظر بين الأم والزوجة، فعلى الولد تقوى الله فلا يظلم الأم لمصلحة الزوجة ولا يظلم الزوجة لمصلحة الأم، بل يكون عنده توازن، وإذا صدق الله في تعامله، فإن الله سيعينه فإن كان من الزوجة عدوان على الأم وتجاهل للأم وظلم لها منع زوجته من هذا الظلم وحال بينها وبين ذلك وبين لها أنّ أمّه لها فضل كبير وأنّها المقدمة في كل شيء، وإن رأى من أمّه تجاهلاً في حق الزوجة نصح أمّه بأدب واحترام ورفق قائلًا لها هذه زوجتي وأم أولادي وأن تقابلها بالحسنى. وبإمكان العاقل أن يوازن بين الأم والزوجة.

وأما أن يلجأ الشخص لإيداع أمّه دار المسنين فراراً منها لأجل إرضاء الزوجة فذاك عمل مشين وخلق ذميم أربأ أيها السائل أن تكون بهذه الصفة، بل بر بالأم وعندما تحتاج للخدمة أخدمها أنت ولا تكل خدمتها لزوجتك، وإذا رأت الزوجة منك البر بالأم سوف تحرص على براها، فعليك يا أخي إن تقي الله في الأم ولا تنس إحسانها وجميلها.
[كتاب الدعوة]

سكن الزوجة مع حماتها

سئل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ - رحمه الله -

السؤال:

ما قولكم في رجل تزوج امرأة، وبعد معاشرتها ثلاثة أشهر أخذها والدها بحججة زيارة والدتها بدارها ثم احتجزها طالباً إجباري على السكن معه تاركاً والدتها الأرملة الكبيرة السن دون مسوغ، ولقد مضى على حجزها عند والدتها ثمانية عشر شهراً، ولقد وسط الزوج كثيراً من المسلمين لإقناعه بخطأ مسلكه، خصوصاً وأنَّ الزوجة لم يلتحقها أذى فلا يزال والدتها متعنت ومصر على سكناها مع عائلته الكبيرة، فهل يجوز له الشرعاً هذا المسلك وهل الزوج مجبور على هذا؟ أفتوني مأجورين؟

الجواب:

الحمد لله يلزم هذه الزوجة المقام في بيت زوجها الذي به والدته وهو بيته إذ مقتضى عقد النكاح تسليم الزوجة إلى الزوج في داره وقد سلمت نفسها كما يقضيه السؤال وأقامت بالدار ثلاثة أشهر، وهذا حيث لا يضرر يلتحقها من سكناها مع والدته، وليس لوالدتها منها من ذلك، كما أنه لا يلزم الزوج سكناه معها في بيت والدها والله أعلم. [فتاوى رسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم]

اسكن أنت وزوجتك في منزل وحدك ولا تقاطع أهلك

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

متزوج من ابنة عمي من أربعة شهور ونسكن في بيت أسرتي

وقد حدث ذات يوم سوء تفاهم بينهما، فذهبت إلى بيت أبيها، وطلبت أن تستقل بمسكن خاص بها للإبعاد عن المشاكل أو نسكن في بيت أبيها، بشرط ألا تقطع صلتي بأهلي أبداً وأن أسأل عنهم دائمًا. ولما عرضت الأمر على أهلي رفضوا وأصرروا أن أسكن عندهم، فهل أكون آثماً إذا خالفتهم على إصرارهم وسكتت أنا وزوجتي في شقة في بيت أبيها؟

الجواب:

هذه المشكلة تقع كثيراً بين أهل الرجل وزوجته، والذي ينبغي في مثل هذه الحال أن يحاول الرجل التوفيق بين زوجته وأهله والإئتلاف بقدر الإمكان وأن يؤنب من كان منهم ظالماً معتدياً على حق أخيه وعلى وجه لبق ولين حتى تحصل الألفة والمجتمع. فإن الإجتماع والألفة كلها خير، فإذا لم يكن الإصلاح والإلتئام فلا حرج عليه أن ينعزل في مسكن وحده، بل قد يكون ذلك أصلح وأنفع للجميع حتى يزول ما في قلوب بعضهم على بعض.

وفي هذه الحال لا يقاطع أهله بل يتصل بهم، ويحس أن يكون البيت الذي ينفرد به هو وزوجته قريباً من بيت أهله حتى تسهل مراجعتهم ومواصلتهم، فإذا قام بما يجب عليه نحو أهله ونحو زوجته مع انفراده مع زوجته في مسكن واحد بحيث تعذر أن يسكن الجميع في محل واحد، فإنَّ هذا خير وأولى. [فتاوی إسلامية]

حكم منع العمل للضرورة

اللجنة الدائمة للإفتاء برئاسة سماحة الشيخ ابن باز:

السؤال:

طبيب ماهر مسلم أخبر امرأة أنها لا يحل لها أن تحمل لأنها حملت ماتت وقت الولادة وليس لزوجها زوجة أخرى غيرها وهما في ريعان الشباب لا يستغنى أحدهما عن الآخر، أيجوز لتلك المرأة استعمال دواء تمنع عنها الحمل أم يعزل عنها زوجها عند الجماع؟

الجواب:

أولاً: يختلف حكم تعاطي حبوب منع الحمل باختلاف أحوال النساء وقد بحث هذا الموضوع في مجلس هيئة كبار العلماء بال المملكة العربية السعودية وأصدروا قراراً يشتمل على ذلك.

ثانياً ورد ما يدل على جواز العزل، فروى جابر - رضي الله عنه - قال: «كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ والقرآن ينزل» [متفق عليه] ولمسلم «كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ فبلغه ذلك فلم ينهنا».

ثالثاً: نقاط حبوب منع الحمل والعزل لا يمنعان ما قدر الله خلقه من بني الإنسان والأصل في ذلك ما رواه جابر - رضي الله عنه - أنَّ رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: «إنَّ لي جارية هي خادمتنا وسانيتنا^(١) في النخل وأنا أطوف عليها وأكره أن تحمل فقال: «اعزل عنها إن شئت فإنه سبأيتها ما قدر لها» [رواية مسلم وأحمد وأبوداود].

ومارواه أبو سعيد - رضي الله عنه - قال: خرجنا مع رسول الله

(١) سانيتنا: أي التي تسقي لنا.

في غزوة بني المصطلق فأصبنا سبياً من العرب فاشتهينا النساء واشتدت علينا العزبة وأحببنا العزل فسألنا عن ذلك رسول الله ﷺ فقال: «ما عليكم ألا تفعلوا فإن الله عز وجل قد كتب ما هو خالق إلى يوم القيمة» [متفق عليه]

فهذا الحديث وما في معناهما دالة على جواز العزل وتعاطي حبوب منع الحمل في معنى العزل.

رابعاً: ما ذكر هذا الطبيب الماهر المسلم من أن هذه المرأة إن حملت ماتت وقت الولادة وغير صحيح، لأن علم الآجال من الغيب الذي اختص الله به. قال تعالى: «إِنَّ اللَّهَ عِنْدَمُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْقِيَمَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْضَ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكِبِّثُ غَدَّاً وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِيَوْمٍ أَرْضَ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلَيْمٌ بِحَيْثُ يُرِيدُ» [فتاوی إسلامية]

حكم العزل وتنظيم النسل

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

متى يجوز للمرأة استخدام حبوب منع الحمل ومتى يحرم عليها ذلك؟ وهل هناك نص صريح أو رأي فقي بتحديد النسل؟ وهل يجوز للMuslim أن يعزل أثناء المجامعة بدون سبب؟

الجواب:

الذي ينبغي للمسلمين أن يكثروا من النسل ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً لأن ذلك هو الأمر الذي وجه النبي ﷺ إليه في قوله:

«تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم» ولأنَّ كثرة النسل كثرة للأمة وكثرة الأمة من عزتها كما قال تعالى: ممتنا على بنى إسرائيل بذلك: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا﴾ [الإسراء: ٦] وقال شعيب لقومه: ﴿وَأَذْكُرُوكُمْ إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثُرْتُمْ﴾ [الأعراف: ٨٦] ولا أحد ينكر أنَّ كثرة الأمة سبب لعزتها وقوتها على عكس ما يتصوره أصحاب ظن السوء الذين يظلون أنَّ كثرة الأمة سبب لفقرها وجووها. وإنَّ الأمة إذا كثرت واعتمدت على الله عزَّ وجلَّ وأمنت بوعده في قوله: ﴿وَمَا مِنْ دَائِرٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ يَرْبُقُهَا﴾ [هود: ٦] فإنَّ الله ييسر لها أمرها ويغينها من فضله. بناء على ذلك تتبين إجابة السؤال فلا ينبغي للمرأة أن تستخدم حبوب منع الحمل إلا بشرطين: الشرط الأول: أن تكون حاجة لذلك مثل أن تكون مريضة لا تحمل الحمل كل سنة أو نحيفة الجسم أو بها موانع أخرى تضرها أن تحمل كل سنة.

الشرط الثاني: أن يأذن لها الزوج لأنَّ للزوج حقاً في الأولاد والإنجاب ولابد كذلك من مشاوره الطبيب في هذه الحبوب، هل أخذها ضار أو ليس بضار فإذا تم الشرطان السابق فلا بأس باستخدام هذه الحبوب لكن على ألا يكون ذلك على سبيل التأييد أي أنها لا تستعمل حبوباً تمنع الحمل منعاً دائماً، لأنَّ ذلك قطعاً للنسل.

وأما الفقرة الثانية من السؤال: فالجواب عليها أنَّ تحديد النسل أمر لا يمكن في الواقع، ذلك لأنَّ الحمل وعدم الحمل كله بيد الله عزَّ وجلَّ، ثم إنَّ الإنسان إذا حدد عدداً معيناً فإنَّ العدد قد

يصاب بأفة تهلكة في سنة واحدة ويبقى حيئذ لا أولاد له ولا نسل له والتحديد أمر غير وارد بالنسبة للشرعية الإسلامية، ولكن منع الحمل يتحدد بالضرورة بدون مسبق في جواب الفقرة الأولى.

وأما الفقرة الثانية والخاصة بالعزل أثناء الجماع بدون سبب فالصحيح من أقوال أهل العلم أنه لا بأس به لحديث جابر - رضي الله عنه - كنا نعزل القرآن ينزل يعني في عهد النبي ﷺ ولو كان هذا الفعل حراماً لنهى الله عنه، ولكن أهل العلم يقولون إنه لا يعزل عن الحرج إلا بإذنها أي لا يعزل عن زوجته الحرج إلا بإذنها، لأن حقها في الأولاد، ثم إنّ عزله بدون إذنها نقصاً في استمتاعها، فاستمتع المرأة لاتيم إلاّ بعد الإنزال. وعلى هذا ففي عدم استئذانها تفويت لكمال استمتاعها وتفويت لما يكون من الأولاد ولهذا اشترطنا أن يكون بإذنها [فتاوي المرأة].

معنى الهجر في المضجع

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

ذكرتم قول الله عزّ وجلّ «وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ» فهل معنى هذا أن يهجرها بعيداً عن الفراش أو هجرها مع الفراش فينام معها، لكنه يتحدث معها، وبهجرها في الجماع أرجوا التوضيح؟

الجواب:

الآية عامة تشمل إذا ما نام معها في الفراش ولكن لم يحدثنها

ولم يستمتع بها أو إذا نام في مكان آخر وقد ذكرنا هذا الأخير قلنا
ينام في مكان آخر، في غرفة أخرى أو حتى خارج البيت، المهم أنه
يفعل ما هو أقرب إلى إصلاحها .
[فتاوى الباب المفتوح]

الهجر بين الزوجين

فضيلة الشيخ الفوزان - حفظه الله - السؤال:
من المعلوم أنَّ هجران المسلم لأخيه فوق ثلاث ليالٍ غير
جائز، فما حكم ما بين الزوج وزوجته من هجران، سواء
هجرها لقصد التربية أو هجرها لسبب غير ذلك؟

الجواب:

إذا حصل من الزوجة نشوز في حق زوجها، ووعظها، فلم
تراجع عن صنيعها، فله أن يهجرها في المضجع، بمعنى أن ينام
معها ولا يكلمها ويعرض عنها بوجهه حتى تتبَّع ولا يتعارض هذا مع
تحريم هجر المسلم أخيه فوق ثلاث، لأنَّ هذا مقيد بالمضجع،
والمنع هو الهجر المطلق، أو يقال: المنع هو الهجر بغیر سبب
المعصية، ونشوز المرأة يعتبر معصية تبيح هجرها .
[المتفقى من فتاوى الشيخ الفوزان]

الهاجرة لفراش زوجها بأمره

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - وفقه الله -

السؤال:

كثيراً ما نسمع أنَّ المرأة إذا هجرت فراش زوجها لعنها الملائكة حتى تصبح. فما حكم المرأة التي يطردها زوجها من الغرفة بقوله أخرجي ولا أريدك في الغرفة، والسبب شجار بسيط ، وتهجر الزوجة الفراش أربعة أيام تنام مع أولادها إلى أن يأذن لها الرجل بدخول الغرفة. فهل تلعنها الملائكة؟ وهل عليها إثم في ذلك وما هي الكفارية ليرضى الله عنها؟

الجواب:

قبل الجواب على هذا السؤال أود أن أقول: يجب على كل واحد من الزوجين أن يباشر صاحبه بالمعروف، لقوله تعالى: ﴿وَعَاشُرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ١٩] ولقوله تعالى: ﴿وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨] فالواجب على كل من الزوجين أن يعاشر صاحبه عشرة تسودها المودة والرحمة لقوله عز وجل: ﴿وَمَنْ أَيْمَنَهُ أَنَّ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوْدَةً وَرَحْمَةً﴾ وبهذه العشرة الطيبة الحميدة بعيدة عن الضجر والقلق يعيشان عيشة سعيدة. ولি�صبر كل منهما على صاحبه، وذلك بالقيام بالواجب ، وعدم الاعتداء على حق صاحبه: ﴿إِنَّمَا يُؤْفَى الْأَصْنَابُونَ أَجْرُهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]

وأما الجواب على السؤال فإنَّ الرجل إذا طرد زوجته عن فراشه فإنه لاخرج عليها بعد الرجوع إليه إذا دعاها، إلا إذا كانت هي الظالمة مما أدى إلى طردها، فإنه يجب عليها حينئذ أن تستعتب وأن تطلب رضاه، والله الموفق . [فتاوي منار الإسلام]

أذيلي الشعر غير المعتاد من وجهك

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

هل يجوز للمرأة أن تزيل شعر الحاجبين أو ترقيق شعر حاجبيها إذا كان يشوّه منظرها؟

الجواب:

هذه المسألة تقع على وجهين:

الوجه الأول: أن يكون ذلك بالتف فهذا محرم وهو من الكبائر؛ لأنَّه من النصُوصِ الْمُنْهَا لِعَنِ النَّبِيِّ فاعله.

الثاني: أن يكون على سبيل القص والحف، فهذا فيه خلاف بين أهل العلم. هل يكون من النص أم لا، والأولى تجنب ذلك وألا تفعله المرأة، أما ما كان من الشعر غير المعتاد بحيث ينبع في أماكن لم تجر العادة بها كأن يكون للمرأة شارب أو ينبع على خدتها شعر، فهذا لا بأس بيازته: لأنَّه خلاف المعتاد وهو مشوه للمرأة، أما الواجب فإنَّ المعتاد أن تكون رقيقة دقيقة وأن تكون كثيفة واسعة، هذا أمر معتاد، وما كان معتاداً فلا يتعرض له، لأنَّ الناس لا يعدونه عيباً، بل يعدون فواته جمالاً أو وجودة جمالاً وليس من الأمور التي تكون عيباً حتى يحتاج الإنسان إلى إزالته. [فتاوى المرأة]

حكم خلو الرجل بزوجة أخيه في السيارة أو البيت

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

هل يجوز لأخ الزوج أن يذهب بزوجة أخيه للدكتور إذا كان أخوه غير موجود أو اعتذر وهو موجود والمستشفى داخل البلد.

الجواب:

لا يجوز للزوجة أن تركب في السيارة وحدها مع أخي زوجها لأن ذلك من الخلوة التي حذر منها الرسول ﷺ حين قال: «إياكم والدخول على النساء قالوا يا رسول الله أرأيت الحمو قال الحمو الموت» ماذا تفهمون يا عباد الله من هذه الكلمات التحذير أو الإباحة؟ لا شك أن المفهوم التحذير لا الإباحة! فلا يجوز للرجل أن يخلو بزوجة أخيه لافي السيارة ولا في البيت، وأنكر من ذلك ما يفعله بعض الناس يأتيه الضيف وهو في عمله وليس في البيت إلا زوجته ثم تفتح له الباب فيدخل يتظاهر صاحب البيت، والمهم أنه لا يجوز لأي امرأة أن تخلو مع أحد من الرجال ولو كان من أقارب زوجها أو من أقاربها أو من جيرانها إلا أن يكون معها محرم سواء في البلد أو في السفر مع أن السفر يحرم أن ت safar ولو بدون خلوة إذا لم يكن معها محرم لما في الصحيحين من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: سمعت النبي ﷺ: يخطب يقول «لا يخلون

رجل بامرأة إلاً ومعها ذو محرم ولا تسافر امرأة إلاً مع ذي محرم»

[فتاوی نسائية]

حكم مصافحة النساء والأقارب

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله - .

السؤال:

هل يجوز مصافحة النساء الأقارب من وراء حائل .

الجواب:

النساء الأقارب إن كن محارم للإنسان يعني من المحرمات عليه في النكاح فإنه يجوز أن يصافحهن من وراء حائل مباشرة لأنَّ المحرم يجوز أن ينظر من المرأة التي هو محرم لها وجهها وكفيها وقدميها وما ذكره أهل العلم في ذلك . وأما إذا كانت القريبة ليست محرماً فإنه لا يجوز أن يصافحها لابحائل ولا بدونه حتى لو كانت من عادتهم أن يصافحوهن فإنه يجب على المرأة أن يبطل تلك العادة لأنَّها مخالفة للشرع فإنَّ المس أعظم من النظر وتتحرك الشهوة بالمس أعظم من تحرركها بالنظر غالباً فإذا كان الإنسان لا ينظر إلى كفء امرأة ليست من محارم فكيف يقبض على هذا الكفاء . [فتاوى نسائية]

أحكام تتعلق بزيينة المرأة عند خروجها من البيت

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله - .

السؤال:

ما حكم تعطر المرأة وتزينها وخروجها من بيتها إلى مدرستها مباشرة هل لها أن تفعل هذا الفعل وما هي الزيينة التي تحرم على المرأة عند النساء يعني ماهي الزيينة التي لا يجوز إبداؤها للنساء .

الجواب:

خروج المرأة متقطبة إلى السوق محرم لما في ذلك من الفتنة أما إذا كانت المرأة ستركب في السيارة ولا يظهر ريحها إلاً لمن تحلُّ له أن تظهر الريح عنده وستنزل فوراً بدون أن يكون هناك رجال حول المدرسة فهذا لا بأس به لأنَّه ليس في هذا محنور فهي في سيارتها كأنَّها في بيتها ولهذا لا يحلُّ للإنسان أنْ يمكن امرأته أو من له ولية عليها أن تركب وحدها مع السائق لأنَّ هذه خلوة، أما إذا كانت ستتمرُّ إلى جانب الرجال فإنَّه لا يحلُّ لها أن تتطيب وبهذه المناسبة أودُّ أن أذكر النساء بأنَّ بعضهن في أيام رمضان تأتي بالطيب معها وتعطيه النساء فتخرج النساء من المسجد وهنَّ متقطبيات بالبخور وقد قال النبي ﷺ «أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا صلاة العشاء» ولكن لا بأس أن تأتي بالبخور لتطيب المسجد أما بالنسبة للزينة التي تظهرها للنساء فإنَّ كل ما اعتيد بين النساء من الزينة المباحة فهو حلال وأما التي لا تحلُّ كما لو كان الثوب خفيفاً جداً يصف البشرة أو كان ضيقاً جداً يبين مفاتن المرأة فإنَّ ذلك لا يجوز لدخوله في قول النبي ﷺ «صنفان من أمتي لم أرهما بعد» وذكر نساء كاسيات عاريات مائلات ممبلات لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها.

[فتاوي نسائية]

حكم تطويل ثوب المرأة من تحت القدم

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

هل يجوز تطويل ثوب المرأة من تحت القدم بحوال خمسة سنتيمترات أفيدونا.

الجواب:

نعم يجوز للمرأة أن تنزل ثوبها إلى أسفل الكعبين بل إنَّ هذا هو المشروع في حقها من أجل أن تستر بذلك قدميها، فإن ستر قدمي المرأة أمر مشروع بل واجب عند كثير من أهل العلم فالذى ينبغي للمرأة أن تستر قدميها إما بثوب ضافٍ عليها وإما بلباس شراب أو كنادر أو شبهها.

[فتاوی نسائية]

حكم إظهار الساعدين للمرأة

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

هل صحيح أنَّ من تظهر سعاديتها من النساء وهي في البيت يوم القيامة تحرق سعادتها مع العلم أنها قد فصلنا ملابستنا بعضها إلى الأكمام أو بعض الأكمام إلى المرفقين نرجو توضيح الحكم في ذلك.

الجواب:

أما هذا الجزء وهو أنَّ الساعدين تحرقان يوم القيامة فلا أصل له. وأما الحكم في إظهار الساعدين لغير ذوي المحارم والزوج فإنَّ هذا محرم لا يجوز أن تخرج المرأة ذراعيها لغير زوجها ومحارمها

فعل المرأة أن تحتشم وأن تحتجب ما استطاعت وأن تستر ذراعيها إلا إذا كان البيت ليس فيه إلا زوجها ومحارمها فهذا لابأس بخارج الذراعين . وقولها أننا قد فصلنا ملابسنا إلى الأكمام .

فأقول لا بأس تبقى الثياب المخيطة على هذا الوضع وتلبس للزوج والمحارم . ويفصل ثياب جديدة إذا كان في البيت من ليس محربما لها كأخ زوجها وما أشبهها ولا يجوز للمرأة أن تخرج بهذه الملابس إلى الشارع إلا أن تسترها بالعباءة ولا تخرجها أمام الناس [فتاوى نسائية] في السوق .

حكم تطويل الأظافر

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

ما الحكم في تطويل الأظافر مع العلم إنها نظيفة وهل قصها سنة أم فرض .

الجواب:

تقليل الأظافر أو قصها من سنن الفطرة التي فطر الله الخلق على استحسانها قدرًا وسنها لهم شرعاً وقد وقت النبي ﷺ فيها وفي قص الشارب وحلق العانة وتنف الأباط الـأـتـرـك فوق أربعين يوماً وعلى هذا فلا نترك الأظافر فوق أربعين يوماً لاتقص سواء كانت نظيفة أو وسخة لأن خير الهدي هدي محمد ﷺ وعدم قصها مخالف للفطرة التي فطر الله الناس عليها وإبقاءها أكثر من أربعين يوماً إذا

كان الحامل له على ذلك الإقتداء بالكافار للذين انحرفت فطحهم عن السلامه فإن ذلك يكون حراما لأن النبي ﷺ قال: «من تشبه بقوم فهو منهم» [رواه الإمام أحمد بإسناده جيد]

قال شيخ الإسلام ابن تيمية أقل أحوال هذا الحديث التحرير وإن كان ظاهره يقتضي كفر المشبه بهم.

إما إذا كان الحامل لإبقاءها أكثر منأربعين يوماً مجرد هو في نفس الإنسان فإن ذلك خلاف الفطرة وخلاف ما وقته النبي ﷺ [أسئلة مهمة] لأمتة.

الإنجاب بقدر الله

سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - وفقه الله -

السؤال:

امرأة قلقة لكونها لم تحمل وتلجأ إلى البكاء والتفكير الكثير والزهد من هذه الحياة فما هو الحكم وما هي النصيحة لها.

الجواب:

لайнنغي لهذه المرأة أن تقلق وتبكي لكونها لم تحمل، لأن إيجاد الاستعداد الكوني في الرجل لإنجاب الأولاد ذكوراً فقط، أو إناثاً فقط، أو جمعاً بين الذكور والإثاث، وكون الرجل والمرأة لا ينجبان كل ذلك بتقدير الله جل جلاله، قال تعالى: ﴿إِنَّهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهْبِطُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَّهَا وَيَهْبِطُ لِمَنْ يَشَاءُ الْذُكُورُ ۝ أَوْ يُرُوحُهُمْ ذَكْرًا وَإِنَّهَا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ﴾

فَدِيرُ [الشوري: ٤٩، ٥٠] فهو جل وعلا علیم بمن يستحق كل قسم من هذه الأقسام قدیر على ما يشاء من تفاوت الناس في ذلك . وللسائلة أسوة في يحيى بن زكريا بن مریم - عليهما الصلاة والسلام - فإنَّ كلاً منها لم يولد له ، فعليها أن ترضي وتسأَل الله حاجاتها فله الحکمة البالغة والقدرة القاهرة .

ولا مانع من عرض نفسها على بعض الطبيبات المختصات والطبيب المختص عند عدم وجود الطبيبة المختصة ، لعله يعالج ما يمنع الإنجاب من بعض العوارض التي تسبب عدم الحمل ، وهكذا زوجها ينبغي أن يعرض نفسه على الطبيب المختص ، لأنَّه قد يكون المانع فيه نفسه . وبالله التوفيق .

[مجلة البحوث الإسلامية]

عقم الرجل يبيح الطلاق

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

امرأة متزوجة ولها مدة لم تنجُب ، ثم تبين بعد الفحص أنَّ العيب في زوجها وأنَّ الإنجاب مستحيل بينهما ، فهل يحق لها أن تطلب الطلاق؟

الجواب:

يحق للمرأة هذه أن تطلب الطلاق من زوجها إذا تبين أنَّ العقم منه وحده ، فإن طلقها فذاك ، وإن لم يطلقها فإنَّ القاضي يفسخ نكاحها وذلك لأنَّ المرأة لها حق في الأولاد وكثير من النساء لا يتزوجن إلاَّ من أجل الأولاد فإذا كان الرجل الذي تزوجها عقيماً

فلها الحق أن تطلب الطلاق ويفسخ النكاح. هذا هو القول الراجح
[فتاوى المرأة]
عند أهل العلم.

حكم استعمال المكياج للزوج

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

هل يجوز للمرأة استعمال المكياج الصناعي لزوجها وهل
يجوز أن تظهر به أمام أهلهما أو أمام نساء مسلمات.

الجواب:

تجمل المرأة لزوجها في الحدود المشروعة من الأمور التي ينبغي أن تقوم به فإنَّ المرأة كلما تجملت لزوجها كان ذلك أدعى إلى محبته لها وإلى الإئتلاف بينهما وهذا مقصود للشارع فالمكياج إذا كان يحملها ولا يضرها، فإنه لا بأس به ولا حرج، ولكن سمعت أنَّ المكياج يضر بشرة الوجه وأنه وبالتالي تتغير به بشرة الوجه تغييرًا قبيحًا قبل زمن تغيرها في الكبر وأرجوا من النساء أن يسألن الأطباء عن ذلك فإذا ثبت ذلك كان استعمال المكياج محرماً أو مكرروها على الأقل لأنَّ كل شيء يؤدي بالإنسان إلى التشوه والتقبيل فإنه إما محرم وإما مكرر وبهذه المناسبة أود أن أذكر ما يسمى «المناكير» وهو شيء يوضع على الأظفار تستعمله المرأة وهو له قشرة، وهذا لا يجوز استعماله للمرأة إذا كانت تُصلب لأنَّه يمنع وصول الماء في الطهارة وكل شيء يمنع وصول الماء فإنه لا يجوز استعماله

للمتوضيء أو المغتسل لأنَّ الله يقول: «فَاغْسِلُوهُمْ وَأَيْدِيهِمْ» [المائدة: ٦] وهذه المرأة إذا كان على أظفارها مناكسير فإنها تمنع وصول الماء فلا يصدق عليها أنها غسلت يدها فتكون قد تركت فريضة من فرائض الوضوء أو الغسل، وأما من كانت لا تصلي فلا حرج عليها إذا استعملته إلَّا أن يكون هذا الفعل من خصائص نساء الكفار فإنه لا يجوز لما فيه من التشبه بهم، ولقد سمعت أنَّ بعض الناس أفتى بأنَّ هذا من جنس لبس الخفين وأنَّه يجوز أن تستعمله المرأة لمدة يوم وليلة إن كانت مقيمة ومدة ثلاثة أيام إن كانت مسافرة ولكن هذه فتوى غلط وليس كل ما ستر الناس به أبدانهم يلحق بالخفين فإنَّ الخفين جاءت الشريعة بالمسح عليهم للحاجة إلى ذلك غالباً فإنَّ القدمين محتاجة إلى التدفئة ومحاجة إلى الستر لأنَّها تبادر الأرض والحمض والبرودة وغير ذلك.

فخصص الشارع المسح بهما وقد يقيسون أيضاً على العمامة وليس بصحيح لأنَّ العمامة محلها الرأس، والرأس فرضه مخفي من أصله فإنَّ فريضة الرأس هي المسح بخلاف الوجه فإنه فرضيته الغسل ولهذا لم يبح النبي ﷺ للمرأة أن تمسح القفازين مع أنها يستران اليد وفي الصحيحين من حديث المغيرة بن شعبة أنَّ النبي ﷺ: «تواضاً وعليه جبة ضيقة الْكُمَيْنِ فلم يستطع إخراج يديه فأخرج يديه من تحت بدنها فغلسهما» فدل هذا على أنه لا يجوز للإنسان أن يقيس أي حائل يمنع وصول الماء على العمامة وعلى الخفين والواجب على المسلم أن يبذل غاية جهده في معرفة الحق وأن لا يقدم على فتوى إلَّا وهو يشعر أنَّ الله تعالى سائلة عنها لأنَّه يعبر عن شريعة الله

عَزْ وجل . والله الموفق والهادي إلى الصراط المستقيم . [فتاوي نسائية]

صوت المرأة في الإذاعة والتليفون

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

هل يجوز للمرأة أن تعمل مذيعة يسمع صوتها الأجانب؟ وهل يجوز للرجل الأجنبي مخاطبة المرأة في التليفون أو بصورة مباشرة .

الجواب:

إن المرأة في الإذاعة تختلط بالرجال بلا شك وربما تبقى مع الرجل وحده في غرفة الإرسال وهذا لا شك أنه منكر وأنه محرم وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: « لا يخلون رجال بامرأة » ولا يحل هذا أبداً ثم إن المعروف أن المرأة التي تذيع تحرص على أن تجمل صوتها وتجعله جذاباً فاتناً وهذا أيضاً من البلاء الذي يجب تجنبه لما فيه من الفتنة . وفي الرجال الشباب والكهول ما يغنى عن ذلك ، فصوت الرجل أقوى من المرأة وأبین وأظہر . لكن صوت المرأة بالنسبة للتليفون لا بأس به ولا مانع أن تتكلم في التليفون ، ولكن لا يحل لأحد أن يتلذذ بهذا الصوت وأن يديم مخاطبتها من أجل التلذذ والتمتع بصوتها لأن هذا محرم لكن لو أنها اتصلت بأحد لتخبره بخبر أو تستفتيه عن مسألة أو ما شابه ذلك فهذا لا بأس به ولكن إن حصل ملاحظة أو ملائنة فيه فهو محرم . وحتى إن لم يحصل ذلك مثلاً أن تكون المرأة لا تدرى بشيء والرجل الذي

يختاطبها يتلذذ بها ويتمتع بها فهذا محرم على الرجل ومحرم عليها أن تستمر إذا شعرت بهذا وأما مخاطبة المرأة مباشرة فهذا لا بأس به إن كانت محجبة، وأمنت الفتنة. مثل أن تكون من معارفه كزوجة أخيه وبينت عمه وبينت خاله وما أشبه ذلك.

[فتاوى ابن عثيمين]

حكم عقيقة المولود

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله -

السؤال:

ما معنى عقيقة المولود، وهل هي فرض أم سنة؟

الجواب:

عقيقة المولود هي الذبيحة التي تذبح تقرباً إلى الله عزّ وجلّ وشكراً لله على نعمة المولود في اليوم السابع من ولادته وقد اختلف أهل العلم في كونها سنة أو واجبة وأكثر أهل العلم على أنها سنة مؤكدة حتى أنَّ الإمام أحمد قال: يفترض ويعق يعني أنَّ الذي ليس عنده مال يفترض ويعق ويختلف الله عليه لأنَّه يحبى سنة والمراد بقوله - رحمة الله - يفترض من يرجو الوفاء في المستقبل، أما الذي لا يرجوا الوفاء في المستقبل فلا ينبغي أن يفترض ليعق وهذا من الإمام أحمد - رضي الله عنه - دليل على أنها سنة مؤكدة وهو كذلك فينبغي أن يعيق الإنسان اثنين عن الذكر وعن الأنثى واحدة وتكون في اليوم السابع يأكل منها ويهدي ويتصدق ولا حرج أن يتصدق منها وأن يجمع عليها الأقارب والجيران يأكلونها مطبوخة مع الطعام.

[فتاوى ابن عثيمين]

فهرس المصادر والمراجع

- القرآن الكريم .
- زاد المعاد في هدي خير العباد: للإمام ابن القيم ، مؤسسة الرسالة، تحقيق شعيب الأرناؤوط .
- رياض الصالحين: للإمام النووي، المكتب الإسلامي ، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني .
- آداب الزفاف في السنة المطهرة: للمحدث العلامة، محمد ناصر الدين الألباني .
- أحكام النساء: للإمام أبو الفرج ابن الجوزي، طبعة الفرقان، القاهرة .
- إرواء الغليل بتأريخ أحاديث منار السبيل: للمحدث العلامة محمد ناصر الدين الألباني .
- البداية والنهاية: للحافظ ابن كثير ، دار المعرفة بيروت .
- الترغيب والترهيب: للإمام المنذري ، طبعة الريان ، القاهرة .
- الشرح الممتع على زاد المستقنع: لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ، دار أسامي الرياض .
- المغني عن حمل الأسفار: للحافظ العراقي طبعة أصوات السلف الرياض .
- الإصابة في معرفة الصحابة للحافظ: ابن حجر طبع إحياء التراث العربي .

- الكبائر للحافظ الذهبي ، تحقيق: محى الدين مستو ، دار ابن كثير
بيروت .
- الجامع الأحكام القرآن ، للإمام القرطبي ، دار الكتب العلمية
بيروت .
- أضواء البيان الشنقيطي ، مكتبة ابن تيمية القاهرة .
- بدائع الفوائد ابن القيم ، طبعة دار الفكر . بيروت
- بداية المجتهد ، ابن رشد القرطبي ، طبعة مكتبة ابن تيمية القاهرة .
- بلوغ المرام ، ابن حجر طبعة دار الكتب العلمية بيروت .
- تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذى المباركفوري ، طبعة دار الكتب
العلمية بيروت .
- تحفة المودود بأحكام المولود ، ابن القيم ، طبعة مكتبة ابن تيمية
القاهرة .
- تفسير ابن كثير ، دار المعرفة بيروت .
- تلخيص الخبر ابن حجر طبعة مؤسسة قرطبة القاهرة .
- تمام المنة في التعليق على فقه السنة ، للألبانى طبعة دار الرأي
السعوية .
- التمهيد ، ابن عبد البر طبعة مكتبة ابن تيمية القاهرة .
- الجامع لأحكام النساء ، مصطفى العدوى طبعة دار ابن عفان ،
السعوية .
- سبل السلام ، الصناعي ، طبعة دار الكتب العلمية بيروت .
- سلسلة الأحاديث الصحيحة ، الألبانى ، طبعة مكتبة المعارف
الرياض .

- سلسلة الأحاديث الضعيفة، الألباني ، طبعة مكتبة المعارف، الرياض.
- صحيح سنن الترمذى النسائي : الألبانى ، طبعة المكتب الإسلامى ببروت.
- صحيح سنن أبي داود: الألبانى ، طبعة مكتب التربية لدول الخليج العربي.
- صحيح سنن الترمذى: الألبانى: طبعة مكتب التربية لدول الخليج العربي.
- صحيح سنن ابن ماجه، الألبانى ، المكتب الإسلامى ببروت.
- صحيح الترغيب والترهيب ، مكتبة المعارف الرياض.
- صحيح الجامع الصغير وزياداته، الألبانى المكتب الإسلامي ببروت.
- صحيح ابن خزيمة: أبوبكر بن خزيمة المكتب الإسلامي ببروت.
- شرح صحيح مسلم النووي ، طبعة دار المعرفة ببروت.
- سير أعلام النبلاء: للحافظ الذهبي ، مؤسسة الرسالة ببروت.
- سيرة ابن هشام ، طبعة المكتبة العصرية ببروت.
- صحيح البخاري ، دار ابن كثير ببروت.
- صحيح مسلم ، دار احياء التراث العربي ببروت.
- عودة الحجاب ، للشيخ محمد إسماعيل ، طبعة دار طيبة الرياض.
- عشرة النساء: للإمام النسائي ، مكتبة السنة القاهرة.
- عون المعبد شرح سنن أبي داود، طبعة دار الكتب العلمية ببروت.

- فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني، طبعة المكتبة السلفية القاهرة.
- مسنن الإمام أحمد بن حنبل: تحقيق أحمد شاكر دار المعارف مصر.
- موطأ الإمام مالك، طبعة دار إحياء العلوم بيروت.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ الهيثمي، دار إحياء التراث العربي بيروت.
- مجموع فتاوى ابن تيمية، دار عالم الكتب الرياض.
- لسان العرب لابن منظور، دار المعارف بيروت.
- غاية المرام بتخريج أحاديث الحلال والحرام، الألباني ، طبعة المكتب الإسلامي.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير، للعلامة المناوي، طبعة المعرفة بيروت.
- مستدرك الحاكم، دار الكتاب العربي بيروت.
- سنن الترمذى: تحقيق أحمد شاكر، طبعة دار إحياء التراث العربي بيروت.
- سنن النسائي دار إحياء التراث العربي.
- سنن أبي داود طبعة المكتبة العصرية بيروت.
- سنن ابن ماجه، طبعة دار الفكر بيروت.
- سنن الدارقطني، عالم الكتب بيروت.
- سنن الدارمي، طبعة دار الكتب العلمية بيروت.
- جامع الأصول، لابن الأثير، طبعة دار البيان العربي، تحقيق:

عبدالقادر الأرناؤوط.

- زبدة التفسير، سليمان الأشقر، مكتبة دار السلام ، الرياض.
- روضة المحبين وزهرة المشتاقين ، طبعة دار ابن كثير بيروت .
- المغني مع الشرح الكبير: لابن قدامة المقدسي ، دار الكتب العلمية بيروت.
- فقه السنة، للشيخ سيد سابق، طبعة دار التربية مكة المكرمة.
- أسد الغابة في معرفة الصحابة ، دار الفكر بيروت.
- تحفة العروس ، محمود مهدي الأسطنبولي ، المكتب الإسلامي بيروت.
- الأم ، للإمام الشافعي ، دار الكتب العلمية بيروت.
- المعجم الكبير ، للطبراني ، مكتبة ابن تيمية القاهرة.
- المعجم الصغير للطبراني ، دار الكتب العلمية بيروت.
- المحلل للإمام ابن حزم ، طبع دار الكتب العلمية بيروت.
- مختار الصحاح ، أبو بكر الرازي ، طبعة المحتسب بيروت.
- المطالب العالية ، ابن حجر ، طبعة مؤسسة قرطبة .
- معالم التأویل ، القاسمي ، طبعة احياء التراث العربي بيروت.
- شرح مشكل الآثار ، الطحاوي ، طبع مؤسسة الرسالة بيروت.
- شرح التثیریب ، للحافظ العراقي ، طبعة مكتبة ابن تيمية القاهرة.
- السنن الكبرى ، البیهقی ، طبعة دار المعرفة بيروت .
- عمدة القاري ، العینی ، طبعة دار الفكر بيروت.
- توجيهات إسلامية للشيخ محمد بن جميل زينو ، طبعة المؤلف .
- مصنف ابن أبي شيبة ، طبعة دار الكتب العلمية بيروت .

- توجيهات وذكري للشيخ صالح بن حميد، طبعة دار التربية مكة المكرمة.
- مصنف عبدالرزاق، تحقيق الأعظمي، طبعة المكتب الإسلامي بيروت.
- المفصل في أحكام المرأة، عبد الكريم زيدان، طبعة دار الرسالة بيروت.
- نيل الأوطار، للشوكاني، طبعة دار الجيل بيروت.
- المغني لابن قدامة، تحقيق التركي، طبعة دار هجر، أبها السعودية.
- ميزان الاعتدال الذهبي، طبعة دار المعرفة بيروت.
- السيل الجرار، الشوكاني، طبعة دار المعرفة بيروت.
- مدارك السالكين، لابن القيم، طبعة دار الكتب العلمية بيروت.
- الطبقات الكبرى، لابن سعد، طبعة دار الفكر العربي بيروت.
- تهذيب اللغة للأزهري، طبعة ابن تيمية القاهرة.
- فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء، طبعة مكتبة المعارف الرياض.
- كتاب الدعوة من فتاوى الشيخ ابن باز، مؤسسة الدعوة السعودية.
- كتاب الدعوة من فتاوى الشيخ صالح الفوزان، مؤسسة الدعوة السعودية.
- الباب المفتوح لابن عثيمين، دار الوطن الرياض.
- فتاوى إسلامية محمد بن عبدالعزيز المسند، دار الوطن الرياض.
- فتاوى المرأة محمد بن عبدالعزيز المسند، دار الوطن الرياض.
- فتاوى منار الإسلام، اعداد عبد الله الطيار، دار الوطن الرياض.

- المحكم المتبين اختصار القول المبين في أخطاء المصلين، مشهور حسن آل سلمان، طبعة دار الأصالة، الإسماعيلية، مصر.
- فتاوى رسائل الشيخ محمد بن إبراهيم، جمع وترتيب محمد بن قاسم الرياض.
- الفتوى السعودية، للشيخ عبد الرحمن بن سعدي، السعودية.
- المنتقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان، اعداد عادل الفريان السعودية.
- فتاوى الكثر العثيمين للشيخ ابن جبرين، جمع علي بن حسين أبو لوز السعودية.
- فتاوى نور على الدرب، دار القاسم الرياض.
- العبودية، لابن تيمية، تحقيق علي حسن عبدالحميد الأثري، مكتبة الأصالة، الإسماعيلية، مصر.
- العقيدة الإسلامية من الكتاب والسنّة، للشيخ محمد بن جميل زينو، طبعة مكتبة الأصالة، الإسماعيلية، مصر.

فهرس موضوعات الكتاب

الصفحة	الموضوع
٣	مقدمة فضيلة الشيخ محمد بن جمیل زینو
٤	مقدمة المؤلف

الفصل الأول الزواج

١١	تعريف الزواج والنكاح
١٢	مشروعية الزواج
١٣	الحث على الزواج والترغيب فيه
١٧	من فوائد الزواج
٢٠	الغاية من الزواج
٢٣	النهي عن التبتل

الفصل الثاني غلاء المهر

٢٧	غلاء المهر وأضراره
	التحذير من المغالاة في المهر والإسراف في حفلات الزواج
٣٢	لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله
	الحث على تسهيل الزواج وعدم المغالاة في المهر
٣٧	لفضيلة الشيخ صالح الفوزان حفظه الله
٤٢	حب النساء

الفصل الثالث الخطبة

٤٧	الخطبة
٤٨	الأمر بغض البصر
٥١	النظر إلى المخطوبة
٥٣	ما الذي يراه من مخطوبته
٥٥	ما يستحب في المخطوبة
٥٩	الترغيب في النكاح بذات الدين ولد الزوجة الصالحة

الفصل الرابع

٦٣	صلوة الاستخاراة
٦٥	الخطبة على الخطبة
٦٦	أخذ رأي المخطوبة قبل الزواج
٦٩	الصفات التي ينبغي مراعاتها للزوج
٧١	خطبة الزواج

الفصل الخامس عقد الزواج

٧٥	اشتراط الولي في تزويج المرأة
٧٨	أركان العقد
٧٩	ضرب الدف للنساء من أجل إعلان العرس
٨١	وليمة العرس
٨٣	من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله لأنها واجبة

٨٣	تحريم تخصيص الأغنياء بالدعوة للوليمة
٨٣	دعوة الصالحين لها
٨٣	ما يستحب لمن حضر العرس

الفصل السادس ليلة الزفاف

٨٧	ليلة الزفاف
	فتوى لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين
٨٨	عن حكم الرقص بين النساء في الأفراح
٩١	الطيب يولد المحبة
٩١	الدخول بالزوجة في ليلة العرس
٩١	التوبة والاستغفار
٩٢	صلة الزوجين معًا في بيت الزوجية
٩٢	الملاعبة
٩٥	الجماع
٩٥	غشاء البكارة
٩٦	أوقات الجماع
٩٧	ملاطفة الزوج

الفصل السابع آداب الجماع

١٠٣	آداب الجماع
١٠٤	الأجر والثواب في الجماع
١٠٩	لكل من الزوجين الحق بالنظر لجسم صاحبه والاغتسال معًا

كلام الحافظ ابن حجر والعلامة المحدث اللبناني في جواز نظر	
الرجل إلى فرج امرأته وعكسه	١١٠
كيف يأتي الزوج امرأته	١١١
أوضاع الجماع	١١٢

الفصل الثامن

تحريم إتيان المرأة في دبرها	١١٧
تحريم نشر أسرار ما يكون بين الزوجين	١١٩
تحريم إتيان المرأة الحائض	١٢١
التمتع بالزوجة وهي حائض بما دون الفرج	١٢٢
كفاره من جامع الحائض	١٢٣

الفصل التاسع

من آداب الزواج، من رسالة آداب الزفاف	
للعلامة المحدث محمد ناصر الدين اللبناني رحمه الله	١٢٥

الفصل العاشر

حقوق المرأة على زوجها

حقوق المرأة على زوجها	١٣٣
وصية النبي ﷺ في النساء	١٣٥
الإنفاق عليها على قدر حاجته المادية	١٣٦
معاشرتها بالمعروف	١٣٨
من حقها أن لا يفشى سرها	١٤٠
تعليمها الضروري من أمور دينها	١٤٠

على الزوج أن لا يسهر خارج المنزل إلى ساعة متأخرة

- ١٤١ من الليل
- ١٤١ أن يأمر أهله وأولاده بالصلوة
- ١٤٢ أن تخرج من بيتها للضرورة
- ١٤٢ من حقها أن لا تطيعه في معصية
- ١٤٢ أن لا يسمح لها بالاختلاط بالنساء ذات السمعة السيئة
- ١٤٣ من حقها أن يغار عليها في دينها ونفسها وكرامتها
- ١٤٥ من حقها أن يصبر عليها ويتحمل آذانا

الفصل الحادي عشر حقوق الزوج على زوجته

- ١٤٩ طاعته في المعروف
- ١٤٩ طاعتها له في غير معصية
- ١٥٠ تسليم نفسها له متى طلبها للاستمتاع بها
- ١٥١ استئذانه في صيام التطوع
- ١٥١ أن تسعى إلى إرضائه
- ١٥٢ عدم إفشاء سره
- ١٥٣ أن يحسن القيام على تربية أولادها منه
- ١٥٣ حفظه في دينه وعرضه
- ١٥٤ أن تبر أهل زوجها وتحترمهم
- ١٥٥ حفظ مال زوجها
- ١٥٦ أن تقوم برعاية بيته وخدمته

الفصل الثاني عشر

وصايا الزواج

١٦١	استحباب وصية الزوجة
١٦١	وصية الأب ابنته عند الزواج
١٦١	وصية أم لابتها
١٦٢	وصية أمامة بنت الحارث لابتها عند زفافها
١٦٥	نصائح للزوجة
١٦٧	وصايا للزوج

الفصل الثالث عشر

بر الوالدين للزوج

١٧١	وجوب بر الوالدين
١٧٢	عقوق الوالدين من أكبر الكبائر
١٧٢	النفقة على الوالدين
١٧٢	وصايا

الفصل الرابع عشر

جلباب المرأة المسلمة

١٧٩	الحجاب تكريماً وحفظ للمرأة
١٨٠	شروط الحجاب
١٨١	خروج المرأة من البيت
١٨١	آداب خروج المرأة
١٨٤	تحریم اللباس الضيق والشفاف والقصير على النساء
١٨٤	المؤمنة لا تتشبه بالرجال ولا بالأجانب

الفصل الخامس عشر امتثال المسلمة للرسول ﷺ

١٩٠	الواشمة والمستوشمة
١٩٠	النامضة والمتنمصة
١٩١	المتفلجات للحسن
١٩١	الواصلة والمستوصلة
	حكم الإسلام في الكوافر
١٩٢	(فتوى فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين)

الفصل السادس عشر الأسوة الحسنة للمؤمنة نماذج من سير الصالحات

١٩٩	خديجة بنت خويلد رضي الله عنها أم المؤمنين
٢٠١	عائشة بنت الصديق - رضي الله عنها - أم المؤمنين
٢٠١	أسماء بنت أبي بكر الصديق - رضي الله عنها - ذات النطاقين
٢٠٣	نسيبة بنت كعب - رضي الله عنها -

الفصل السابع عشر

٢٠٩	ملاحظات وتنبيهات على مخالفات تقع في حفلات الزواج
٢١٢	مظاهر منحرفة وعادات سيئة

الفصل الثامن عشر أحكام المولود

٢٢٣	بعد ولادته
-----	------------

٢٢٤	في اليوم السابع
٢٢٥	وقت الختان
٢٢٧	الحقيقة وأحكامها
٢٢٧	وقتها
٢٢٨	ما يذبح عن الذكر والأنثى

الفصل التاسع عشر

٢٣١	واجبات الأبوين نحو أولادهم
٢٣٣	أسباب انحراف الأطفال
٢٣٤	الستر والحجاب
٢٣٦	التحذير من المحرمات

الفصل العشرون

خلاف الزوجين

٢٤٢	أسباب الخلاف بين الزوجين
٢٤٤	من وسائل علاج الاختلاف بين الزوجين
٢٤٧	الوسيلة الأخيرة في علاج الاختلاف

فتاوى الزواج ومعاشرة النساء

٢٥١	أعظم الزواج بركة أسره مؤونة
٢٥٢	إجبار الوالد ابنته على الزواج حرام
٢٥٣	لا يجوز للوالد إجبار ابنه على الزواج من لا يرضاهما
٢٥٤	حسن المعاشرة بين الزوجين
٢٥٥	المعاشرة واللهو بين الزوجين
٢٥٧	استمتاع الرجل بزوجته

٢٥٧	ما يباح للزوج النظر من زوجته
٢٥٨	الاستئثار حال الخلوة للجماع
٢٥٩	إتيان المرأة في قبلها من جهة الدبر
٢٥٩	كفاراة الوطء في الدبر
٢٦٠	مداعبة الرجل لزوجته
٢٦١	التمتع في الزواج
٢٦٢	حكم منع أحد الزوجين الآخر حقه الشرعي
٢٦٣	حكم نوم الزوجة في غرفة غير غرفة الزوج
٢٦٣	خدمة الزوجة لزوجها
٢٦٤	العلاقات العاطفية قبل الزواج
٢٦٥	جماع الحامل
٢٦٦	زوجة تلعن وتضرب أولادها
٢٦٧	ترك الصلاة وسب الدين
٢٦٨	الزواج من الأبعد
٢٦٩	إفشاء الأسرار الزوجية
٢٧٠	حكم الزوجة التي تأخذ من مال زوجها بدون علمه
٢٧١	حكم ما يجده الزوج بعد الملاعبة
٢٧٢	نزول المنى بغير جماع
٢٧٣	تلوث الفراش من أثر الجماع
٢٧٤	الغسل بعد الجماع
٢٧٤	الجماع في المنام
٢٧٥	هل للجنب أن ينام قبل الوضوء

٢٧٥	الإنزال عند الملاعبة بدون جماع
٢٧٦	هل مس المرأة ينقض الوضوء
٢٧٨	هل يجب الغسل بالمداعبة والتقبيل
٢٧٩	الجنب لا ينجس قبل الغسل
٢٧٩	الملامسة والغسل
٢٨١	اغتسال الرجل مع زوجته
٢٨٢	غسل الجنابة للمرأة والفرق بينه وبين غسل الحيض
٢٨٣	جماع الزوجة بعد الولادة
٢٨٤	الجماع في حال النفاس دون الفرج
٢٨٤	جماع الزوجة بعد الولادة قبل الأربعين يوماً
٢٨٥	كفاره من وطء الحائض
٢٨٥	جماع المرأة التي سقط جنينها
٢٨٦	الحالة النفسية والجماع
٢٨٧	أقل مدة للحمل
٢٨٧	إذا قبل الرجل أمرأته في نهار رمضان أو داعبها
٢٨٨	جماع المسافر لزوجته في نهار رمضان
٢٨٩	أكره زوجته على الجماع وهي صائمة
٢٩١	كفاره من جامع زوجته في نهار رمضان
٢٩١	الجماع بدون إنزال في نهار رمضان
٢٩٣	الزوجة وصيام التطوع
٢٩٣	غياب الزوج عن زوجته فترة طويلة
٢٩٤	الغياب عن الزوجة أكثر من ستة أشهر

٢٩٥	مصير النساء في الجنة هل لهن أزواج
٢٩٦	الزواج السري
٢٩٧	عمل المرأة
٢٩٨	معنى قوله ﴿كَاسِيَاتٍ عَارِيَاتٍ﴾
٢٩٩	وجود التلفزيون في البيت
٣٠٠	حكم نظر المرأة للرجل
٣٠١	ذهب المرأة للطبيب مباح
٣٠٢	حكم شراء مجلات عرض الأزياء
٣٠٣	حكم لبس المرأة الملابس الضيقة عند المحارم
٣٠٤	حكم لبس الباروكة
٣٠٥	حكم تجميع المرأة لشعرها فوق رأسها أو ما يسمى بالكعكة
٣٠٦	حكم قص المرأة لشعرها وحاجتها
٣٠٧	حكم قص المرأة لشعرها ولبسها النعال المرتفعة وأدوات التجميل
٣٠٨	العادات السرية حرام
٣٠٩	تحريم التدخين
٣١٠	أم الزوج تقوم باللوشائية والتفرقة
٣١١	حكم منع الزوجة من صلة رحمها
٣١٢	البر بالأم سبب للین القلب وقوة الإيمان وبركة الرزق والعمـر
٣١٣	صلاح العاقبة
٣١٤	سكن الزوجة مع حماتها

٣١٥	اسكن أنت وزوجتك في منزل وحدك ولا تقاطع أهلك
٣١٧	حكم منع الحمل للضرورة
٣١٨	حكم العزل وتنظيم النسل
٣٢٠	معنى الهجر في المضجع
٣٢١	الهجر بين الزوجين
٣٢١	الهاجرة لفراش زوجها بأمره
٣٢٣	أزيلي الشعر غير المعتمد من وجهك
٣٢٣	حكم خلو الرجل بزوجة أخيه في السيارة أو البيت
٣٢٥	حكم مصافحة النساء والأقارب
٣٢٥	أحكام تتعلق بزيينة المرأة عند خروجها من البيت
٣٢٦	حكم تطويل ثوب المرأة من تحت القدم
٣٢٧	حكم إظهار الساعدين للمرأة
٣٢٨	حكم تطويل الأظافر
٣٢٩	الإنجاب بقدر الله
٣٣٠	عقد الرجل ببيع الطلاق
٣٣١	حكم استعمال المكياج للزوج
٣٣٣	صوت المرأة في الإذاعة والتليفون
٣٣٤	حكم عقيدة المولود
٣٣٥	فهرس المصادر والمراجع

